فى غير هذه الرواية ، فليس لنا حينئذ أن نقبله ، ولسنا فى هذا إلا متبعين ما يوجبه أسلوب البحث العلمى ، فإن مسائل التاريخ لا يصح أخذها إلا بما يرجح صدقه ، وليس فى رواية ، أو فى روايته ما يدل على كذبه .

وليس لنا غرض خاص فى نفى تعلم الشافعى لليونانية ، فإن الشافعى إمام قد وضحت مناهج بحثه ، وتبينت مصادر علمه ، ووسائل استنباطه فى المسائل التى استنبط أحكامها « القضايا الكلية التى ضبط موازينها » فلا يزيدنا علماً بمذهبه كونه كان يعلم اليونانية ، ولا يغض من استنباطه كونه كان لا يعلمها .

عصر الشافعى

٣١ — ولد الشافعى فى العصر العباسى ، وعاش فيه ، وكانت الفترة التى استغرقت حياة الشافعى من ذلك العصر ، هى فترة استقرار الأمر لهـذه الدولة ، وتمكين سلطانها ، وازدهار الحياة الإسلامية فيها ، وقد امتاز ذلك العصر بميزات كان لهـا الأثر الأكبر فى إحياء العلوم ، ونهضة الفكر الإسلامى ، واقتباس العلماء من فلسفة اليونان ، وآداب الفرس ، وعلم الهند . ولنذكر كلمة موجزة فيما امتاز به ذلك العصر من مظاهر فكرية واجتماعية(١) .

٣٢ — إن المدن الإسلامية كانت تموج بعناصر مختلفة من فرس وروم وهنود ونبط ، وكانت بغداد موطن الحكم ، وحاضرة العالم الإسلامى تموج بأمشاج مختلفة ، من أجناس متباينة الأرومة ، مختلفة الجرثومة ، وكانت الوفود تجىء إليها من كل بقاع العالم الإسلامى ، وكل يحمل حضارة جنسه فى أطواء نفسه ، ومكامن حسه ، وإن المجتمع الذى يكون على هذه الشاكلة تكثر فيه الأحداث الاجتماعية إذ تبدو فيه مظاهر مختلفة من تفاعل تلك

---

(١) قد كتبنا فى كتابنا (تاريخ الجدل) — الناشر دار الفكر العربى — فصلا فى بيان الظواهر الاجتماعية والفكرية التى اختص بهـا العصر العباسى الأول ، فارجع اليه فى الصفحات ما بين ٢٣٠ الى ٢٥٠ .

الخواص الجنسية ، ولكل حادثة حكمها من الشرع ، فإن الشريعة الإسلامية شريعة عامة ، تحكم بالإباحة أو المنع فى كل الأحداث ، دقيقها وجليلها ، ومن شأن دراسة هـذه الأحداث أن توسع عقل الفقيه وتفتق ذهنه إلى استخراج المسائل ، وتوسع فيه ناحية الفرض والتصور ، ووضع ضوابط عامة لجنس الفروع المتباينة .

٣٣ — ولقد نشطت فى ذلك العصر حركة الترجمة وتولاها الخلفاء العباسيون بالتنمية والتشجيع ، وزخرت اللغة العربية ، بأرسال من الأفكار اليونانية ، جاءتها من عدة طرائق ، جاءتها من طريق الفرس الذين كانوا متأثرين باليونانية ، وجاءتها من طريق السريان الذين كانوا أعظم ناقلى فلسفة اليونان فى ذلك الإبان ، وجاءتها من اليونانية نفسها ، فإن بعض الموالى كان يجيد اليونانية والعربية ، فنقل إليها طرائف من أفكارها ، فجاءت الفلسفة اليونانية أحياناً خالصة ، وأحياناً لابسة ثوباً فارسياً ، وأحياناً مرتدية بمسوح يهودية ومسيحية عن طريق السريان .

ولقد كان لذلك أثره فى الفقه الإسلامى ، وكان تأثيره مختلف الأنواع على حسب قوة العقل والدين ، عند من نال من هذه الفلسفة ، فمن الناس من كانت لهم عقول قوية مستقيمة ، ولهم إيمان صادق ، فكانوا بقوة عقولهم ، وقوة إيمانهم يسيطرون على ما يرد إليهم من أفكار ، فتهضمها نفوسهم ، ويستفيدون منها نماء فى تفكيرهم ومداركهم ، ورياضة لعقولهم ، ومنهم من لا تقوى نفوسهم على احتمالها فتضطرب عقولهم عند ورودها ، بين قديمها وجديدها ، فتكون فى فوضى فكرية لا استقرار فيها ، ولذا رأينا قوماً بعضهم شعراء وبعضهم كتاب ، وبعضهم ينتسبون للعلم ، قد غزتهم تلك الأفكار ، فلم تقو على هضمها عقولهم ، وهجروا أفكارهم القديمة الصالحة فاضطربوا ، وصاروا حائرين .

ولقد وجد بجوار هؤلاء زنادقة كانوا يعلنون آراء مفسدة للجماعة الإسلامية ويتناجون بأمور هامة للإسلام ، ويدبرون الأمر كيداً لأهله ،

وتهويناً لشأنه ، ومنهم من كانوا يريدون نقض الحكم الإسلامى، وإحياء الحكم الفارسى القديم كما حدث من المقنع الخراسانى الذى خرج على الدولة العباسية فى عهد المهدى .

٣٤ — جرد خلفاء بنى العباس السيف للخارجين المنتقضين من هؤلاء الزنادقة ، وجردوا السوط للمفسدين فى الجماعة الإسلامية الذين يريدون أن تشيع فى المسلمين الإباحية ، والخروج عن أوامر الشرع ، وحظيرة الدين ، وجرودا الذين يبثون بين المسلمين العقائد الفاسدة بحجج مموهة — العلماء للرد عليهم ، فتصدى من أولئك العلماء من سموا فى تاريخ الفكر الإسلامى بالمعتزلة(١) ، نازلهم أولئك العلماء بالحجج الدامغة ، والأدلة القوية ، فقربهم منهم الخلفاء ، وأدنوا مجالسهم ، وفتحوا لهم باب قصورهم فى عهد المنصور ، وعهد المهدى ، ثم فى عهد المأمون ، والمعتصم ، والواثق ، وكان منهم فى عهد هؤلاء الخلفاء الثلاثة الوزراء والحجاب والكتاب ، بل كان المأمون يعد نفسه منهم ، وقد كان تجرد هؤلاء العلماء للرد على الزدناقة والمجوس وغيرهم ممن التحموا معهم فى جدال ذوداً على الإسلام ، وذباً عن حياضه — سبباً فى أن أخذوا يسلكون فى الاستدلال للعقائد والمحاماة عليها طرائق جديدة لم تكن مألوفة فى الاستدلال عند السلف الصالح من الصحابة والتابعين ، ثم هم فى هذا السبيل قد قبسوا من الفلسفة ما يرهفون به سلاحهم ، ويقوون به احتجاجهم ، ثم هم كانوا مأخوذين بطريق خصومهم فى الهجوم والدفاع . فسرت إليهم مسائل مما يخوض فيه أولئك الخصوم ، ثم تورطوا بعد ذلك فى إثارة مسائل فلسفية لم تكن مما يفكر فيها العلماء المسلمون من الصحابة والتابعين ، تكلموا فى إرادة الإنسان وأفعاله ، وسلطان الله عليهما ، وتكلموا فى صفات الله سبحانه وتعالى ، أهى شىء غير الذات أم هى والذات شىء واحد ؟ تكلموا فى كل ذلك فأعرض الفقهاء مستنكرين عملهم ، وذلك فوق ما قد خالفوا به طريقة السلف الصالح

---

(١) سنذكر كلمة عن المعتزلة فى هذا البحث لصلتهم بعصر الشافعى .

فى الاستدلال للعقائد ، وطريقة المحدثين والفقهاء ، وكان طبيعياً ألا يلتقى هذان الفريقان اللذان يخدمان الدين الإسلامى ، لاختلاف عقليتهما ومنطق تفكيرهما ، فالفقهاء والمحدثون يتعرفون دينهم من الكتاب والسنة ، وعلمهم العقلى فهم نصوص الكتاب الكريم والسنة النبوية ، واستنباط الأحكام من عبارتهما أو إشارتهما ، أو الاجتهاد بالرأى إن لم يكن نص ، هذا أقصى ما يسيرون فيه ، أما المعتزلة فيرون إثبات العقائد بالأقيسة العقلية وهم لذلك يستخدمون المنطق والبحوث الفلسفية .

ولقد كان مجرى الأمور توجب أن يكون كل فيما خصص فيه ، هؤلاء لفهم نصوص الكتاب الكريم ، والسنة النبوية ، واستنباط قانون إسلامى منهما ، أو تحت ظلهما ، وأولئك لبيان العقيدة الإسلامية والذود عنها بالطرق التى تلزم الخصوم وتقطعهم ، ويستعان فى ذلك بكل ما يؤدى إلى الانتصار والفلج فى النزال ، ولكن بعض خلفاء بنى العباس حاولوا أن يحملوا العلماء على بعض آراء المعتزلة فى مسألة جوهرية هى ما تسمى فى التاريخ الإسلامى بمسألة (خلق القرآن) (١)، فقد حاول المأمون والمعتصم والواثق حمل الفقهاء والمحدثين على أن يقولوا مقالة المعتزلة فى هذه المسألة . وأخذوهم فيها بالعنف والأذى لا بالرفق والهوادة ، فكان المعتزلة بذلك هم الخصوم للفقهاء والمحدثين .

وإذا كان علم الكلام فى عصر الشافعى قائماً على تعاليم المعتزلة وأساليبهم ، فقد بغض الشافعى ذلك العلم واستنكر الاشتغال به . لأنه لا يفهم منه إلا الصورة التى رآها فى المعتزلة ، لذلك نستطيع أن نقول إن أثر المعتزلة فى نفس الشافعى كان سبباً فى جملته وإيجابياً من ناحية ، ومن تأثره بهم

---

(١) هذه المسألة شغلت العقل الإسلامى فى عهد ثلاثة من خلفاء بنى العباس : المأمون والمعتصم والواثق . وقوامها هل القرآن مخلوق لله سبحانه وتعالى ؟ قال المعتزلة ذلك ، لأن الله خلقه وأنزله على رسوله ، وقال بعض المحدثين والفقهاء ، القرآن : غير مخلوق ، لأنه كلام الله ، وكلام الله غير مخلوق ، وتوقف بعض الفقهاء والمحدثين . وقد نزل بالفريقين من الفقهاء والمحدثين أذى شديد (راجع مسألة القرآن فى كتابنا تاريخ الجدل للمؤلف ــ الناشر دار الفكر العربى) .

الإيجابى مسلكه فى الجدل الفقهى وقوة احتجاجه ، فقد كان يجادل بعض فقهاء الرأى ممن أدرجوا فى سلك المعتزلة كبشر المريسى ، وأولئك قد تمرسوا بالجدل وأتقنوه ، فلعل الشافعى قد درس طرائقهم فى الجدل ، وكيف يؤتى الخصم ، وكيف تنتزع الحجة من أقواله ، فإن ذلك مما اشتهر به الشافعى ، وفاضت به كتبه ، وعلى أى حال فالعصر فى جملة نواحيه كان عصر جدل واحتجاج .

٣٥ — وإن الفرق الإسلامية التى كانت تمتشق السيف لانتزاع الملك من الأمويين ، وهم الشيعة والخوارج قد فل سيفهم ، وضعفت شوكتهم ، فسكنت الفتن ، ولكن منتحلى هذه النحل قد حولوا جهادهم فى سبيلها من امتشاق السنان إلى امتشاق القلم ، فقد أخذوا ينظمون آراءهم ، ويدونون حججهم ، ويدافعون عنها بالدليل والبرهان ، عندما تمكنهم الفرصة ، وتواتيهم النهزة ، فتكونت مذاهب الشيعة ، فكان منهم الإمامية الإثنا عشرية ، ولهم فقه متميز ، وكان منهم الإمامية الإسماعيلية وكانت لهم فلسفة واجتماعات ودعايات ، وكان منهم الزيدية ، ولهم فقه عظيم يدرس فى هذا العصر ، وقد كشفت بعض الآثار الإسلامية فى ميلانو ، فوجد مخطوط منسوب للإمام زيد المتوفى سنة ١٢٢ هـ وهو فى الفقه ، وسواء أصح ذلك المخطوط فى نسبته إلى الإمام زيد أم لم يصح ، فمما لا شك فيه أن فقه الشيعة كان يدرس ويعلن فى عصر الشافعى ، وقد رأيت فيما أسلفنا لك من القول أن الشافعى كان مطلعاً على آراء مقاتل بن سليمان ، وهو شيعى زيدى ، فهو بلا ريب قد أوتى علماً بهذه النحلة ، أو على الأقل بفقهها ، وإن لم يذكر اسمها فى كتبه ، فإنه قد ذكر مجادلات كثيرة ولم يعلن أسماء أصحابها .

٣٦ — ولقد كان من طبيعة انصراف طوائف من الناس للعلوم المختلفة يدرسونها ويذاكرونها أن يتجه العلماء إلى تدوين علومهم ، وهذا ما امتاز به العصر العباسى ، فقد كان العصر الأموى الاتجاه العلمى فيه إلى التلقى والاستماع ، وخصوصاً فى العلوم الدينية ، أما فى العصر العباسى ، فقد

أخـــذ العلم يدون ، وأخذت العلوم تتميز ، وصار لكل علم علماء قد اختصوا به يتفننون فيه ، ويضبطون قواعده ، فالخليل بن أحمـــد يضبط بحور الشعر بوضع علم العروض ، وعلماء اللغـــة يضعون الضوابط لعلم النحو والصرف ، وهكذا . . . كذلك الفقه والحديث قد أخـــذ الفقهاء والمحدثون فى تدوينها فى آخر العصر الأموى وهذا العصر ، فقد كان فقهاء المدينة يجمعون فتاوى عبد الله بن عمر ، وعائشة ، وابن عباس ، ومن جاء بعدهم من كبار التابعين فى المدينة وينظرون فيها ، ويستنبطون منها ، ويفرعون عليها ، كما كان العراقيون يجمعون فتاوى عبد الله بن مسعود ، وقضايا على ، وفتاواه ، وقضايا شريح وغيره من قضاة الكوفة ، ثم يستخرجون منها ويستنطبون ، فلما جاء العصر العباسى ، اتسعت آفاق التدوين فى الحديث مرتباً ترتيباً فقهياً ، ولم يكن الأمر مقصوراً على هؤلاء الفقهاء والمحدثين ، فقد بينا أن فقهاء الشيعة قد أخذوا يدونون آراءهم .

وقد كتب الإمام أبو يوسف كتاب الخراج ، وكتاب الخلاف بين أبى حنيفة وابن أبى ليلى ، والرد على سير الأوزاعى ، ودون محمد بن الحسن فقه أبى حنيفة وأصحابه وهكذا . ولقد ذكر ابن النديم فى الفرس ، كتباً كثيرة منسوبة إلى أبى حنيفة وأصحابه . وإذا كان الفقه قد دون فى عصر الشافعى فقد وجد فقه من سبقوه ، ومن عاصره مدوناً مقرراً ، فسمع بعضه على من كتبه ، وقرأ الآخر مما لم يتيسر له سماعه على صاحبه ، فكانت المـــادة الفقهية بين يديه ناضجة غير فجة ، فلابد أن يستسيغها ، وأن يهضمها ، وأن يأتى منها بشىء جديد يتناسب مع مواهبه وثقافته ، فكان مذهبه ، ثم كانت أصوله .

٣٧ — ولقد اتسعت رقعة الدول الإسلامية ، فهى من الأندلس غرباً إلى الممالك التى تصاقب الصين شرقاً .

ولقد كثرت فيها الحواضر الإسلامية ، والمدائن التى كانت تتخذ لها

مكاناً فى الشهرة العلمية ، وقد تفرق فى القديم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تلك المدائن فكان لكل صحابى تلاميذ ، وآراء فقهية توائم ما عليه أهل تلك المدائن ، ثم إن كل مدينة لها مظاهرها الاجتماعية والتجارية والعلمية ، وتريد أن تكون لها المكانة السامية بكثرة علمائها وفقهائها .

وقد وصف أستاذنا المرحوم الشيخ الخضرى ، طيب الله ثراه ، أحوال تلك المدن فى العصر العباسى الأول ، فى كتابه « تاريخ التشريع الإسلامى » فقال : « إذا أطللت على منتهى المملكة الإسلامية ، من جهة الغرب ، حيث جزيرة الأندلس ، وجدت مدينة قرطبة تسعى إلى مسامات بغداد ، تحت نظر الأمير الجليل عبد الرحمن بن معاوية مؤسس الدولة الأموية فى الأندلس وتجد فى أفريقيا مدينة القيروان التى ورثت عظمة المدن الأفريقية الرومانية وانتقل إليها جمالها ، وتجد بعد ذلك مدينة الفسطاط حاضرة مصر ، وقد جمع مسجدها الأعظم حلقات العلماء الذين أبقوا لهم أكبر الآثار فى الاجتهاد والاستنباط ، وهم الذين أظهروا للناس كافة — فقه الأئمة المجتهدين على اختلاف مذاهبهم . . . والمطلع على ما كتبه مؤرخو هذا البلد يرى له من الحضارة فى العلم والتجارة والصناعة مالا يقل عن مدينة بغداد ، ثم تجد مدينة دمشق فهى وإن زايلتها أبهة الخلافة لم تزل حافظة لتلك العظمة التى ورثها إياها بنو أمية ، ولا تزال الكوفة والبصرة آهلتين بالعلماء والحكماء ، ومع قرب بغداد منهما لم تستطع بعظمتها أن تكسف شمسهما ، لأن البصرة كانت الثغر الأعظم لتجارة الهند ، والكوفة مقر العنصر العربى . وإذا توجهت إلى الشرق رأيت مدن مرو ونيسابور وغيرهما من المدن العظام ، وقد استلزمت الحضارة اتساع نطاق التجارة ، والزراعة والصناعة ، وكل ذلك قد بلغ أشده فى هذا الدور ، حتى صارت الرقعة الإسلامية تزهو بحضارتها على كل حضارة سبقتها ، لأنها خلاصة حضارات مختلفة .

ولا مراء فى أن لذلك أثراً كبيراً فى الفقه ، لأنه يمكن القائم به من وضع المسائل المختلفة ، ليستنبط الجواب عنها » .

ولا شك أن ذلك كان له الأثر الكبير فى ثقافة الشافعى ، وخصوصاً أن فقه هذه المدائن كان يدون ، وينشر فى الأقاليم المختلفة ، ويتناوله العلماء بالنقد والتمحيص فى مناظراتهم ، ثم إن الشافعى قد رحل إلى كثير من هذه الأقاليم ، فهو قد رحل إلى أطراف الجزيرة العربية وجاب صحراءها ، ورحل إلى اليمن عاملا فى بعض ولايتها ، ورحل إلى الكوفة والبصرة ، وناقش علماءها ، أخـــذ عنهم ، ورد عليهم ، وكتاب الأم يسجل لنا أنه ناقش علماء البصرة الذين ينكرون حجية الحديث ، وهكذا أخذ فى التطواف والتردد بين مكة ، وبغداد ، دارساً متعرفاً قارئاً ما يدونه العلماء فى كل مدينة وإقليم حتى ألقى عصا التسيار فى مصر ، وهنالك ألقى بكل ثمرات هذه الدراسة وكل نتائج هذه التجارب .

٣٨ — ولقد كان لخلفاء الدولة العباسية نزعة دينيـــة وإن انغمسوا فى الترف واجترعوا من اللهو ، واستساغوا بعض المحرمات ، أو حاموا حول حماها ، وأوغلوا فى بعض المشتبهات مما هى بين الحلال والحرام ، إن أخذنا بأبعد الأخبار عن الاتهام ، ولماذا نزعت تلك الدولة هذا المنزع ؟ الجواب عن ذلك أنها دولة قامت على أساس نسبتها إلى النبى صلى الله عليه وسلم واتصالها به ، فهى قامت بسلطان يمت إلى صاحب الشرع بسبب ، إذ يمتون هم إليه بنسب ، وما كان للدولة الأموية أن تدعى مثل هذه الدعوى ، لأن مؤسسها انتزع ذلك الأمر ممن هو أقرب إلى الرسول نسباً ، وأوثق بهذا الدين سبباً ، وهم : على وأولاده من بعده رضى عنهم ، ولهذه النزعة الدينية عند خلفاء بنى العباس قربوا إليهم العلماء ، ورفعوا درجاتهم ، وأجروا عليهم الأعطيات ، وسهلوا لهم طرائق العلم ، ولقد كان العلماء المقربون فى عهد المهدى والهادى والمأمون ، والمعتصم والواثق — المعتزلة ، ليحاربوا بهم الزنادقة ، ومن يهاجمون المبادىء الإسلامية من غير المسلمين ، وأما فى عهد الرشيد ، فقد كان الفقهاء والمحدثون والوعاظ هم المقربين ، وروى أنه حبس المعتزلة ، ومنعهم من الاشتغال بعلم الكلام ولعل ذلك كان ممـا يرغب الشافعى فى المقام فى بغداد فى عهد الرشيد ،

حتى إذا جاء المأمون جافاها ، كما بينا فى حياته ، ولقد كان لتقريب الرشيد للفقهاء آثار واضحة ، فقد كان كثير الاستماع لنصائحهم ، ويطلبها إن ضنوا بها ، ويستمع إليها وإن خشنت ألفاظها وقست عبارتها ، فهو يستمع إلى مالك ناصحاً له مرشداً ، ويستمع إلى غيره .

ونقد يروى أنه طلب من الشافعى أن يعظه عندما جادله فى تهمته العلوية وأثبت براءته بين يديه ، ولذلك كان للفقه والفقهاء مكانة فى عصر الرشيد ، يعتزون بعزة العلم ، ويعلون بعلوه ، وذلك مما يشجع الفقه ، ويحبب أهل الذكاء والنبل فى طلبه ، ونعم الفقهاء بهذه المكانة فى عهد الأمين أيضاً وإن لم يقربهم إليه ، كما قربهم أبوه ، ولم يستمع إليهم كما كان يستمع أبوه ، فلما جاء عهد المأمون لم ينلهم أى أذى فى أوله ووسطه ، ولكن فى آخر عهده نزلت بهم كارثة خلق القرآن التى ابتدعها ، فنالهم ما نالهم . فالشافعى إذن منذ عاش فى مصر كان للفقه والحديث فيه مكان ، وكان للفقهاء والمحدثين فيه درجات عالية عند الخليفة الذى صادف عصره شباب الشافعى وكهولته .

٣٩ — ولقد اشتد الجدل فى العصر العباسى الأول ، وقوى أمره ، حتى صار موضع مباراة العلماء ، ومسابقة الأدباء ومنازلة الكتاب ، ومناط التقدير لكل عالم مستبحر . وكل نجيب شاد يريد أن يتخذ من العلم طريقاً للمجد ، ومن البحث وسيلة للعلو . ولقد زاد حركة المناظرات نمواً تشجيع الخلفاء لها ، فعقدت لها المجالس فى قصورهم وقصور الأمراء . ومنهم من كان يشترك فى المناظرات ويخوض غمارها ، وأعظم من اشتهر بذلك المأمون فقد كان له علم وفلسفة .

وكان بجوار ذلك الجدل الذى يبعث حب السبق والعلو — مناظرات دينية تبعث عليها الحمية للدين والمذهب ، فكان بين المحدثين والفقهاء ، وبين المعتزلة مناقشات يدفع إليها الإخلاص من جانب الفقهاء ، وقد يدفع إليها الإخلاص من جانب بعض المعتزلة أيضاً . ثم كان بين الفقهاء أنفسهم مناظرات ، ففى الحج وفى البيت الحرام وفى الحرم النبوى تقوم المناظرات بين الفقهاء ، وفى مدائن الإسلام فى بغداد ، والبصرة والكوفة ودمشق ،

والفسطاط تقوم المناظرات بين أصحاب الاتجاهات المختلفة من الفقهاء ، وحيثما سار الفقيه وجد من يناظره .

ولم تقتصر المناظرات على المشافهات بينهم بل تجاوزتها إلى المكاتبات والرسائل ، فمالك يبلغه أن الليث بن سعد فى مصر يفتى بغير ما عليه أهل المدينة التى إليها كانت الهجرة ، وبها نزل القرآن الكريم ، فيكتب إليه ويرد عليه الليث رداً يفيض بالإخلاص ، ونفاذ الفكرة فى فهم الفقه ،وتتبع الأثر .

ولنثبت رسالة الليث(١) ، لأنها تكشف عن الاتجاه الفقهى فى ذلك العصر ، وهى جامعة بين فقه الرأى والحديث جمعاً متناسباً ، وها هى ذى ، كما جاءت فى إعلام الموقعين لابن القيم(٢) :

« سلام عليك . فإنى أحمد الله إليك الذى لا إله إلا هو ، أما بعد عافانا الله وإياك ، وحسن لنا العاقبة فى الدنيا والآخرة .

قد بلغنى كتابك تذكر فيه من صلاح حالكم الذى يسرنى ، فأدام الله ذلك لكم ، وأتمه بالعون على شكره ، والزيادة من إحسانه ، وذكرت نظرك فى الكتب التى بعثت بها إليك . وإقامتك إياها ، وختمك عليها بخاتمك وقد أتتنا فجزاك الله عما قدمت منها خيراً ، فإنها كتب انتهت إلينا عنك ، فأحببت أن أبلغ حقيقتها بنظرك فيها ، وذكرت أنه قد أنشطك ما كتبت إليك فيه من تقديم ما آتانى عنك ، إلى ابتدائى بالنصيحة ، ورجوت أن يكون لها عندى موضع ، وإنه لم يمنعك من ذلك فيما خلا إلا أن يكون رأيك فيناً جميلا ، وإلا لأنى لم أذاكرك مثل هذا ، وأنه بلغك أنى أفتى الناس بأشياء مخالفة لما عليه جماعة الناس عندكم ، وأنى يحق على الخوف على نفسى ، لاعتماده من قبلى على ما أفتيتهم به ، وإن الناس تبع لأهل المدينة

---

(١) الليث بن سعد توفى بمصر سنة ١٧٥ ، أى قبل أن يجىء اليها الشافعى بسنين . ولعله التقى به فى مجلس مالك .

(٢) الجزء الثالث ص ٧٢ (طبعة منير الدمشقى) . وقد شرحنا ما فى الرسالة من فقه فى كتاب مالك كما نقلنا فيه رسالة مالك الى الليث . فارجع اليه .

التى إليها كانت الهجرة ، وبها نزل القرآن ، وقد أصبت بالذى كتبت به بعد ذلك ، إن شاء الله تعالى ، ووقع منى بالموقع الذى تحب ، وما أجد أحداً ينسب إليـــه العلم أكره لشواذ الفتيا ، ولا أشد تفضيلا لعلماء أهل المدينة الذين مضوا ولا آخذ لفتياهم فيما اتفقوا عليه منى ، والحمد لله رب العالمين ، ولا شريك له . وأما ما ذكرت من قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ونزول القرآن بها عليـه بين ظهرانى أصحابه ، وما علمهم الله منه ، وإن الناس صاروا به تبعاً لهم فيه ، فكما ذكرت ، وأما ما ذكرت من قول الله تعـالى : « والسـابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ، والذين اتبعوهم بإحسان ، رضى الله عنهم . ورضوا عنه . وأعد لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم » فإن كثيراً من أولئك السابقين الأولين خرجوا إلى الجهاد فى سبيل الله ابتغاء مرضاة الله ، فجندوا الأجناد ، واجتمع إليهم الناس ، فأظهروا بين ظهرانيهم كتاب الله وسنة نبيـــه . ولم يكتموهم شيئاً علموه ، وكان فى كل جند منهم طائفة يعلمون كتاب الله وسنة نبيـــه ، ويجتهدون برأيهم فيما لم يفسره لهم القرآن والسنة ، وتقدمهم عليه أبو بكر وعمر وعثمان الذين اختارهم المسلمون لأنفسهم ، ولم يكن أولئك الثلاثة مضيعين لأجناد المسلمين ولا غافلين عنهم ، بل كانوا يكتبون فى الأمر اليسير لإقامة الدين ، والحذر من الاختلاف — بكتاب الله وسنة نبيه . فلم يتركوا أمراً فسره القرآن . أو عمل به النبى صلى الله عليه وسلم أو ائتمروا فيه بعده ، وإلا علموه وفهموه ، فإذا جاء أمر عمل فيه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصر ، والشام ، والعراق على عهد أبى بكر وعمر وعثمان ، ولم يزالوا عليه حتى قبضوا ، لم يأمروهم بغيره فلا نراه يجوز لأجنادهم المسلمين أو يحدثوا اليوم أمراً لم يعمل به سلفهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم مع أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اختلفوا بعد فى الفتيا فى أشياء كثيرة ، ولولا أنى قد عرفت أن قد علمتها ، كتبت بها إليك ، ثم اختلف التابعون فى أشياء بعد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم — سعيد بن المسيب .

ونظراؤه أشد الاختلاف ، ثم اختلف الذين كانوا من بعدهم ، فحضرتهم بالمدينة وغيرها ، وعلى رأسهم يومئذ ابن شهاب ، وربيعة بن أبي عبد الرحمن ، وكان من خلاف ربيعة لبعض ما قد مضى ما قد عرفت وحضرت ، وسمعت قولك فيه ، وقول ذوى الرأى من أهل المدينة ، يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر وكثير بن فرقد وغير كثير ممن هو أسن منه ، حتى اضطرك ما كرهت من ذلك إلى فراق مجلسه ، وذاكرتك أنت وعبد العزيز ابن عبد الله بعض ما نعيت به على ربيعة من ذلك فكنتما من الموافقين فيما أنكرت ، تكرهان منه ما أكرهه ، ومع ذلك بحمد الله عند ربيعة خير كثير ، وعقل أصيل ولسان بليغ ، وفضل مستبين ، وطريقة حسنة فى الإسلام ، ومودة صادقة لإخوانه عامة ولنا خاصة ، رحمه الله وغفر له ، وجزاه بأحسن من عمله ، وكان يكون من ابن شهاب اختلاف كثير إذا لقيناه ، وإذا كاتبه بعضنا ، فربما كتب له فى الشيء الواحد على فضل رأيه وعلمه بثلاثة أنواع ، ينقض بعضها بعضاً . ولا يشعر بالذى مضى من رأيه فى ذلك ، فهذا الذى يدعونى إلى ترك ما أنكرت تركى إياه . وقد عرفت أيضاً عيب إنكارى إياه أن يجمع أحد من أجناد المسلمين بين الصلاتين ليلة المطر ، ومطر الشام أكثر من مطر المدينة بما لا يعلمه إلا الله ، لم يجمع منهم إمام قط فى ليلة مطر ، وفيهم أبو عبيدة بن الجراح ، وخالد بن الوليد ، ويزيد ابن أبي سفيان ، وعمرو بن العاص ، ومعاذ بن جبل ، وقد بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أعلمكم بالحلال والحرام معاذ ابن جبل » ، ويقال : « يأتى معاذ يوم القيامة بين يدى العلماء برتوة(١) » وشرحبيل بن حسنة وأبو الدرداء وبلال بن أبي رباح ، وكان أبو ذر بمصر ، والزبير بن العوام ، وسعيد بن أبي وقاص ، وبحمص سبعون من أهل بدر ، وبالعراق ابن مسعود ، وحذيفة بن اليمان ، وعمران بن حصين . ونزلها أمير المؤمنين على كرم الله وجهه سنين . وكان معه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يجمعوا بين المغرب والعشاء قط .

ومن ذلك القضاء بشهادة الواحد ويمين صاحب الحق ، وقد عرفت أنه

---

(١) رتوة معناة خطوة .

لم يزل يقضى بالمدينة به . ولم يقض به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشام ولا بحمص ولا بمصر ولا العراق ، ولم يكتب به إليهم الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان وعلى ، ثم ولى عمر بن عبد العزيز ، وكان كما علمت فى إحياء السنن ، والجد فى إقامة الدين والإصابة فى الرأى ، والعلم بما مضى من أمر الناس ، فكتب إليه زريق بن الحكم إنك كنت تقضى بالمدينة بشهادة الشاهد الواحد ، ويمين صاحب الحق ، فكتب إليه عمر ابن عبد العزيز ، إنا كنا نقضى بذلك بالمدينة فوجدنا أهل الشام على غير ذلك فلا تقضى إلا بشهادة رجلين عدلين ، أو رجل وامرأتين ، ولم يجمع بين المغرب والعشاء قط ليلة المطر ، والمطر يسكب عليه فى منزله الذى كان فيه بخناصر ساكناً .

ومن ذلك أن أهل المدينة يقضون فى صدقات النساء أنها متى شاءت أن تتكلم فى مؤخر صداقها تكلمت ، فدفع إليها ، وقد وافق أهل العراق أهل المدينة على ذلك ، وأهل الشام وأهل مصر ، ولم يقض أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا من بعدهم لامرأة بصداقها المؤخر إلا أن يفرق بينهما موت ، أو طلاق فتقوم على حقها .

ومن ذلك قولهم فى الأيلاء إنه لا يكون عليه طلاق حتى يوقف وإن مرت الأربعة الأشهر ، وقد حدثنى نافع عن عبد الله بن عمر ، وهو الذى كان يروى ذلك التوقيف بعد الأشهر ، أنه كان يقول فى الأيلاء الذى ذكر الله فى كتابه لا يحل للمولى إذا بلغ الأجل إلا أن يفىء كما أمر الله ، أو يعزم الطلاق ، وأنتم تقولون إن لبث بعد الأربعة الأشهر التى سمى الله فى كتابه ، ولم يوقف لم يكن عليه طلاق . وقد بلغنا أن عثمان بن عفان ، وزيد ابن ثابت ، وقبيصة بن ذؤيب ، وأبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قالوا فى الأيلاء إذا مضت الأربعة الأشهر فهى تطليقة بائنة ، وقال سعيد ابن المسيب ، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن هشام وابن شهاب ، إذا مضت الأربعة الأشهر ، فهى تطليقة ، وله الرجعة فى العدة .

ومن ذلك أن زيد بن ثابت كان يقول : إذا ملك الرجل امرأته ، فاختارت زوجها فهى تطليقة ، وإن طلقت نفسها ثلاثاً فهى تطليقة ، وقضى بذلك عبد الملك بن مروان ، وقد كان ربيعة بن أبى عبد الرحمن يقوله ، وقد كاد الناس يجتمعون على أنها إن اختارت زوجها لم يكن له فيه طلاق ، إن اختارت نفسها واحدة ، أو اثنتين كانت له عليها الرجعة ، وإن طلقت نفسها ثلاثاً بانت منه ، ولم تحل له ، حتى تنكح زوجاً غيره ، فيدخل بها ثم يموت أو يطلقها إلا أن يرد عليها فى مجلسه فيقول إنما ملكتك واحدة ، فيستحلف ، ويخلى بينه وبين امرأته .

ومن ذلك أن عبد الله بن مسعود كان يقول : أيما رجل تزوج أمة ثم اشتراها زوجها ، فاشتراؤه إياها ثلاث تطليقات ، وكان ربيعة يقول ذلك ، وإن تزوجت المرأة الحرة عبداً ، فاشترته فمثل ذلك .

وقد بلغنا عنكم شيء من الفتيا مستكرهاً ، وقد كنت كتبت إليك فى بعضها فلم تجبنى فى كتابى ، فتخوفت أن تكون استثقلت ذلك ، فتركت الكتابة إليك فى شيء مما أنكره ، وفيما أوردت فيه على رأيك ، وذلك أنه بلغنى أنك أمرت زفر بن عاصم الهلالى ، حين أراد أن يستسقى أن يقدم الصلاة قبل الخطبة ، فأعظمت ذلك ، لأن الخطبة فى الاستسقاء كهيئة يوم الجمعة ، إلا أن الامام إذا دنا من فراغه من الخطبة فدعا حول رداءه ، ثم نزل فصلى ، وقد استسقى عمر بن عبد العزيز وأبو بكر محمد بن عمر بن حزم وغيرهما ، فكلهم يقدم الخطبة والدعاء قبل الصلاة ، فاستهتر الناس كلهم فعل زفر بن عاصم من ذلك ، واستنكروه .

ومن ذلك أنه بلغنى أنك تقول فى الخليطين فى المال إنه لا تجب عليهما الصدقة ، حتى يكون لكل واحد منهما ما تجب فيه الصدقة ، وفى كتاب عمر ابن الخطاب أنه تجب عليهما الصدقة ، ويترادان بالسوية ، وقد كان ذلك يعمل به فى ولاية عمر بن عبد العزيز قبلكم وغيره ، والذى حدثنا به يحيى بن سعيد ، ولم يكن بدون أفاضل العلماء فى عصره ، فرحمه الله ، وغفر له وجعل الجنة

مصيره ، ومن ذلك أنه بلغنى أنك تقول إذا أفلس الرجل ، وقد باعه رجل سلعة ، فتقاضى طائفة من ثمنها ، أو أنفق المشترى طائفة منها أنه يأخذ ما وجد من متاعه ، وكان الناس على أن البائع إذا تقاضى من ثمنها شيئاً ، أو أنفق المشترى منها شيئاً فليست بعينها .

ومن ذلك أنك تذكر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم لم يعط الزبير بن العوام إلا لفرس واحد ، والناس كلهم يحدثون أنه أعطاه أربعة أسهم لفرسين ، ومنعه الفرس الثالث ، والأمة كلها على هـذا الحديث ، أهل الشام وأهل مصر وأهل العراق ، وأهل أفريقية ، لا يختلف فيه اثنان ، فلم يكن ينبغى لك ، وإن كنت سمعته من رجل مرضى — أن تخالف الأمة أجمعين .

وقد تركت أشياء كثيرة من أشباه هذا ، وأنا أحب توفيق الله إياك ، وطول بقائك ، لما أرجو للناس فى ذلك من المنفعة ، وما أخاف من الضيعة إذا ذهب مثلك ؛ مع استئناسى بمكانك ، وإن نأت الدار ، فهذه منزلتك عندى ، ورأيى فيك فاستيقنه ، لا تترك الكتاب إلا بخبرك وحالك وحال ولدك وأهلك ، وحاجة إن كانت لك ، أو لأحد يوصل به ، فإنى أسر بذلك .

كتبت إليك ، ونحن صالحون معافون ، والحمد لله نسأل الله أن يرزقنا وإياكم شكر ما أولانا ، وتمام ما أنعم به علينا . والسلام عليك ورحمة الله »

ومن هذا الكتاب يتبين لك أمران : (أحدهما) أن الجدل بين الفقهاء كان يجرى فى كل مسائل الفقه المتشعبة ، وأن ذلك الجدل كان يسوده طلب الحقيقة لا التعصب للرأى ، ولذلك سادته نزاهة القول ، ورفق الخطاب وهدوء النفس ، لأن شرف الغاية ملأها ، فبعد الهوى ، والغضب ، والحدة ، وجفاء القول يكون حيث يخالط الرأى الهوى ، فتختفى الحقائق وسط زوابع من الأحاسيس المتضاربة ، والأهواء المتنازعة ، والأثرة التى لا تألف الحق ولا يألفها .

(ثانيهما) — أن الليث فى عرضه المسائل التى خالف فيها مالكا رضى الله عنهما يبين آراء الصحابة والتابعين المختلفة ، ثم يختار من بينهما ما يراه رأى الكثرة ، واعتناقه لا يعد شذوذاً ، وهذا يدل على أن الدراسة فى ذلك الوقت كانت تشمل دراسة آراء الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار ، ويوازن الدارس بينها ، ويختار منها ما يكون أصلح للنـــاس ، واعتنقته الـــكثرة .

والشافعى رضى الله عنه كان معنياً بدراسة الفهقاء الذين سبقوه ، أو عاصروه ونقدوها نقداً يتصل بالرواية والدراية ، ويختار من بينها ما يتفق مع نزعته ، ولا يكون منافياً للروايات الصحيحة عن النبى صلى الله عليه وسلم .

٤٠ — وإن شئت أن تسمى عصر الشافعى عصر المناظرات الفقهيـــة المثمرة فسمه ، وإن شئت إن تقول إن الفقه الإسلامى الذى استنبط كان مديناً لهذه المناظرات المخلصة الشريفة فى غايتها فقل . وقد انبعثت فيها مسائل كانت موضوع النظر ، ومدار البحث ، وكانت القطب الذى تدور حوله الاتجاهات المختلفة للفقهاء ثم كانت المناظرات سجلا للأدلة الفقهية ، والأصول التى استمدت منها الآراء المختلفة فى الفروع ، وذلك أن الفقهاء عندما دونوا كتبهم كانوا - إلا قليلا منهم - يدونون الفروع وأحكامها من غير ذكر أدلتها ، والأصول التى بنيت عليها ، فكانوا يذكرون الحادثة الجزئية ، والحكم الشرعى الذى ارتأوه لها من غير أن يبينوا شيئاً سوى ذلك ، ولكن عندما تصطدم الآراء فى المناظرات الفقهية يدلى كل واحد بحجته ، ويبين المسلك الذى سلكه ، فالمناظرات إذن كانت هى المنبعث الذى انبعثت منه الأصول المذهبية .

ولما دون الشافعى مذهبه ، أو أملاه ، أو روى عنه ، جاء لابساً ثوب المناظرات ، لأنه كان ثمرة لكثير منها ، وكان ذكره مقترناً بأدلته ، ولعل الشافعى رضى الله عنه ، وقد كان العالم المجلى فى هذه المناظرات قد انتفع أبلغ ما يكون الانتفاع منها فى وضع أصول الفقه ، فقد أنضجت المناظرات

المختلفة والموازنات بين الآراء المختلفة فكره ، فجمع من هذه الأشتات المتباينة تلك القواعد العامة للاستنباط .

ولقد كانت المناقشات تدور حول مسائل كثيرة ، تعد ينابيع الفقه الإسلامى ومصادره ، فلنذكر إجمال بعض هذه المسائل ، والاختلاف حولها فى عصر الشافعى ، لنعرف إلى أى مدى تأثر الشافعى بسابقيه ، ثم أعطى لاحقيه ثمرات اجتهاده .

السنة والرأى

٤١ — لقد وجد من لدن وفاة النبى صلى الله عليه وسلم إلى عصر الشافعى جماعة من الفقهاء اشتهروا بالرأى ، وجماعة اشتهروا بالرواية فكان من فقهاء الصحابة من اشتهروا بالرأى ، وجماعة منهم اشتهروا بالحديث وروايته ، وكذلك التابعون وتابعوهم ثم الأئمة المجتهدون أبو حنيفة ، ومالك وفقهاء الأمصار ، منهم من اشتهر بالرأى ، ومنهم من اشتهر بالحديث ، ولنبين ذلك بعض التبيين ، متوخين الإيجاز :

يقول الشهرستانى فى الملل والنحل : إن الحوادث والوقائع فى العبادات والتصرفات ، مما لا يقبل الحصر والعدد ، ونعلم قطعاً أنه لم يرد فى كل حادثة نص ، ولا يتصور ذلك أيضا ، والنصوص إذا كانت متناهية ، والوقائع غير متناهية ، وما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناهى ، علم قطعاً أن الاجتهاد والقياس واجب الاعتبار حتى يكون بصدد كل حادثة اجتهاد ، ومن أجل ذلك كان الصحابة بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم أمام حوادث لا تتناهى ولا تحصر وبين أيديهم كتاب الله ، والمعروف من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلجئوا إلى الكتاب يعرضون عليه ما جد من حوادث فإن وجدوا حكماً صريحاً حكموا به ، وإن لم يجدوا فى الكتاب الحكم واضحاً اتجهوا إلى المأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستثاروا ذاكرات أصحابه ، ليعلنوا حكم النبى صلى الله عليه وسلم فى أمثال قضاياهم فإن لم يكن

بينهم من يحفظ حديثاً اجتهدوا فى آرائهم ، ومثلهم فى ذلك مثل القاضى المقيد بنصوص قانون إذا لم يجد فى النص ما يحكم به فى قضية بين يديه ، طبق ما يراه عدلا وإنصافا .

هكذا كانوا يسيرون ، يعرضون القضية على الكتاب ، ثم على السنة ، وإلا فالرأى ، ولقد جاء فى كتاب عمر لأبى موسى الأشعرى : الفهم الفهم فيما تلجلج فى صدرك مما ليس فى كتاب ولا سنة ، اعرف الأشباه والأمثال وقس الأمور عند ذلك .

٤٢ — أخذ الصحابة بالرأى ، ولكن اختلفوا فى مقدار أخذهم ، ففريق أكثر منه ، وفريق أخذ به قليلا ، وكان يغلب عليه التوقف ، إن لم يجد نصا من كتاب أو سنة متبعة .

والحق فى أمرهم رضى الله عنهم أنهم كانوا يتفقون فى الاعتماد على الكتاب والسنة المعروفة إن وجدت ، فإن لم يجدوا سنة معروفة عندهم اتجه المشهورون من فقهائهم إلى الرأى ، ولقد كان بعضهم يتشكك فى حفظه لحديث رسول الله ، أو فتواه فى الأمر ، فيؤثر ألا يحدث ، وأن يفتى برأيه خشية أن يقع فى الكذب على رسول الله ، صلوات الله وسلامه عليه ، يروون أن عمران بن حصين كان يقول : والله إن كنت لأرى أنى لو شئت لحدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومين متتابعين ، ولكن أبطأنى عن ذلك أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا كما سمعت وشهدوا كما شهدت ، وتحدثوا أحاديث ما هى كما يقولون ، وأخاف أن يشبه لى كما شبه لهم . وقال أبو عمرو الشيبانى : كنت أجلس إلى ابن مسعود حولا ، لا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقلته رعدة ، وقال هكذا ، أو نحو ذا ، أو قريب من ذا . وكان عبد الله بن مسعود لهذا يؤثر الفتوى برأيه ، ويتحمل تبعته إن كان خطأ ، عن أن يقع فى الكذب على رسول الله ، ولقد قال بعد أن أفتى فى مسألة برأيه : أقول هذا برأيى ، فإن كان هذا صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأ فمنى ومن الشيطان ، ولقد

كان يطير فرحا إذا وافق رأيه حديثاً نقله بعض الصحابة ، كما هو مشهور فى مسألة المفوضة التى قضى لها بمهر مثلها ، فشهد بعض الصحابة بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بمثل ما قضى به .

ولقد كان الفريق الثانى يأخذ على الذين يفتون بآرائهم أنهم يفتون فى دين الله بغير سلطان من كتاب أو سنة .

والحق أنه كان الصحابة بين حرجين دينيين انبعثا من قوة وجدانهم الدينى (أحدهما) أن يكثروا من التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لكى يعرفوا أحكام الأحداث التى تحدث ، وفى ذلك خشية الكذب عليه ، جاء فى كتاب حجة الله البالغة للدهلوى : قال عمر رضى الله عنه حين بعث رهطاً من الأمصار إلى الكوفة : إنكم تأتون الكوفة ، فتأتون قوماً لهم أزيز بالقرآن ، فيأتونكم فيسألونكم عن الحديث ، فأقلوا الرواية .

(ثانيهما) أن يفتوا بآرائهم ، فيما لم يشتهر فيه أثر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وفى ذلك تهجم على التحليل والتحريم بآرائهم ، فمنهم من اختار الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والوقوف عند الأثر ، ومنهم من اختار الرأى فيما لم يشتهر عن الرسول ، فأفتى برأيه ، فإن علم حديثاً بعد ذلك رجع عن رأيه إلى الحديث ، وقد روى ذلك عن كثير من الصحابة ، ومنهم عمر رضى الله عنه .

٤٣ — جاء بعد الصحابة تلاميذهم ، وهم التابعون ، وفى عهدهم حدث امران :

(أحدهما) أن المسلمين انقسموا إلى أحزاب وشيع ، وكانت ريح الخلاف شديدة عنيفة هائجة ، فكان بأسهم بينهم شديداً ، وسهل عليهم أن يتراموا بألفاظ الكفر والفسوق والعصيان ، وأن يتراشقوا بنبال الموت ، وأن تشجر السيوف ، لقد انقسمت الأمة إلى خوارج وشيعة ، وأموية ، وساكنون رضوا ببلاء الله الذى نزل ، وبعدوا عن الفتنة ، فلم يخوضوا فيها ، وكان الخوارج فرقاً مختلفة ، أزارقة ، وإباضية ، ونجدات ، وأسماء

أخرى ، والشيعة كانوا فرقاً متباينة ، ومنهم من شذ فى آرائه حتى خرج بها عن الإسلام ، إن كان قد دخل فيه . إذ منهم من كانوا دخلاء فى الإسلام أظهروا الدخول فيه ، لإفساده على أهله ، فلا يهمهم أن يقوم عمود هذا الدين ، إنما مهمتهم أن ينقضوا أساسه ، لتستعيد ملتهم القديمة قوتها وسلطانها أو على الأقل ليثأروا لها ممن أزالوا شوكتها ، أو يعيش المسلمون فى ظلام الفتن الطخياء ، فيطفئوا نور الله .

ولقد صاحب هذا (على أنه نتيجة له) أن قلت الحريجة الدينية عند بعض الناس ، فكثر التحدث الكاذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى لقد أفزع الأمر المؤمنين ، وأخذوا الأهبة للقضاء على هذه الموضوعات وكشفها ، ففكر عمر بن عبد العزيز فى تدوين السنة الصحيحة ، ودراستها وتحرى الصادق من بين الأحاديث المروية .

(ثانيهما) أن المدينة قد نقص سلطانها العلمى ، فقد كانت فى عهد الصحابة خصوصاً فى عهد عمر الذى يعد العهد الذهبى للاجتهاد الفقهى عش العلماء والفقهاء من الصحابة ، لا يخرجون منها إلا وهم متصلون اتصالا علمياً بها ، يتراسلون فى المسائل التى تحدث ، لأن سنة عمر كانت تقضى باحتجاز الصحابة من قريش داخل ربوع الحجاز لا يعدوه كبراؤهم فلا يتجاوز الحرتين كبار المهاجرين والأنصار إلا بإذن منه ، وهو عليهم رقيب ، فلما قضى عمر ، وخرجوا إلى الأقاليم صار لكل طائفة منهم مدرسة فقهية تروى عنه ، وتسلك طريقه ، فلما جاء عصر التابعين وهم تلاميذ أولئك الفقهاء الذين بقوا فى المدينة أو نزحوا عنها ، صار لكل مصر فقهاء فتباعدت الأنظار بتباعد الأمصار واختلافها ، إذ كل مأخوذ بعرف إقليمه ، والمسائل التى ابتلى بها ذلك الإقليم ، ثم هو بعد ذلك متبع طريقة الصحابى الذى نزل بذلك الإقليم ، وناقل أحاديثه التى رواها ، وانتشرت بينهم عنه ، فظهرت بسبب ذلك ألوان مختلفة من الفكر الفقهى ، وكل يتحرى فيما يفتى به أن يكون تحت ظل الدين يستمد من القرآن الكريم والسنة النبوية .

٤٤ — قد رأينا فى عصر الصحابة أنهم كانوا يسيرون على منهاجين : (أحدهما) يكثر فيه الرأى ، وتقل الرواية ، ويرجع إليها إن وجدت بعد الرأى .

(ثانيهما) يغلب عليه الرواية ولا يعدل عنها ، ويؤثر ألا يفتى حيث لا رواية عن أن يتهجم على دين الله برأيه ، وفى عصر التابعين اتسعت الفرجة بين المنهاجين ، وسار كل منها فى مدى أوسع مما سار فيه السابقون ، فقد رأينا الذين يؤثرون الرواية يزيدون فى الاستمساك بطريقتهم ، ويرون فيها عصمة من الفتن التى ادلهمت واشتدت فإنهم لم يجدوا العصمة إلا فى الأخذ بالسنة ، والآخرون يرون كثرة الكذب على الرسول وأسباب ذلك الكذب ، ثم يرون بسبب الأحداث التى تجد ضرورة الحكم ، ثم تغزوهم أفكار جديدة بالاحتكاك بالأمم التى فتح الإسلام بلادها ، ثم كانت كثرة التابعين من الموالى ، وهم من ورثة الحاملين لتلك المدنية القديمة ، لذلك اتسعت المسافة بين الطريقين ، ولم يعودوا قريبتين وقد كانت من قبل كذلك ، حتى كان يعسر التميز بينهما ، وأساس الاختلاف ليس فى الاحتجاج بالسنة ، بل فى أمرين فى الأخذ بالرأى ، وفى تفريع المسائل تحت سلطانه ، فقد كان أهل الأثر لا يأخذون بالرأى إلا اضطراراً ، كما يضطر المسلم إلى أكل لحم الخنزير ، ولا يفرعون المسائل فلا يستخرجون أحكاماً لمسائل لم تقع ، بل لا يفتون إلا فيما يقع من الوقائع ، ولا يعدون المسائل الواقعة إلى النظر فى أمور مفروضة ، أما أهل الرأى فيكثرون من الإفتاء بالرأى ما دام لم يصبح لديهم حديث فى الموضوع الذى يجتهدون فيه ، ولا يكتفون فى دراستهم باستخراج أحكام المسائل الواقعة ، بل يفرضون مسائل غير واقعة ، ويضعون لها أحكاماً بآرائهم ، وكان أكثر أهل الحديث بالحجاز ، وإن كان فيه فقه رأى ليس بقليل ، لأنه موطن الصحابة الأول ومكان الوحى ، ولأن بعض التابعين الذين أقاموا به تخرجوا على صحابة لم يكثروا من الرأى ، ومن كان منهم تلميذاً لصحابى أكثر من الرأى اكتفى برواية آرائه ، وأكثر أهل الرأى كانوا بالعراق ، لأنهم تخرجوا

على عبد الله بن مسعود ، وهو ممن كان يتحرج فى الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية أن يشبه له ولا يتحرج فى الاجتهاد برأيه ، وإن صح الحديث عنده فى الموضوع الذى اجتهد فيه رجع إلى الحديث ، ولأن أكثر رواة الحديث كانوا بالحجاز ، ولأن بالعراق فلسفة وعلوماً ، وكانت به مدارس قديمة ، وإن من يتأثرون بهذه الطريقة يلائمهم الاجتهاد بالرأى ، وخصوصاً أن أسباب الرواية لم تتوافر عندهم .

٤٥ — اتسعت فرجة الاختلاف بين فقهاء الرأى وفقهاء الحديث فى عصر التابعين ، كما رأيت ، فلما جاء عصر تابعى التابعين وعصر المجتهدين أصحاب المذاهب ، كانت الفرجة أكثر اتساعاً ، فكان الخلاف أشد فى مطلع عهد المجتهدين أصحاب المذاهب ، ثم لما التقى الفريقان فيه أخذ كل يقبس من الآخر ، فأهل الحديث خرجوا عن التوقف واضطرهم خروجهم إلى الأخذ بالرأى فى بعض الأحوال ، وأهل الرأى لما رأوا السنة قد دون بعضها ، والآثار قد أخذوا فى تمحيصها ، أخذوا يؤيدون آراءهم بالحديث ، ويعدلون عنها إن صح لديهم حديث لم يكونوا على علم به عند إفتائهم بما كانوا قد ارتأوه بآرائهم ، ولنوضح ذلك بعض التوضيح ، لأن هذا هو العصر الذى عاش فيه الشافعى وتلقى عن شيوخه . ودرس كتبهم ، ولكنا نتوخى الإيجاز .

فى هذا العصر لم تنقطع موجة الكذب على الرسول صلوات الله وسلامه عليه ، وكان اتجاه الفرق للدفاع عن آرائها بالقول (يجرى على الألسنة ، أو الأقلام) سبباً فى شيوع أحاديث انتحلتها الفرق انتحالا ، ونشروها بين جمهور المسلمين ، وقد ذكر القاضى عياض بعض الكاذبين ، وأسباب كذبهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « هم أنواع ، منهم من يضع عليه ما لم يقله أصلا ، إما ترفعاً واستخفافاً ، كالزنادقة وأشباههم ، وإما حسبة بزعمهم وتديناً ، كجهلة المتعبدين الذين وضعوا الأحاديث فى الفضائل والرغائب ، وإما إغراباً وسمعة ، كفسقة المحدثين ، وإما تعصباً واحتجاجاً كدعاة المبتدعة ومتعصبى المذاهب ، وإما اتباعاً لهوى أهل الدنيا فيما أرادوه

وطلب العذر لهم فيما أتوه ، وقد تعين جماعة من كل طبقة من هذه الطبقات عند أهل الصنعة وعلم الرجال ، ومنهم من لا يضع متن الحديث ، ولكن ربما وضع للمتن الضعيف إسناداً صحيحاً مشهوراً ، ومنهم من يقلب الأسانيد أو يزيد فيها ، أو يتعمد ذلك إما للإغراب على غيره ، وإما لرفع الجهالة عن نفسه ، ومنهم من يكذب ، فيدعى سماع ما لم يسمع ، ولقاء من لم يلق ، ويحدث بأحاديثهم الصحيحة عنهم ، ومنهم من يعمد إلى كلام الصحابة وغيرهم ، وحكم العرب والحكماء فينسبها إلى النبي صلى الله عليه وسلم »(١) .

كانت هذه الموجة من الكذب فى عصر الاجتهاد وإنشاء المذاهب سبباً فى أمرين (أحدهما) — اتجاه المحدثين إلى تمحيص الرواية الصادقة واستخراجها من بين الدخيل ليتميز الخبيث من الطيب ، فدرسوا رواة الأحاديث ، وتعرفوا أحوالهم ، وعرفوا الصادق من غير الصادق ، وجعلوهم فى الصدق مراتب ، ثم درسوا الأحاديث ووازنوها بالمعروف من هـذا الدين بالضرورة والأحاديث المشهورة المستفيضة التى لا يشك فى صدقها وبالقرآن الكريم ، فإن وجدوها غير متنافرة معها ردوها ، ثم اتجه الأعلام من الأئمة إلى تدوين الصحيح من الأحاديث ، فدون مالك موطأه ، وجمع سفيان بن عيينة ، كتاب الجوامع فى السنن والآداب ، وألف سفيان الثورى الجامع الكبير فى الفقه والأحاديث ، وهكذا .

(ثانيهما) — أن الفقهاء وأهل الرأى أكثروا من الإفتاء بالرأى خشية أن يقعوا فى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٦ — ولقد كان العراق أكثر فى فقه الرأى كالعصر السابق ، لأن الفقهاء الذين تخرجوا فيه إنما تخرجوا على التابعين وتابعى التابعين الذين

---

(١) راجع كتاب تاريخ التشريع الإسلامى لأستاذنا المرحوم محمد (بك) الخضرى ص ٨٣ .

اشتهروا بالرأى وأكثروا من الإفتاء به ، قال الدهلوى فى كتابه حجة الله البالغة بعد أن ذكر أهل الحديث :

« كان بإزاء هؤلاء فى عصر مالك وسفيان وبعدهم قوم لا يكرهون المسائل ولا يهابون الفتيا ، ويقولون على الفقه بناء الدين فلا بد من إشاعته ، ويهابون رواية أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والرفع إليه ، حتى قال الشعبى : على من دون النبى أحب إلينا ، وقال إبراهيم : أقول قال عبد الله وقال علقمة أحب إلينا ، ولم يكن عندهم من الأحاديث والآثار ما يقدرون به على استنباط الفقه على الأصول التى اختارها أهل الحديث ، ولم تنشرح صدورهم للنظر فى أقوال علماء البلدان وجمعها والبحث عنها واتهموا أنفسهم فى ذلك ، واعتقدوا فى أئمتهم أنهم فى الدرجة العليا من التحقيق ، وكانت قلوبهم أميل شىء إلى أصحابهم كما قال علقمة : هل أحد منهم أثبت من عبد الله (بن مسعود) وقال أبو حنيفة : إبراهيم أفقه من سالم ، ولولا فضل الصحبة لقلت علقمة أفقه من ابن عمر ، وكان عندهم من الفطانة والحدس ، وسرعة انتقال الذهن من شىء إلى شىء ما يقدرون به على تخريج جواب المسائل على أقوال أصحابهم ، وكل ميسر لما خلق له ، وكل حزب بما لديهم فرحون ، فمهدوا الفقه على قاعدة التخريج » ا هـ . ملخصاً . ونرى من هذا أنه يجعل السبب فى كون أهل العراق أكثروا من الأخذ بالرأى هو اعتقادهم وجوب الفتيا وعدم هيبتهم المسائل والإجابة عنها والتفريع فيها ، واعتقادهم أن الفقه هو بناء الدين وخشيتهم التحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدم أخذهم بأقوال أهل البلدان الأخرى ، وتعصبهم لمشايخهم ، وتخريج المسائل على أقوالهم ! .

٤٧ — ومهما تكن الأسباب التى جعلت العراقيين يكثرون من الرأى والحجازيين والشاميين دونهم فى الكثرة . فيجب أن نشير هنا إلى مانوهنا عنه سابقاً ، وهو أن أهل الرأى والحديث يتفقون فى أن الأخذ يجب أن يكون بالكتاب والسنة الصحيحة ، ثم يفترقون بعد ذلك فى أن أهل الحديث

يتهيبون الرأى ولا يتهيبون الرواية عن الرسول ، ولا يأخذون بالرأى إلا مضطرين إذا لم يعرفوا حديثاً ، وأما أهل الرأى فيتهيبون التحدث ولا يتهيبون الإفتاء متحملين تبعاته ، ويرجعون عنه إن صح عندهم بعد الإفتاء حديث ، وقد تضافرت بذلك الأخبار .

وقد ترتب على ذلك أن أهل الرأى يرفضون الأخـــذ بالأحاديث الضعيفة ، أما أهل الحديث فقد قبل بعضهم الأخذ بها إذا لم يقم دليـــل وضعها، وكان الإمام مالك،وهو إمام أهل المدينة فى ذلكالعصر يأخذ بالمنقطع والمرسل ، والموقوف ، وعمل أهل المدينة(١) ، جاء فى كتاب أعـــلام

---

(١) يجب أن نقرر هنا أن مالكا وفقهاء الحجاز قد كانوا يكثرون من الرأى وان لم يكونوا فيه كأهل العراق ، وكانوا كما يقرر الشاطبى وغيره ، يردون بعض الأحاديث لمعارضتها للقرآن أو لحديث آخر ، أو لأصل كلى علم من تتبع أحكام الشريعة ، ولقد عقد لذلك الشاطبى فى الموافقات فصلا قيما ذكر فيه أن عائشة وابن عباس وعمر بن الخطاب ردوا أحاديث لمخالفتها لبعض الأصول الإسلامية كقاعدة رفع الحرج ، وكانت تلك المخالفة سببا فى تكذيب نسبتها الى الرسول عندهم . وذكر أن مالكا اعتمد ذلك الأصل ، وهو رد الحديث اذا خالف القرآن أو القطعى ، أو الأصل العام ، ثم قال : (ألا ترى الى قوله (أى قول مالك) فى حديث غســل الإناء من ولوغ الكلب سبعا جاء الحديث ولا يدرى ماحقيقته وكان يضعه ويقول : يؤكل صيده فكيف يكره لعابه . ، والى هذا المعنى أيضا يرجع قوله فى حديث خيار المجلس ، حيث قال بعد ذكره . وليس لهذا عندنا حد معروف ، ولا أمر معمول به فيه ، اشارة الى أن المجلس مجهول المدة ، ولو شرط أحد الخيار مدة مجهولة لبطل اجماعا ، فكيف يثبت بالشرع حكم لا يجوز شرطا بالشرع ، فقد رجع الى أصل اجماعى ، وأيضا فان قاعدة الغرر والجهالة قطعية وهى تعارض هذا الحديث الظنى ... ومن ذلك أن مالكا أهمل اعتبار حديث (من مات وعليه صوم صام عنه ولده) . وقوله : (أرأيتلو كانعلى أبيك دين ... الحديث لمنافاته للاصل القرآنى الكلى المقرر فى نحو قوله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) (وأن ليس للانسان الا ماسعى) ، وأنكر مالك حديث اكفاء القدر التىطبخت منالإبل والغنم قبل القسمة (أى قسمة الغنائم فى الحرب) تعويلا على أصل رفع الحرج الذى يعبر عنه بالمصالح المرسلة : فأجاز أكل الطعام قبل القسمة لمن احتاج اليه . قاله ابن العربى ونهى عن صيام ست من شوال مع ثبوت الحديث فيها تعويلا على سد الزرائع ، ولم يعتبر فى الرضاع خمسا ولا عشرا مما للأصل القرآنى فى قوله تعالى : (وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم) وفى مذهبه من هذا كثير ، فمالك كما ترى يرد الأحاديث لمخالفتها =

. . . . . .

= الأصول العامة ، ولقد قال فى تعليل ذلك الشاطبى ، لأن الأصول قطعية (وخبر الواحد ظنى) .

وقد نقل الشاطبى فى هذا المقام اختلاف الأئمة فى أخذها بخبر الواحد عند معارضته الأصول كلاما نصه : قال ابن العربى اذا جاء خبر الواحد معارضا لقاعدة من قواعد الشرع هل يجوز العمل به . أم لا ؟ فقال أبو حنيفة لايجوز العمل به ، وقال الشافعى يجوز ، ويردد مالك فى المسألة . قال (أى ابن العربى) ومشهور قوله والذى عليه المعول أن الحديث ان عضدته قاعدة أخرى قال به . وان كان وحده تركه ، ثم ذكر مسألة مالك فى ولوغ الكلب قال : لأن هذا الحديث عارض أصلين عظيمين أحدهما قول الله تعالى (فكلوا مما أمسكن عليكم) الثانى أن علة الطهارة هى الحياة ، وهى قائمة فى الكلب .. وحديث العرايا ان صدمته قاعدة الربا عضدته قاعدة المعروف وقدر أهل العراق مقتضى حديث المصراة ، وقول مالك لما رآه مخالفا للأصول ، فانه قد خالف أصل الخراج بالضمان ، ولأن متلف الشىء انما يغرم مثله أو قيمته ، وأما غرم جنس آخر من الطعام أو العروض فلا ، قال مالك فيه ليس بالموطأ ولا الثابت . (راجع الموافقات الجزء الثالث ص ١٠ وما يليها طبعه الدمشقى) .

والمراد بحديث العرايا ماروى عن زيد بن ثابت رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فى العرايا أن تباع بخرصها كيلا ، والعرايا جمع عرية وهى النخلة ، وهى فى الأصل هبة ما على النخلة من ثمر . ثم أطلقت على الثمر نفسه ، فيجوز بيعه بمثله تمرا ، وتقديره يكون بالخرص والحدس ، وهذا البيع فيه مظنة الربا ، لأنه يجوز أن يكون أحد المبيعين أكثر كيلا من الآخر ، فيتحقق ربا الفضل ، ولكن رخص فيه النبى صلى الله عليه وسلم لانه رفع للحرج عن أهل البيت الذى يكون عنده تمر ، وليس عنده رطب جنى ، لأن العرف جرى به ، ولأن التسامح يجرى فيه ، ! وهو فى الأصل عطية وعرية .

وحديث المصراة هو مارواه أبو هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لاتصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد ، فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ان شاء أمسك . وان شاء ردها وصاعا من تمر ؟ . والتصرية حبس اللبن فى الضرع أياما حتى يجتمع ويكثر ، فيظن المشترى أن درها كثير ، والمصراة هى التى صنع بها ذلك ، وقد رد مقتضى ذلك الحديث كثيرون من الفقهاء وضعفوه لما ذكره صاحب الموافقات آنفا .

ويستفاد من ذلك النقل أن فقهاء الحجاز كانوا يردون بعض الأحاديث ويضعفونها اذا خالفت أصلا اسلاميا استفاد عندهم ، وهذا مالك مع أخذه بالأحاديث المرسلة ، والآثار المنقطعة يخالف الحديث ان خالف قاعدة معلومة من الكتاب أو السنة ، وانما يأخذون بالحديث ويغلبونه على الرأى اذا لم تكن ثمة قاعدة .

الموقعين لابن القيم : وأما مالك فإنه يقـــدم الحديث المرسل والمنقطع والبلاغات وقول الصحابى على القياس » (١) .

٤٨ — ولقد وجد فى ذلك العصر الذى كان خصباً بالجدل والخلاف طائفة أنكروا الاحتجاج بالسنة والأخبار المنسوبة للنبى صلى الله عليه وسلم ، ولقد ذكرهم الشافعى فى الأم ، وذكر مناظرته لهم ، ولقد نقل حجتهم على لسان أحدهم فقد جاء فى الأم : قال لى قائل ينسب إلى العلم بمذهب أصحابه ، أنت عربى ، والقرآن نزل بلسان من أنت منهم ، وأنت أدرى بحفظه ، وفيه لله فرائض أنزلها ، لو شك شاك قد تلبس عليه القرآن بحرف منها استتبته ، فإن تاب وإلا قتلته ، ولقد قال الله عز وجل فى القرآن « تبياناً لكل شىء » فكيف جاز عند نفسك ، أو لأحد فى شىء فرضه — أن يقول : مرة الفرض فيه عام ، ومرة الفرض فيه خاص ، ومرة الأمر فيه دلالة وإن شاء ذو إباحة ، وكثرت ما فرقت بينه من هذا ، عندك حديث ترويه عن رجل عن آخر ، أو حديثان ، أو ثلاثة ، حتى تبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد وجدتك ومن ذهب مذهبك لا تبرئون أحـــداً لقيتموه ، وقدمتموه فى الصدق والحفظ ، ولا أحداً لقيت ممن لقيتم من أن يغلط وينسى ويخطىء فى حديثه ، بل وجدتكم تقولون لغير واحد منهم أخطأ فلان فى حديث كذا ، وفلان فى حديث كذا ، ووجدتكم تقولون : لو قال رجل لحديث أحللتم به ، وحرمتم أو من علم الخاصة — لم يقل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنما أخطأتم أو من حدثكم وكذبتم أو من حدثكم ولم تستيبوه ، ولم تزيدوه على أن تقولوا له بئس ما قلت ، أفيجوز أن يفرق بين شىء من أحكام القرآن وظاهره واحد عند من سمعه — بخبر

---

(١) اعلام الموقعين الجزء الأول ص ٢٦ ، والحديث المرسل هو الذى يذكره التابعى منسوبا الى النبى صلى الله عليه وسلم من غير أن يذكر الصحابى الذى روى عنه والمنقطع مالم يذكر فيه التابعى ولا الصحابى . وفى ذلك كله نظر فارجع اليه فى كتاب مالك .

من هو كما وصفتم ، وتقيمون أخبارهم مقام كتاب الله ، وأنتم تعطون بها وتمنعون .

هذا ما نقله الشافعى عن المخالف وقد رد عليه ، ولا يهمنا الآن رد الشافعى فسنعرض له فى بحثنا عند الكلام فى فقهه ، وإنما يهمنا هنا أن نتبين ما يرمى ذلك الكلام إليه ، إنه يفهم منه أن أحكام القرآن يجب أن تفهم من عبارات القرآن نفسه ، وأن الأخبار التى كانت شائعة لا تصلح لتخصيص القرآن ، لأن الشك فى صدق الرواة وحفظهم وضبطهم كثير ، ولأنها لا تبلغ القرآن بدليل أن من شك فى شىء مما جاء فى القرآن كفر واستتيب ، فإن تاب قبل منه وإلا قتل ، وأن أخبار الخاصة أى رواية الآحاد لا يستتاب مكذبها ولا من يخطىء الآخذين بها ، ومن يحللون ويحرمون بناء عليها .

ويستفاد من ظاهر هذا الكلام أنهم لا يرفضون الاستدلال بالسنة إن صدقت وقام الدليل القاطع على صدق نسبتها إلى النبى صلى الله عليه وسلم وإنما هم يرفضون أخبار الآحاد لشك فى نسبتها إليه ، فإن انتفى الشك زال سبب المنع . ولكن قسم الشافعى هؤلاء الذين رفضوا الأخذ بهذ النوع من الأخبار إلى قسمين ، فقال : « ولقد ذهب فيه (أى الخبر) أناس مذهبين ، أحد الفريقين لا يقبل خبراً وفى كتاب الله البيان . . وقال ما لم يكن فيه كتاب الله فليس على أحد فيه فرض ، وقال غيره ما كان فيه قرآن يقبل فيه الخبر ، ومذهب الضلال فى هذين المذهبين واضح ، لست أقول بواحد منها(١) .

٤٩ — هذه مثارات مختلفة كانت تثار حول الآثار فى ذلك العصر المزدحم بالأفكار ، وذلك المضطرب الواسع الذى اصطحب بالآراء المتنازعة ، فقوم رفضوا الاستدلال بها ، لشك فى نسبتها إلى النبى ، وقوم استعانوا بها فى فهم القرآن لا فى زيادة أحكام على ما جاء به . وقد طوت لجة التاريخ هاتين الطائفتين وبقيت الطائفتان الأخريان التى استكثرت من الرأى

---

(١) الأم الجزء السابع ص ٢٥٠ ـ ص ٢٥٢ .

ولم تقبل إلا الأخبار التى لا ضعف فيها ؛ ولا شك فى سندها ، فلا تقبل الضعيف ، ولو لم يقم الدليل على كذبه ، والتى استكثرت من الرواية ، وقلت من الرأى ، وكانت الهوة بينهما واسعة قبل عصر الشافعى .

٥٠ — أما فى عصر الشافعى ؟ فقد أخذ المنهاجان يتقاربان ، وذلك لالتقاء الفريقين واجتماعهما للمدارسة والمذاكرة أو الجدل والمناظرة ، وأكثرهم يريدون رفع منار الشريعة ، ويرجون لها وقاراً ، ولأنه لما وجد التدوين فى عصرهم أخذ كل فريق يقرأ علم الآخر ، ولأن كثرة الحوادث ، وعدم تناهيها اضطر أهل الحديث أن يخوضوا فى الرأى وتدوين الصحاح ، وتمييزها وسهولة تعرفها ، واطلاع أهل الرأى على أكثر ما روى عن الصحابة عن الناس ، وتلقيهم لما رواه أهل البلدان المختلفة من أحاديث وآثار — جعل بين أيديهم طائفة كبيرة من الأحاديث فتقاربوا بها من أهل الحديث .

فأبو يوسف من أصحاب أبى حنيفة وفقهاء الرأى يقبل على دراسة الآثار وحفظها ، والاستشهاد بها على ما انتهى إليه من آراء ، فإن وجد رأيا ارتآه من قبل يخالف السنة عدل عنه إلى الرأى الذى يتفق مع الحديث ، ولقد قال فيه ابن جرير الطبرى : إنه يعرف بحفظ الحديث ، وإنه كان يحضر المحدث ، فيحفظ خمسين أو ستين حديثاً ، ثم يقوم فيمليها على الناس .

ومحمد يطلب الحديث ، ويأخذه عن الثورى ثم يلازم مالكا رضى الله عنه ثلاث سنوات ويأخذ عنه ، وهكذا ترى الشقة بين أهل العراق وأهل الحجاز قد أخذت تضيق ، حتى تقاربا .

كل ذلك فى شباب الشافعى ، فلماء جاء دوره ، كان هو الوسط الذى التقى فيه فقه أهل الرأى ، وأهل الحديث معاً ، فلم يأخذ بمسلك أهل الحديث فى قبولهم لكل الأخبار ما لم يقم دليل على كذبها ، ولم يسلك مسلك أهل الرأى فى توسيع نطاق الرأى ، بل ضبط قواعده ، وضيق مسالكه

وعبدها ، وسهلها وجعلها سائغة ، على ما سنبين فى فقهه ، ولقد قال الدهلوى فى حجة الله البالغة : « نشأ الشافعى فى أوائل ظهور المذهبين ، (أبى حنيفة ومالك) ؛ وترتيب أصولها وفروعها ، فنظر فى صنيع الأوائل ، فوجد فيه أموراً كبحت عنانه عن الجريان فى طريقه ، وموضع بيان القيود التى قيد نفسه بها هو فقهه .

٥١ — قد بينا بإيجاز اختلاف فقهاء الرأى وفقهاء السنة ، ولكن ما الرأى الذى كان يجرى الكلام حوله ، أهو القياس الفقهى الذى هو إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر آخر منصوص على حكمه لاشتراكهما فى علة الحكم ، أم هو أعم من ذلك ؟ إن المتبع لمعنى كلمة الرأى فى عصر الصحابة والتابعين يجدها عامة لا تختص بالقياس وحده ، بل تشمله وتشمل سواه — ثم إذا نزلنا إلى ابتداء تكوين المذاهب نجد فيها هـذا العموم أيضاً ، ثم إذا توسطنا فى عصر المذاهب نجد كل مذهب يختلف فى تفسير الرأى الجائز الأخذ به عن المذاهب الأخرى .

يفسر ابن القيم الرأى الذى أثر عن الصحابة والتابعين بأنه ما يراه القلب بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب مما تتعارض فيه الأمارات ، وإن المراجع لفتاوى الصحابة والتابعين ومن سلك مسلكهم يفهم من معنى الرأى ما يشمل كل ما يفتى فيه الفقيه فى أمر لا يجد فيه نصاً ؛ ويعتمد فى فتواه على ما عرف من الدين بوجه العام أو ما يتفق مع أحكامه فى جملتها فى نظر المفتى ، أو ما يكون مشابهاً لأمر منصوص عليه فيها ، فيلحق الشبيه بشبيهه ، وعلى ذلك يكون الرأى شاملا للقياس ، والاستحسان(١) ، والمصالح المرسلة والعرف .

---

(١) يعرف أبو الحسن الكرخى ، وهو من فقهاء الحنفية الاستحسان . بأن يعدل المجتهد من أن يحكم فى المسألة بمثل ما حكم به فى نظائرها الى غيره لدليل أقوى يقتضى العدول عن الدليل الأول المثبت لحكم هذه النظائر ويدخل فى هذا التعريف ما يقوله بعض الفقهاء من أن الاستحسان هو القياس الخفى ، وقد عرف الاستحسان فى المذهب المالكى بأنه الأخذ بمصلحة جزئية فى مقابل دليل كلى ، وليس المراد مطلق مصلحة ، بل المصلحة التى تجعل جانب الاستدلال=

وقد كان أبو حنيفة وأصحابه يأخذون بالقياس والاستحسان والعرف ، ومالك يأخذ بالاستحسان والمصالح المرسلة والعرف ، ولقد اشتهر الأخذ بالمصالح المرسلة فى ذلك المذهب ، ولذلك كانت فيه مرونة وقابلية لكل ما يجد فى شئون الناس فى العصور المختلفة ، مع أنه مذهب لم يكثر من القياس ، كأبى حنيفة ، وكذلك الاستحسان قد اتسع له المذهب المالكى ، حتى لقد قال فيه مالك : إنه تسعة أعشار العلم ، ولكن ذلك كله إذا لم يكن ، نص ، ولا فتوى صحابى ولا عمل لأهل المدينة .

جاء الشافعى فوجد ذلك الاستدلال المرسل للأحكام من غير نص يعتمد عليه ، فلم يأخذ بذلك الاتجاه غير المقيد فى استنباط الأحكام ، ورأى أنه لا رأى فى الشريعة إلا إذا كان أساسه القياس ، بأن يلحق الأمر غير المنصوص على حكمه بالأمر الآخر المنصوص على حكمه ، والرأى فى هذه الحال حمل على النص ، وليس بدعاً فى الشرع ، أما الاستدلال المطلق

= بها أقوى ، وبذلك يتفق التعريف مع قول ابن العربى فى أحكام القرآن : (ان الاستحسان هو العمل بأقوى الدليلين) وتعريف المالكية هذا (فيه نظر) يتقارب مع تعريف الحنفية ، ولقد قال الشاطبى فى الموافقات : (ان مقتضى الاستحسان الرجوع الى تقديم الاستدلال المرسل على القياس ، فان من استحسن لم يرجع الى مجرد ذوقه وتشبيهه . وانما رجع الى ما علم من قصد الشارع فى الجملة فى أمثال تلك الاشياء المعروضة ، كالمسائل التى يقتضى فيها القياس أمرا الا أن ذلك الأمر يؤدى الى فوات مصلحة من جهة أخرى ، أو جلب مفسدة لذلك) .

والمصالح المرسلة هى المصالح التى يتلقاها العقل بالقبول ، ولا يشهد أصل خاص من الشريعة بالغائها أو اعتبارها . فما يشهد له الشارع بالإلغاء مرفوض بالاتفاق ، وما يشهد له بالاعتبار يكون من الأوصاف المناسبة المقبولة بالاتفاق ، ويدخل فى باب القياس .

والاستحسان والمصالح المرسلة متقاربان فى المعنى فى نظر المالكية ، ألا ترى أنهم يعرفونه بأنه الأخذ بمصلحة جزئية فى مقابل دليل كلى ، فالاستحسان فى جملته ، معناه عند المالكية ليتقارب مع المصالح المرسلة ، وبينهما فرق دقيق ، ولعل النص الذى روى عن مالك بأن الاستحسان تسعة أعشار العلم المراد به ما يشمل المصالح المرسلة . ولهذا نحن نعدهما شيئين متغايرين تمام التغاير على النظر الحنفى الذى يقبل أحدهما ويرد الآخر ، أما فى نظر المالكية فهما متقاربان فيه ؛ وسنبين الفرق فى موضعه ان شاء الله تعالى .

والتعليل المطلق للأحكام من غير البناء على العلة فى المنصوص على حكمه ، فهو البدع فى الشرع ، ولذلك قال من استحسن فقد شرع ، ولقد وضع للقياس ضوابطه وموازينه ، ودافع عنه وأيده ، حتى فاق الحنفية فى تحريره وإثباته ، وحتى لقـــد قال الرازى فى ذلك : « والعجيب أن أبا حنيفة كان تعويله على القياس ، وخصومه كانوا يذمونه بسبب كثرة القياسات ، ولم ينقل عنه ، ولا عن أحد من أصحابه ، أنه صنف فى إثبات القياس ورقة ، ولا أنه ذكر فى تقريره شبهة ، فضلا عن حجة ، ولا أنه أجاب عن دلائل خصومه فى إنكار القياس ، بل أول من قال فى هذه المسألة ، وأورد فيها الدلائل هو الإمام الشافعى .

فتوى الصحابى والتابعى وما عليه أهل المدينة

٥٢ — وقد كانت من المسائل التى جرت حولها المناقشات ، وكان أهـــل الحديث وأهـــل الرأى يميلون إلى الأخذ بها فتاوى الصحابة ، لأن الاتباع أولى من الابتداع ، ولأن الصحابة هم الذين شاهدوا ، فلرأيهم موضعه من الصواب ، أو مكانه من فهم الدين ، وأنهم أئمة يقتدى بهم ، ولقد تأثر بآرائهم أكثر الفقهاء ، حتى لقد روى عن أبى حنيفة أنه كان يقول : إذا لم أجد فى كتاب الله ، ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذت بقول أصحابه من شئت ، وأدع قول من شئت ، ثم لا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم ، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبى ، والحسن ، وابن سيرين ، وســـعيد بن المسيب ، فلى أن أجتهد . كما اجتهدوا ، وإذا كان ذلك قول أبى حنيفة إمام أهل العراق فى آراء الصحابة وأقوالهم فلا بد أن يكون غيره أكثر تأثراً بفتاويهم ، والمأثور عنهم رضوان الله تبارك وتعالى عليهم . .

ولقد كثر المأثور من فتاوى الصحابة فى ذلك العصر كثرة عظيمة شغلت عقول الفقهاء ، واتخذوها نبراساً لهم فى اجتهادهم ، فتأثروا بهم فى اجتهادهم ، واتبعوا مثل طريقتهم ، وتأثروا بهم فاحترموا آرائهم ، وجعلوها معتمداً إذا لم يكن كتاب ولم يكن سنة ، فإذا اجتمعوا على رأى

التزم من بعدهم من المجتهدين الأخذ به ، وإن قال أحدهم رأياً لم يعرف له مخالف ، أخـــذ الأكثرون من الفقهاء به ، وإن اختلفوا فيما بينهم سار الكثيرون من المجتهدين على أن يختاروا من آرائهم ما يتفق مع نزعاتهم ، على ألا يخرجوا من دائرة هذه الآراء إلى غيرها ، سار الفقهاء فى عصر التابعين والمجتهدين على ذلك النمط وإن لم يتخذوه أصـــلا قائماً بذاته ، ولا قاعدة فقهية مستمدة من أصول الدين وأحكامه ، ولعلهم إنما كانوا يعملون ذلك لأنهم يرون أن الصحابة قد نزل القرآن على الرسول بشهودهم وعيانهم، ولابد أن يكونوا اقتبسوا جملة آرائهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس لأحد اجتهاد فى أمر ينسب للرسول صلى الله عليه وسلم أو يمت إليه بسبب ، فهم لم يجعلوا آرائهم مجرد اجتهاد فقهى ، بل هى أقرب إلى السنة منها إلى الاجتهاد ، ثم إن اتباعهم كان باعتبارهم المعلمين الأولين الذين بشروا بالفقه الإسلامى فى الآفاق ، وأنهم النجوم التى أضاءت بنور الإسلام فى الآفاق .

٥٣ — جاء الشافعى فى ذلك العصر ، وتخرج على شيوخ الحجاز ، فتخرج على مالك رضى الله عنـــه الذى كان يرى أن آراء الصحابة يجب الأخذ بها ، بل آراء بعض كبار التابعين يجب أن تقدم على الرأى ، بل عمل أهل المدينة يقدم على الرأى ، وهكذا فكان طبيعياً أن يتأثر بذلك ، وقد تأثر به أبو حنيفة نفسه إمام الآخذين ، وقدمه على رأيه ، ولذلك أثر عن الشافعى أنه كان يقول فى آرائهم : رأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا . ولقد جاء فى إعلام الموقعين : قال الشافعى فى الرسالة القديمة ، هم فوقنا فى كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استدرك به عليهم وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من رأينا .

وينقل ابن القيم عن كتابه اختلاف مالك : العلم طبقات : الأولى الكتاب والسنة ، الثانيـــة الإجماع فيما ليس كتاباً ولا سـنة ، والثالثة أن يقول الصحابى ، فلا يعلم له مخالف، الرابعة اختلاف الصحابة والخامسة القياس ، وهكذا .

ولقد كان لرأى الصحابى مقامه فى اجتهاد الشافعى ، وسنبين ذلك عند الكلام فى أصوله ، مهدنا له الآن .

أما مذهب الشافعى فإن فقهاء الحديث كانوا يؤثرونه أحياناً على القياس ، وفقهاء الرأى قد رأينا قول شيخهم أبى حنيفة أن له أن يجتهد كما اجتهدوا . وقد كان الشافعى من أصحاب المسلك الثانى على ما ستراه جلياً واضحاً فى أصوله .

٥٤ — ولننتقل إلى المسألة التى أثارها مالك واستمسك بها أشد الاستمساك رضى الله عنه ، وهى مسألة عمل أهل المدينة ، فقد أخذ بعملهم لأن الناس تبع لأهل المدينة التى إليها كانت الهجرة ، وبها نزل القرآن ، كما جاء فى رسالة مالك إلى الليث ورد الليث عليه ، وقد كانت هذه المسألة مثار جدل كبير بين فقهاء هذا العصر ، ولقد ذكر ابن القيم أن أخذ مالك رضى الله عنه بعمل أهل المدينة لم يكن منه إلزاماً لغيرهم من أهل الأمصار ، ولا على أنه حجة فى الدين لا تصح مخالفته بحال ، بل على أنه اختيار منه ، ولقد قال فى إعلام الموقعين : ومالك نفسه منع الرشيد من حمل الناس على العمل بمذهبه وقد عزم عليه وقال : قد تفرق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى البلاد ، وصار عند كل طائفة منهم علم ليس عند غيرهم ، وهذا يدل على أن عمل أهل المدينة ليس عنده حجة لازمة لجميع الأمة ، وإنما هو اختيار منه لما رأى عليه العمل ، ولم يقل قط فى موطئه ولا غيره لا يجوز العمل بغيره ، بل هو يخبر إخباراً مجرداً أن هذا عمل أهل بلده فإنه رضى الله عنه وجزاه عن الإسلام خيراً ، ادعى إجماع أهل المدينة فى نيف وأربعين مسألة ، ثم هى ثلاثة أنواع :

(أحدها) لا يعلم أن أهل المدينة خالفهم فيه غيرهم .

(الثانى) ما خالف فيه أهل المدينة غيرهم ، وإن لم يعلم اختلافهم فيه .

(الثالث) ما فيه الخلاف بين أهل المدينة أنفسهم ، ومن ورعه رضى الله عنه أنه لم يقل إن هذا إجماع الأمة الذى لا يحل خلافه . وقد جعل

القسم الأول ، مقـــدماً على الحديث الصحيح ، وجعل القسم الثـــانى مقـــدماً على خبر الواحد وذلك فى الأمور النقليـة ، أى الأمور التى لا تكون بالاجتهاد .

٥٥ — وقد علمت من حياة الشافعى أنه كان تلميذاً لمالك ، وأنه مكث الشطر الأكبر من حياته العلمية لا يناقضه ، وقد يخالفه . وأنه عندما رحل إلى بغداد رحلته الأولى سنة ١٨٤ كان يعد من أصحاب مالك ، وكان يذود عن فقه أهل المدينة وأنه قامت من أجل ذلك المناظرات بينه وبين محمد ابن الحسن رضى الله عنهما ، وإذا كان كذلك فلابد أن يكون قد تأثر برأى شيخه فى ذلك ، ولقد نقلت عنه أقوال فى احترام أهل المدينة ، فلقد روى البيهقى فى كتابه مناقب الشافعى ، عن يونس بن عبد الأعلى قال : ناظر الشافعى رضى الله عنه فى شىء ، فقال والله ما أقول لك إلا نصحاً ، إذا وجدت أهل المدينة على شىء ، فلا يدخلن قلبك شك أنه الحق وكل ما جاءك وقوى كل القوة ، لكنك لم تجد له أصلا ، وإن ضعف فلا تعبأ به ولا تلتفت إليه ، ويرى من هذا أنه أخذ بعمل أهل المدينة ، وعد مخالفته للحديث قدحاً فيه يوجب عدم الإلتفات إليه ، ويظهر أن ذلك القول كان قبل أن يقرر لنفسه مذهباً فى الاجتهاد والاستنباط ، فإنه بعد تقرير ذلك المذهب سترى أنه لا يقدم على الحديث شيئاً إلا كتاب الله ، وسنبين ذلك فى موضعه إن شاء الله تعالى .

الجدل حول الإجماع

٥٦ — قد تبين مما سبق أن جمهور الفقهاء قد أخذوا بآراء الصحابة إذا اجتمعوا على رأى ، ولم يكن له مخالف ، يستوى فى ذلك من فقهاء الجماعة الإسلامية فقهاء الرأى وفقهاء الحديث ، ثم رأينا أن مالكا يأخذ برأى أهل المدينة إذا اجتمعوا على أمر ، ويقدمه على الحديث الصحيح ، إذ يعتبر مخالفة الحديث لذلك الإجماع النقلى من أسباب القدح فيه لهذا النقل ، ولحديث : « لا تجتمع أمتى على ضلالة » وحديث : « إن الله أجاركم من ثلاث : أن

يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا ، وأن ينصر أهل الكذب منكم على أهل الصدق ، وأن تجتمعوا على ضلالة » انبعثت فكرة كون الإجماع حجة فى الدين ، وكان سبباً فى أن الكثرة كانت تعتبر الإجماع دليلا تحتج به فى مجادلتها ، فأحد المتناقشين يدعى الإجماع فى دعواه . والآخر ينكره عليه ، ولم يكن الذين لم يأخذوا بالإجماع معترضين على مبدئه ، بل كانوا معترضين على وجوده .

دخل الإجماع عنصراً من عناصر الجدل ، يتنازعه الطرفان فى بعض القضايا سلباً وإيجاباً ، وكثر فى المناظرات ، وأخـذ بعض المتعصبين لآرائهم ينتحلونه كلما أضمحل بهم الدليل ، وأعوزتهم الحجة ، وكان الشافعى هو الذى صال وجال مع المتناظرين من فرق الفقهاء المختلفة ، الغلاة منهم والمقتصدون ، ممن كانوا يهاجمون فى جدالهم بالإجماع ، لذلك كان ذلك الموضوع من الموضوعات التى احتلت مكاناً فى جدله ، ثم احتلت مكاناً فى بحوثه .

أخذ الشافعى بمبدأ الإجماع ، وكان الناس قبله يلهجون به من غير أن يتجهوا إلى معرفة أصله من الكتاب ، مكتفين بمعرفة أصله من السنة فى الحديثين اللذين نوهنا عنهما من قبل ، فلما درسه الشافعى قيل إنه بين أصله من الكتاب ، وهو قوله تعالى : « ومن يشاقق الرسول من بعـد ما تبين له الهدى ، ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ، ونصله جهنم ، وساءت مصيراً »(١) . وليس من اتباع المؤمنين الخروج بقول يخالف ما عليه جماعة العلماء منهم .

وجد الشافعى الحقائق الشرعية تحمله على الأخذ بأن الإجماع حجة ، فلم يجد مناصاً من أن يعترف به ، ثم يضبطه ، ويضع له المقاييس والموازين التى تكشف بطلان دعوى من يدعيه من غير برهان ، ولكنه وجد بجوار ذلك أن دعوى الإجماع فى المجالات لا تقوم على أى أساس علمى ، وأنه إن ترك المجادلين والمحامين على المذاهب يدعونه ، أدى ذلك إلى الفوضى العلمية

---

(١) فى هذا الاستدلال نظر سنبينه .

وسقط الاستدلال الفقهى ، فكل منتحل فكرة يدعيه ، فلا يطالب بدليل سواه ، ولذلك جعل الإجماع فى المرتبة بعد الكتاب والسنة ، فليس لأحد أن يرفض الكتاب ، أو السنة ، ولو خبر آحاد بالإجماع .

ثم كان يثقل الوطأ على من يجادله ، ويستمسك بالإجماع لتأييد مدعاه ، حتى لقد كان يذهب به فرط الحملة وشدة الوطأة على خصمه إلى إنكار وجود الإجماع ، حتى لقد قال فى إحدى المناقشات : دعوى الإجماع خلاف الإجماع ، وقد جاء فى الأم على لسان الشافعى : أو ما كفاك عيب الإجماع أنه لم يرد على لسان أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دعوى الإجماع (إلا فيما لا يختلف فيه أحد) إلا عن أهل زمانك ، فقال (أى مناظره) فقد ادعاه بعضهم ، قلت أفحمدت ما ادعى منه ؟ قال لا : قال فكيف صرت إلى أن تدخل فيما ذممت فى أكثر مما عبت ، ألا تستدل من طريقك أن الإجماع هو ترك ادعاء الإجماع ، ولا تحسن النظر لنفسك إذا قلت : هذا إجماع ، فيوجد من سواك من أهل العلم من يقول لك معاذ الله أن يكون هذا إجماعاً ، بل فيما ادعيت أنه إجماع اختلاف من كل وجه فى بلد أو أكثر ممن يحكى لنا عنه من أهل البلدان(١) . والشافعى مسلم بوجود بعض الإجماع ، وليس منكراً لوجوده من كل الوجوه وقد سأله مناقشه فى صدر مناظراته : « فهل من إجماع ؟ قلت نعم بحمد الله كثير فى جملة الفرائض التى لا يسع أحداً جهلها ، فلذلك الإجماع هو الذى لو قلت أجمع الناس لم تجد حولك أحداً يعرف شيئاً يقول لك ليس هذا بإجماع »(٢) .

ولنكتف بهذا القدر فى هذا التمهيد ، مرجئين تمام القول فى ذلك إلى الكلام فى أصول الشافعى .

---

(١) الأم الجزء السابع ص ١٥٨ .
(٢) الأم الجزء السابع ص ١٥٧ .

عبارات النصوص

٥٧ — لم يكن الخلاف بين الفقهـــاء مقصوراً على أصـول الأدلة ومراتبها ، وقوتها ، بل كان أقوى وأعمق فى دلالات النصوص الفقهية ، وقد جرهم ذلك إلى مناقشات حول الألفاظ ونوع دلالتها ، وإن المناظرات إذا انتقلت إلى الألفاظ ومدلولاتها كان المضطرب واســعاً ، والميدان مترامى الأطراف ، ولقد زاد المناظرة قوة واحتداماً اعتماد بعض الصيغ العربية فى تعيين المراد منها — على القرائن ، وما يحف بالموضوع ، وقد يستعان فى تعيين المراد بالسنة ، أو عرف العرب ، فمثلا « لفظ الفعل الآمر » يدل بطريق الاشتراك على الإباحه وعلى الإرشاد ، وعلى الطلب على وجه الندب . وعلى الطلب على وجه الحتم واللزوم ، وإذا جاء ذلك اللفظ فى نص قرآنى ، أو نبوى ، كان محتملا لتلك المعانى فى ذاته ، وتعيين إحداها بقرينة لفظية أو أثر ، أو تفسير للنبى أو قرينة المقـام والحال ، فإذا قال الله تعـــالى : « وإذا حللتم فاصطادوا » فلفظ الأمر فى ذاته يحتمل الإباحة ، والإرشاد والطلب ، ولـكن اقترانه بإذا حللتم مما يدل على أنه قبل الحل كان الصيد محرماً لإحرام الحج ، فكان المراد الإباحة ، وهكذا يكون البحث فى كل صيغة أمر .

وقد جر هذا إلى نوعين من الخلاف (أحدهما) اختلاف فى قوة القرائن ومدلولها ، فبعضهم يأخذ بقرينة والآخر يهملها ، وذلك خلاف فى فهم النص الجزئى (ثانيهما) خلاف فى القاعدة العامة فى الأمر ، الأصل فيه الطلب اللازم ، حتى يقوم الدليل على سواه ، أم الأصل الإباحة والإرشاد حتى يقوم الدليل على الطلب لازماً أو غير لازم ؟ وكذلك النهى قد يكون للتحريم أو الكراهة والإرشاد ، والقرائن هى التى تعين المراد ، فيختلف العلماء فى النصوص الجزئية ، ثم يختلفون فى أصل دلالة النهى : أعلى التحريم حتى يقوم الدليل أم على سواه ؟ .

ولا يقف الاختلاف فى دلالات النهى عنده ، بل يتعمقون ، فيختلفون

فى النهى إذا ورد على عقد موصوف بوصف : أيلغيه ويبطله ؟ أله وجود إذا عقد مع ذلك الشرط ، أم لا يبطل العقد ، ولكنه يكون عقداً منهياً عنه يجب أن يفسخه عاقداه ، وإن لم يفعلا تحملا الإثم ، قال الحنفية إن العقد ينعقد ولكن يجب فسخه ، وقال غيرهم العقد لا ينعقد ، وكذلك إذا نهى الشارع عن الطلاق فى حال معينة فأوقع الشخص الطلاق فى هذه الحال أيقع مع إثم من أوقعه أم لا يقع ، لأن الشارع نهى عنه فيكون باطلا ؟ قال جمهور فقهاء الجماعة يقع مع الإثم ، وقال الشيعة لا يقع لمكان النبى ، ثم كان الخلاف يجرى حول دلالات الألفاظ المشتركة فى تعيين أحدهما دون الآخر ، كما جرى الخلاف بين الصحابة ، ثم التابعين ، ثم المجتهدين فى تفسير معنى القرء فى قوله تعالى : « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء » ، فقد فسر بعض الصحابة القرأ بالطهر ، وفسره بعضهم بالحيض ، واختلف التابعون والمجتهدون تبعاً لاختلاف الصحابة . ثم جرى الاختلاف فى دلالة العام الذى يشتمل مدلوله على عدة آحاد : أدلالته عليه قطعية أم دلالته ظنية ؟ كما اختلفوا فى الجمع بين النصوص إذا تواردت فى موضوع ، وفى تقييد المطلق بالمقيد ، وهكذا فى كل هذه الأمور جرى الخلاف ، وكان متسع الأفق مترامى المدى ، عميق الفكرة ، وقد كان الشافعى يجادل الفقهاء فى هذه الموضوعات ، ولما اتجه إلى تدوين أصول الاستنباط ، كان لهذه المسائل مكان كبير فيها ، وعاونه على تمحيصها علمه بالعربية ودراسته لأساليبها ، وسترى ذلك واضحاً عندما نبين ذلك .

خلاصة القول عن عصره

٥٨ — هذا عصر الشافعى رضى الله عنه ، عصر التقت فيه الحضارات القديمة ، حضارات الهند وفارس واليونان فى صقع واحد تحت ظل ذلك الدين الجديد ، وتم المزج بين تلك الحضارات المتباينة أصولها ، فالتقت فى ذلك الجيل متآلفة النغمات ، غير مضطربة ولا متنازعة إلا فى بعض الأحوال

عن بعض الناس ممن لم يندمجوا فى ذلك الجديد ويأتلفوا معه ، بل أرادوا به خبالا ولم يرجوا له وقاراً .

وهو عصر الحصب العقلى المستقل المنتج ، فهؤلاء المحدثون يشمرون عن ساعد الجد ، ليتميز الصحيح فى المروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويضعون ضوابط ومقاييس يتعرفون بها الثقات من الرجال ، ويخرجون بها الشاذ من المرويات ، ويبينون ما يصح أن يكون حجة فى الدين ، ومالا يصح ، ثم يدونون ما صح عندهم ورجح صدقه على مقتضى مقاييسهم .

وهذه الفرق المختلفة كل فرقة تجرد سيف الحجة لتشق الطريق لدعايتها ، وتعبد السبيل لآرائها . كل فرقة لها مذهبها الفقهى تنشره وتناظر فيه ، وتدعم أصوله بحجج من الكتاب والسنة ، والشافعى يخالط الفرق المختلفة ، ويجتمع بآحادها ، ويناقش المتصدين لبيان حججها الفقهية ، وأدلتها المذهبية ، ويقبس من علمائها ما يراه صالحاً ، وما يرى الحجة فيه .

وهؤلاء العلماء من فقهاء ومحدثين ، ينتقلون فى البلاد ، وينتجعون الأقاصى والأدانى طلباً للحديث ، وطلباً للفقه ، وطلباً للقرآن ، فيلتقى الشافعى بهم ، وخصوصاً فى البيت الحرام الذى كان مؤتمراً علمياً يلتقى فيه العلماء من كل فج عميق ، ويتبادلون فيه الأنظار العلمية المختلفة ، يتناظرون فى تعرف صحيح الآراء من سقيمها ، ولقد كان الحرم المكى مقام الشافعى فى نشأته الأولى ، عندما أخذ يدرس مستقلا بعد مزايلته بغداد للمرة الأولى التى درس فيها فقه أهل الرأى واستمع إليهم وجادلهم ، وسمع من محمد بن الحسن كتبه .

ثم هاهم أولاء فقهاء الرأى ، وفقهاء الحديث يلتقون فى مكان واحد ، ويتناظرون طلباً للحقيقة ، فيأخذ كل مما عند الآخر ، وقد كانوا يظنون كل الظن أن لا تلاقيا ، فنجد فقهاء الحديث يأخذون بالرأى ، وفقهاء الرأى يؤازرون آراءهم بالحديث ، أو يهذبون آراءهم لتلتقى مع الحديث الصحيح الذى وجدوه بعد ما تفقدوه ، أو يعدلون عن بعض هذه الآراء ، لمباينتها لما علموا من حديث .

ثم هذا علم الصحابة الذين تفرقوا فى الأمصار فى عهد الخلفاء الراشدين يلقى على الفقهاء جميعاً بسبب النجعة والارتحال ، فقهاء البلدان يجتمعون ويتبادلون ما توارثوه عن الصحابة ، كل بما ورثه ، وما وصل إليه علمه ، فيدرسون تلك الآراء ويختار كل فقيه من هذه الآراء ما يكون أقرب إلى نزعته ، أو ما يكون أقوى دليلا فى نظره ، أو ما يراه أصلح للناس فى بيئته وعصره . ثم يتناقشون فيما يرجح كل واحد منهم ، وفيما يدع ويذر .

ثم هذا الفقه يجمع فى الكتب ويدون فيها بعد أن دونت السنة ، فيرى الفقيه آراء غير مدونة مبسوطة ، فيقرؤها ويدرسها وينقدها ، ويقبل ما يراه أقرب إلى الكتاب والسنة .

ثم فى هذا العصر الذى كثرت فيه المناظرات كما رأيت ، أخذ الفقه يتجه اتجاهاً كلياً بعد أن كان نظراً جزئياً ، فبعد أن كان المفتى أو الفقيه يفتى فيما يقع من الحوادث وما يسأل عنها ، ثم يفتى فى صور جزئية يفرضها ، أخذ الدرس يتجه إلى الأصول التى تتفرع منها الأحكام الجزئية ، ويبنى عليها ، ثم أخذوا يشقون الطريق الذى يجب اتباعه ، ومكان الأدلة بعضها بالنسبة لبعض ، وبعبارة جامعة اتجه تفكيرهم فى مناظراتهم إلى وضع مقاييس الاستدلال الفقهى وأصول الاستنباط ، كانوا يتناقشون حول الأحاديث التى يجب الأخذ بها : أيؤخذ بالمرسل مع الحديث المتصل أم لا يؤخذ إلا بالمتصل ؟ ثم ما مقام السنة من الكتاب ، وما قوتها ، أهى مبينة له أم تزيد بالأحكام على أحكامه ؟ وهل تبلغ من القوة درجة أن تنسخ بعض أحكامه ، وأخذوا يتكلمون فى النسخ : متى يكون ؟ وكيف يكون ؟ وهكذا عرضت على بساط البحث المسائل الكلية فتجادلوا فيها ، واختلفوا فى مسالكهم فيها ، كما اختلفوا فى الفروع ، ولكن الاختلاف هنا لم يكن بكثرة الاختلاف فى الفروع ثم عرضت قوة الألفاظ فى الدلالة وكيف تفهم النصوص الفقهية وتستخرج الأحكام من ثنايا العبارات .

جاء الشافعى فى ذلك العصر ، وفى وسط ذلك اللجب العلمى القوى

عاش وخاض غمرات المناظرات وأخذ من تلك الثروة العلمية العظيمة ، وبقوة مواهبه ودراساته ، وحسن اتجاهاته ، وفى ظل عصره خرج على الناس بآرائه ومذهبه .

٥ — الفرق

٥٩ — التقى الشافعى بآحاد من المنتمين للفرق الإسلامية ، وتلقى الحديث عن بعضهم ، ودرس آراءهم كما يدل على ذلك ما قاله عن مقاتل بن سليمان ، كما بينا ، فكان من الحق أن نشير بإلمامة موجزة إلى الفرق التى عاصرته ، ويظن أنه عرف آراءها ، وهى :

١ — الشيعة

٦٠ — الشيعة أقدم الفرق الإسلامية ، وقد ظهروا بمذهبهم السياسى فى آخر عصر عثمان رضى الله عنه ، ونما وترعرع فى عهد على رضى الله عنه ، إذ كان كلما اختلط رضى الله عنه بالناس ازدادوا إعجاباً بمواهبه وقوة دينه وعلمه ، فاستغل الدعاة ذلك الإعجاب وأخذوا ينشرون نحلهم بين الناس ، ولما جاء العصر الأموى ووقعت المظالم على العلويين ، واشتد نزول أذى الأمويين بهم ، ثارت دفائن المحبة لهم ، والشفقة عليهم ، ورأى الناس علياً وأولاده شهداء هذا الظلم ، فاتسع نطاق المذهب الشيعى ، وكثرت أنصاره . وقوام هذا المذهب :

١ — أن الإمامة ليست من مصالح العامة التى تفوض إلى نظر الأمة ، ويتعين القائم بها بتعيينهم ، بل هى ركن الدين ، وقاعدة الإسلام ، ولا يجوز لنبى إغفالها وتفويضها إلى الأمة ، بل يجب عليه تعيين الإمام لهم ، ويكون معصوماً عن الكبائر والصغائر »(١) .

٢ — أن على بن أبى طالب كان هو الخليفة المختار من النبى صلى الله عليه وسلم وأنه أفضل الصحابة رضوان الله تبارك وتعالى عليهم ، وقيل إن

---

(١) مقدمة ابن خلدون .

الشيعة ليسوا وحدهم الذين كانوا يرون تفضيل على رضى الله عنه على سائر الصحابة ، بل إن من الشيعة من يدعى أن بعض السابقين من الصحابة كان يرى ذلك ، ومنهم عمار بن ياسر ، والمقداد بن الأسود ، وأبو ذر الغفارى ، وسلمان الفارسى ، وجابر بن عبد الله ، وأبى بن كعب ، وحذيفة ، وبريدة ، وأبو أيوب وسهل بن حنيف ، وعثمان بن حنيف ، وأبو الهيثم ، وخزيمة بن ثابت ، وأبو الطفيل عامر بن واثلة ، والعباس ابن عبد المطلب وبنوه ، وبنو هاشم كافة ، وكان الزبير من القائلين به فى بدء الأمر ثم رجع ، وكان من بنى أمية قوم يقولون ذلك ، منهم خالد بن سعيد ابن العاص ، ومنهم عمر بن عبد العزيز(١) .

ولم يكن الشيعة على درجة واحدة ، بل كان منهم المغالون فى تقدير على وبنيه ، ومنهم المعتدلون والمقتصدون ، وقد اختصر المعتدلون فى تفضيله على بقية الصحابة من غير تكفير لأحد ، وقد حكى ابن أبى الحديد نحلة المعتدلين ، وهو منهم ، فقال : « كانوا أصحاب النجاة والخلاص والفوز فى هذه المسألة ، لأنهم سلكوا طريقة مقتصدة ، قالوا : هو أفضل الخلق فى الآخرة ، وأعلاهم منزلة فى الجنة ، وأفضل الخلق فى الدنيا ، وأكثرهم خصائص ومزايا ومناقب وكل من عاداه أو حاربه أو أبغضه ، فإنه عدو لله سبحانه وتعالى ، وخالد فى النار مع الكفار والمنافقين ، إلا أن يكون ممن ثبتت توبته ، ومات على توليه وحبه ، فأما الأفاضل من المهاجرين والأنصار الذين ولوا الإمامة قبله ، فلو أنكر إمامتهم وغضب عليهم ، وسخط فعلهم ، فضلا عن أن يشهر عليهم السيف ، أو يدعو إلى نفسه ، لقلنا إنهم من الهالكين ، كما لو غضب عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله ، لأنه قد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : « حربك حربى ، وسلمك سلمى » وأنه قال : « اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه » ، وقال : « لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق » ولكنا رأيناه رضى إمامتهم وبايعهم وصلى خلفهم وأنكحهم ، وأكل فيئهم ، فلم يكن لنا أن نتعدى فعله ، ولا نتجاوزما اشتهر عنه ، ألا نرى أنه لما برىء

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد .

من معاوية برئنا منه ،ولما لعنه لعناه ، ولما حكم بضلال أهل الشام ، ومن كان فيهم من بقايا الصحابة كعمرو بن العاص وعبد الله ابنه وغيرهم ، حكمنا أيضاً بضلالهم ، والحاصل أننا لم نجعل بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم إلا رتبة النبوة ، وأعطيناه كل ما عدا ذلك من الفضل المشترك بينه وبينه ، ولم نطعن فى أكابر الصحابة الذين لم يصح عندنا أنه طعن فيهم ، وعاملناهم بما عاملهم به عليه السلام »(١) .

٦١ — أما المغالون المتطرفون من الشيعة ، فقد رفعوا علياً إلى مرتبة النبوة حتى لقد زعم بعضهم أن النبوة كانت له ، وأن جبريل أخطأ ، وذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم(٢) بل إن منهم من رفع علياً إلى مرتبة الإله ، وقالوا له هو أنت (الله) . ومنهم من زعم أن الإله جل فى الأئمة على وبنيه ، وهو قول يوافق مذهب النصارى فى حلول الإله فى عيسى ، ومنهم من ذهب إلى أن كل روح إمام حات فيه الألوهية تنتقل إلى الإمام الذى يليه .

وقد أجمع أكثر الشيعة الروافض على أن آخر إمام يفرضونه لا يموت بل هو حى يرزق باق ، حتى يرجع فيملأ الأرض عدلا ، كما ملئت جوراً وظلماً . فطائفة قالت إن على بن أبى طالب حى لم يمت وهم السبئية ، وطائفة قالت إن محمد بن الحنفية حى برضوى عنده عسل وماء ، وطائفة قالت إن يحيى بن يزيد لم يصلب ، ولم يقتل بل هـــو حى يرزق ، والإثنا عشرية يقولون إن الثانى عشر من أئمتهم وهو محمد بن الحسن العسكرى ، ويلقبونه المهدى ، دخل فى سرداب بدارهم بالحلة وتغيب حين اعتقل مع أمـــه ، وغاب هنالك ، وهو يخرج آخر الزمان ، فيملأ الأرض عدلا ، وهم ينتظرونه لذلك ، ويقفون كل ليلة بعد صلاة المغرب بباب هذا السرداب ، وقد قدموا مركباً ، فيهتفون باسمه ، ويدعونه للخروج حتى تشتبك النجوم ثم ينفضون ؛ ويرجئون الأمر إلى الليلة الآتية ، وبعض هؤلاء يقول إن الإمام الذى مات سيرجع إلى حياته الدنيا ، ويستشهدون

(١) شرح نهج البلاغة .

(٢) وهم الغرابية وسموا بذلك لأنهم قالوا انه يشبه النبى كما يشبه الغراب .

لذلك بما وقع فى القرآن الكريم من قصة أهل الكهف والذى مر على قرية ، وقتيل بنى إسرائيل حين ضرب بعظام البقرة ، التى أمر بذبحها(١) .

وبعض الشيعة خلطوا بهذه الآراء آراء اجتماعية خطرة مفسدة للنسل هادمة للأديان ، فاستحلوا الخمر والميتة ونكاح المحارم ، وتأولوا قوله تعالى : « ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ، إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات » .

وزعموا أن ما فى القرآن من تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير كناية عن قوم يلزم بغضهم ، مثل أبى بكر وعمر وعثمان ومعاوية ، وكل ما فى القرآن من الفرائض التى أمر الله بها كناية عمن تلزم موالاتهم مثل على والحسن والحسين وأولادهم(٢) .

٦٢ — ومن ذلك نرى أن الشيعة مزيج من الأراء وبعضها مرتع لكثير من الأفكار ، وفيها نحلة قد ضلت بها أوهام كثيرة ، ودخلت عليها خواطر باطلة ، ومبادىء من ملل قديمة ، وقد أرادوا أن يلبسوها بلباس الإسلام ، فضاقت عن أن تسع بعضهم عقيدة الإسلام السامية النقية وهى عقيدة التوحيد .

وقد تساءل بعض العلماء الأوربيين عن أصل الشيعة ، وفيها مبادىء لاشك أن بعضها دخيل فى الإسلام ، فقد ذهب الأستاذ (ولهوسن) إلى أن العقيدة الشيعية نبعت من اليهودية(٣) أكثر مما نبعت من الفارسية ، مستدلا بأن مؤسسها عبد الله بن سبأ وهو يهودى .

ويميل الأستاذ (دوزى) إلى أن أصلها فارسى ، فالعرب تدين بالحرية ، والفرس يدينون بالملك ، وبالوراثة فى البيت المالك ، ولا يعرفون معنى لانتخاب الخليفة وقد مات محمد ولم يترك ولداً ، فأولى الناس بعده ابن عمه على بن أبى طالب فمن أخذ الخلافة منه ، كأبى بكر وعمر وعثمان والأمويين فقد اغتصبها من مستحقها .

---

(١) مقدمة ابن خلدون بتصرف .
(٢) الملل والنحل للشهرستانى ، والخطط للمقريزى .
(٣) ان هذا رأى الشعبى كما جاء فى العقد الفريد .

وقد اعتاد الفرس أن ينظروا إلى الملك نظرة فيها معنى إلهى ، فنظروا هذا النظر نفسه إلى على وذريته ، وقالوا إن طاعة الإمام أول واجب ، وإن طاعته طاعة الله(١) .

ويقول (فان فلوتن) ، قد ثبت بالفعل أن مذاهب الشيعة كان مباءة للعقائد الأسيوية القديمة كالبوذية والمانوية وغيرهما(٢) .

والحق الذى لا مرية فيه أن الشيعة كانت مع تقديسها لآل البيت كان بعضها مستراداً لكثير من الديانات القديمة الأسيوية ، ففيها من المذاهب الهندية مبدأ التناسخ الذى يقول إن روح الإنسان تنتقل إلى إنسان غيره . فقد طبق بعضهم ذلك المذهب على أئمتهم ، وقالوا إن روح الإمام تنتقل إلى الذى يليه ، وأخذ غير المسلمين من البرهمية القديمة والمسيحية مبدأ حلول الإله فى الإنسان ، وأخذوا من اليهودية شيئاً كثيراً ، وقال فى ذلك ابن حزم فى بيان أن عقيدة رجوع الأئمة مأخوذة من اليهودية : سار هؤلاء فى سبيل اليهود القائلين إن إلياس عليه السلام وفنحاس بن العازار بن هارون عليه السلام أحياء إلى اليوم ، وسلك فى هذا السبيل بعض الصوفية ، فزعموا أن الخضر وإلياس عليهما السلام حيان إلى الآن ، وادعى بعضهم أن إلياس يلقى فى الفلوات ، والخضر فى المروج والرياحين وأنه متى ذكر حضر على ذكره .

وهكذا نرى الشيعة كان فيها خليط من أهواء وملل ونحل قديمة دخلت على المسلمين لإفساد الإسلام ، أو تحت تأثير التربية والألف ، فدخلوا فى الإسلام ولم يستطيعوا نزع القديم .

هذه إلمامة موجزة بينت أحوال الشيعة إجمالا ، ونزيد بعد ذلك أن نذكر بعض فرقهم المشهورة وتاريخ نشأتها ، لنكون على بينة من أدوار هذه الفرقة فنقول :

---

(١) فجر الاسلام للأستاذ أحمد أمين .
(٢) السيادة العربية .

٦٣ — السبئية : هم أتباع عبد الله بن سبأ ، وكان يهودياً من أهل الحيرة ، أظهر الإسلام ، وأمه أمة سوداء ، ولذلك يقال له ابن السوداء ، وقد كان من أشـــد الدعاة ضد عثمان ، وقد تدرج فى نشر أفكاره ومفاسده بين المسلمين وأكثرها موضوعة على علىٍّ رضى الله عنه .

أخذ ينشر أولا بين الناس أنه وجد فى التوراة أن لكل نبى وصياً ، وأن علياً وصى محمد ، وأنه خير الأوصياء ، كما أن محمداً خير الأنبياء ، ثم ذكر أن محمداً سيرجع إلى الحياة الدنيا ، وكان يقول : عجبت لمن يقول برجعة عيسى . ولا يقول برجعة محمد ، واستدل على ذلك بقوله تعالى: « إن الذى فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد » ثم تدرج من هذا إلى الحكم بألوهية على رضى الله عنه ، ولقد هم على بقتله إذ بلغه عنه ذلك ، ولكن نهاه عبد الله بن عباس ، وقال له إن قتلته اختلف عليك أصحابك ، وأنت عازم على العود لقتال أهل الشام ، فنفاه على إلى ساباط المدائن ، ولما قتل رضى الله عنه استغل ابن سبأ محبة الناس له كرم الله وجهه ، وأخذ ينشر الأكاذيب التى تجود بها مخيلته إضلالا للناس وإفساداً ، فصار يذكر للناس أن المقتول لم يكن علياً وإنما كان شيطاناً تصور للناس فى صورته ، وأن علياً صعد إلى السماء كما صعد إليها عيسى ابن مريم عليه السلام ، وقال : كما كذبت اليهود والنصارى فى دعواهما قتل عيسى ، كذلك كذبت الخوارج فى دعواهم قتل على . وإنما رأى اليهود والنصارى شخصاً مصلوباً شبهوه بعيسى ، كذلك القائلون بقتل على رأوا قتيلا يشبه علياً ، فظنوا أنه على ، وقد صعد إلى السماء ، وإن الرعد صوته والبرق تبسمه ، ومن سمع من السبئيين صوت الرعد يقول : السلام عليك يا أمير المؤمنين . وقد روى عمر بن شرحبيل أن ابن سبأ قيل له إن علياً قد قتل ، فقال : « إن جئتمونا بدماغه فى صرة لم نصدق بموته ، لا يموت حتى ينزل من السماء ، ويملك الأرض بحذافيرها(١).

(١) الفرق بين الفرق للبغدادى .

٦٤ — الكيسانية : (١) هم أتباع المختار بن عبيد الثقفى . وقد كان خارجياً ثم صار من شيعة على رضى الله عنه ، وقد قدم الكوفة حين قدم إليها مسلم بن عقيل من قبل الحسين رضى الله عنه ، ليعلم حالها ، ويخبر ابن عمه بأمرها وقد أحضر عبيد الله بن زياد المختار ، وضربه ثم حبسه إلى أن قتل الحسين ، فشفع له زوج أخته عبد الله بن عمر ، فأطلق سراحه على أن يخرج من الكرفة ، فخرج إلى الحجاز ، وقدأثر عنه أنه قال فى أثناء سيره: «سأطلب دم الشهيد المظلوم المقتول سيد المسلمين ، وابن بنت سيد المرسلين الحسين ابن على ، فوربك لأقتلن بقتله عدة من قتل على دم يحيى بن زكريا ، ثم لحق بابن الزبير ، وبايعه على أن يوليه أعماله إذا ظهر ، وقاتل معه أهل الشام ، ثم رجع إلى الكوفة بعد موت يزيد ، وقال للناس : « إن المهدى ابن الوصى بعثنى إليكم أميناً ووزيراً ، وأمرنى بقتل الملحدين ، والطلب بدم أهل بيته ، والدفع عن الضعفاء » .

وزعم أنه جاء من قبل محمد بن الحنيفة لأنه ولى دم الحسين رضى الله عنه ، ولأن محمداً رضى الله عنه كان ذا منزلة بين الناس امتلأت القلوب بمحبته ، إذ كان كما قال الشهرستانى : « كثير العلم غزير المعرفة ، رواد الفكر ، مصيب النظر فى العواقب ، وقد أخبره أبوه أمير المؤمنين على رضى الله عنه أخبار الملاحم » ولكن أعلن محمد بن الحنفية البراءة من المختار على الملأ من الأمة وعلى مشهد من العامة ، إذ بلغته أوهامه وأكاذيبه ، وعرف خبىء نياته ، ومع تلك البراءة فقد تبع المختار هذا بعض الشيعة ، وأخذ هو يتكهن بينهم . ويسجع سجعاً يشبه سجع الكهان ، حتى روى أنه كان يقول : « أما ورب البحار ، والنخيل والأشجار ، والمهامه والقفار ، والملائكة الأبرار ، لأقتلن

---

(١) نسبة الى كيسان قيل انه مولى لعلى رضى الله عنه ، وقيل انه تلميذ لمحمد بن الحنفية قيل أنه أبو عمرة مولى بجيلة كان يحرس المختار الثقفى ، وقد شهدوا له بأن محمد بن الحنفية سمح بأن يدعو المختار باسمه، الشهرستانى فى الملل والنحل يعد اتباع المختار فرقة كانت غير الكيسانية ، ولكنه يقول فى المختار صار شيعيا كيسانيا . فكأن المختار اتبع نحلة الشيعة الكيسانية .

كل جبار ، بكل لدن خطار ، ومهند بتار .. حتى إذا أقمت عمود الدين ، ورأبت شعب صدع المسلمين ، وشفيت غليل صدور المؤمنين ، لم يكبر على زوال الدنيا ، ولم أحفل بالموت إذا أتى » .

وقد أخذ المختار فى محاربة أعداء العلويين ، وأكثر من القتل الذريع فيهم ، ولم يعلم أن أحداً اشترك فى قتل الحسين إلا أسكن نأمته ، فحببه ذلك فى نفوس الشيعة فالتفوا حوله ، وأحاطوا به ، وقاتلوا معه ، ولكنه هزم فى قتال مصعب بن الزبير وقتله جيش مصعب .

٦٥ — (ا) وعقيدة الكيسانية لا تقوم على ألوهية الأئمة كالسبئية الذين يعتقدون حلول الجزء الإلهى فى الإنسان كما بينا ، بل تقوم على أساس أن الإمام شخص مقدس ، ويبذلون له الطاعة ، ويثقون بعلمه ثقة مطلقة ويعتقدون فيه العصمة عن الخطأ ، لأنه رمز للعلم الإلهى .

(ب) ويدينون كالسبئية برجعة الإمام ، وهو فى نظرهم بعد على والحسن والحسين ، محمد بن الحنفية ، ويقول بعضهم إنه مات وسيرجع ، وبعضهم . وهم الأكثرون ، يعتقدون أنه لم يمت ، بل هو بجبل رضوى عنده عسل وماء وقد كان من هؤلاء كثير عزة إذ يقول :

ألا إن الأئمة من قريش ... ولاة الحق أربعة سواء
على والثلاثة من بنيه ... هم الأسباط ليس بهم خفاء
فسبط سبط إيمان وبر ... وسبط غيبته كربلاء
وسبط لا يذوق الموت حتى ... يقود الخيل يتبعه اللواء
تغيب لا يرى عنهم زمان ... برضوى عنده عسل وماء

(ج) ويعتقدون البداء ، وهو أن الله سبحانه وتعالى يغير ما يريد تبعاً لتغير علمه ، وأنه يأمر بالشىء ثم يأمر بخلافه . وقد قال الشهرستانى : وإنما صار المختار إلى اختيار القول بالبداء ، لأنه كان يدعى علم مايحدث من الأحوال إما بوحى يوحى إليه ، وإما برسالة من قبل الإمام ، فكان إذا وعد أصحابه

بكون شيء ، وحدوث حادثة ، فإن وافق كونه قوله جعله دليلا على دعواه، وإن لم يوافق قال قد بدا لربكم » .

ويعتقدون أيضاً تناسخ الأرواح ، وهو خروج الروح من جسد وحلولها فى جسد آخر ، وقد ثبت أن هذه الفكرة مأخوذة من الفلسفة الهندية القديمة .

(د) وكانوا يقولون : « إن لكل شيء ظاهراً وباطناً ، ولكل شخص روحاً ، ولكل تنزيل تأويلا ، ولكل مثال فى هذا العالم حقيقة ، والمنتشر فى الآفاق من الحكم والأسرار مجتمع فى شخص الإنسان ، وهو العلم الذى آثر على عليه السلام به ابنه محمد بن الحنفية ، وكل من اجتمع فيه هذا العلم فهو الإمام حقاً »(١) .

وترى من هذا الذى ذكرناه ، وهو بعض مخاريقهم ، أنهم جانبوا مبادىء الإسلام ، وبعدوا عن روحه ؛ ورفعوا الأئمة إلى مراتب النبيين ، وكأنهم اعتقدوا أن رسالة النبى صلى الله عليه وسلم ما انتهت بموته ، بل بقيت فى بيته من بعده .

٦٦ — الزيدية : هذه الفرقة هى أقرب فرق الشيعة إلى الجماعة الإسلامية، وهى لم تغل فى معتقداتها ، ولم يكفر الأكثرون منها أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الأولين ، ولم ترفع الأئمة إلى مرتبة الإله ، ولا إلى مرتبة النبيين .

وإمامها زيد بن على بن الحسين رضى الله عنه ، خرج على هشام ابن عبد الملك بالكوفة فقتل وصلب بكناسة الكوفة ، وقوام مذهبه (وهو مذهب هذه الفرقة إلى أن عراها التغيير) :

(ا) أن الإمام منصوص عليه بالوصف لا بالاسم ، وأوصاف الإمام التى قالوا إنه لابد من وجودها حتى يكون إماماً يبايعه الناس هى كونه فاطمياً، ورعاً عالماً سخياً ، يخرج داعياً الناس لنفسه ، وقد خالفه فى شرط الخروج

(١) الملل والنحل للشهرستانى .

كثير من الشيعة ، وناقشه فى ذلك أخوه محمد الباقر ، وقال له : على قضية مذهبك ، والدك ليس بإمام ، فإنه ما خرج ولا تعرض للخروج .

(ب) أنه تجوز إمامة المفضول ، فكأن هذه الصفات عندهم للإمام الأفضل الكامل ، وهو بها أولى من غيره فإن اختار أولو الحل والعقد فى الأمة إماماً لم يستوف بعض هذه الصفات ، وبايعوه ، صحت إمامته ولزمت بيعته ، وبنوا على ذلك الأصل صحة إمامة الشيخين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، وعدم تكفير الصحابة ببيعتهما ، فكان زيد يرى أن على بن أبى طالب أفضل الصحابة ، إلا أن الخلافة فوضت إلى أبى بكر لمصلحة رأوها ، وقاعدة دينية رعوها ، من تسكين ثائرة الفتنة ، وتطييب قلوب العامة ، فإن عهد الحروب التى جرت فى أيام النبوة كان قريباً ، وسيف أمير المؤمنين على عليه السلام من دماء المشركين لم يجف ، والضغائن فى صدور القوم من طلب الثأر كما هى ، فما كانت القلوب تميل إليه كل الميل ، ولا تنقاد له الرقاب كل الانقياد ، وكانت المصلحة أن يكون القيام بهذا الشأن لمن عرفوا باللين والتودد والتقدم بالسن ، والسبق فى الإسلام ، والقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم(١) .

وقد خذل زيداً أكثر الشيعة لقوله بذلك الأصل ، قال البغدادى فى كتابه الفرق بين الفرق : « لما استحر القتال بينه (زيد) وبين يوسف بن عمرو الثقفى ، قالوا إنا ننصرك على أعدائك بعد أن تخبرنا رأيك فى أبى بكر وعمر اللذين ظلما جدك على بن أبى طالب ؛ فقال زيد : أنى لا أقول فيهما إلا خيراً ، وإنما خرجت على بنى أمية الذين قتلوا جدى الحسين ، وأغاروا على المدينة يوم الحرة ، ثم رموا بيت الله بحجر المنجنيق والنار . ففارقوه عند ذلك .

(ج) ومن مذهب الزيدية جواز خروج إمامين فى قطرين مختلفين ، بحيث يكون كل واحد منهما إماماً فى قطره الذى خرج فيه مادام متحلياً بالأوصاف التى بيناها ، ويفهم من هذا أنهم لا يجوزون قيام إمامين فى

---

(١) الملل والنحل للشهرستانى .

قطر واحد ، لأن ذلك يستدعى أن يبايع الناس لإمامين ، وذلك منهى عنه بصريح الأثر .

(د) وقد كان الزيديون يعتقدون أن مرتكب الكبيرة مخلد فى النار مالم يتب توبة نصوحاً ؛ وهم قد اقتبسوا ذلك من المعتزلة الذين يقولون هذه المقالة ؛ وذلك لأن زيداً رحمه الله كان ينتحل نحلة المعتزلة ؛ إذ أنه كان ذا صلة بواصل بن عطاء شيخهم ؛ وأخذ عنه آراءها فى أصول ، وروى أن ذلك كان من أسباب بغض سائر الشيعة له ، إذ أن واصلا كان يرى : أن على ابن أبى طالب فى حروبه التى جرت بينه وبين أصحاب الجمل ، وأهل الشام ما كان على الصواب بيقين ، وأن أحد الفريقين منهما كان على الخطأ لا بعينه » (١) وذلك أمر لا يرضى الشيعة ، ولما قتل زيد بايع الزيديون ابنه يحيى ، ثم قتل هو أيضاً ، ثم بويع بعد يحيى محمد الإمام وإبراهيم الإمام فقتلهما أبو جعفر المنصور ؛ ولم ينتظم أمر الزيدية بعد ذلك ، ومالوا عن القول بإمامة المفضول ، ثم أخذوا يطعنون فى الصحابة كسائر الشيعة ، فذهبت عنهم بذلك أولى خصائصهم .

٦٧ — الإمامية : (أ) وهم القائلون بأن إمامة على ثبتت بالنص عليه بالذات من النبى صلى الله عليه وسلم نصاً ظاهراً ويقيناً صادقاً من غير تعريض بالوصف ، بل إشارة بالعين ، وعلى نص على من بعده ، وهكذا كل إمام ، قالوا وما كان فى الدين أمر أهم من تعيين الإمام حتى تكون مفارقته على فراغ قلب من أمر الأمة ، فإنه إذ بعث لرفع الخلاف ، وتقرير الوفاق ، لا يجوز أن يفارق الأمة ويتركها هملا ، يرى كل واحد منهم رأياً ، ويسلك كل واحد منها طريقاً لا يوافقه عليه غيره ، بل يجب أن يعين شخصاً هو المرجوع إليه ، وينص على واحد هو الموثوق به والمعول عليه (٢) ويستدلون على تعين

(١) الملل والنحل للشهرستانى ، وتلك الرواية محل نظر ، لأن المعروف فى تاريخ المعتزلة أنهم الشيعة المعتدلة ، وكثير من الشيعة يذهبون فى العقائد مذهب المعتزلة .

(٢) الملل والنحل للشهرستانى .

على رضى الله عنه بالذات ببعض آثار عن النبى صلى الله عليه وسلم يدعون صدقها وصحة سندها مثل : « من كنت مولاه فعلى مولاه — اللهم وال من والاه وعاد من عاداه » ومثل : « أقضاكم على »، وغير ذلك من الآثار التى يدعون صحتها ، ويشك علماء الحديث من الجماعة فى صدقها ، ويستدلون أيضاً باستنباطات من أمور كلف النبى علياً القيام بها ، وكلف غيره أخرى ، فيستنبطون مثلا من تكليف النبى علياً قراءة سورة براءة دون أبى بكر أنه أولى بالخلافة ، ويستنبطون من إرسال أبى بكر وعمر فى بعث أسامة مؤمراً عليهما بجدارة على بالخلافة دونهم ، لأنه ماأمر عليه قط ، وهكذا استدلالاتهم وهى كثيرة من هذا النوع .

وقد اتفق الإمامية على خلافة الحسن ثم الحسين بعد على ، واختلفوا بعد ذلك فى سوق الإمامة ، ولم يتفقوا على رأى واحد ، بل انقسموا فرقاً عدها بعضهم نيفاً وسبعين ، وأعظمها فرقتان : الإثنا عشرية ، والإسماعيلية.

الإثنا عشرية : أما الأولون فيرون أن الخلافة بعد الحسين لعلى زين العابدين ، ثم لمحمد الباقر بن زين العابدين ، ثم لجعفر الصادق بن محمد الباقر ، ثم لابنه موسى الكاظم ، ثم لعلى الرضا ، ثم لمحمد الجواد ، ثم لعلى الهادى ، ثم للحسن العسكرى ، ثم لمحمد ابنه ، وهو الإمام الثانى عشر ، ويقولون إنه دخل سرداباً فى دار أبيه بـ « سرمن رأى » وأمه تنظر إليه ، ولم يعد بعد ، ثم اختلفوا فى سنه فقيل كانت سنه إذ ذاك أربع سنوات ، وقيل ثمانى سنوات ، وكذلك اختلفوا فى حكمه ، فقال بعضهم إنه كان فى هذه السن عالماً بما يجب أن يعلمه الإمام ، وإن طاعته كانت واجبة ، وقال آخرون كان الحكم لعلماء مذهبه ، حتى بلغ فوجبت طاعته .

٦٨ — الإسماعيلية : وهى طائفة من الشيعة الإمامية انتسبت إلى إسماعيل بن جعفر ، ويسمون أيضاً الباطنية ، لقولهم بالإمام الباطن .

تقول هذه الطائفة إن الإمام بعد جعفر الصادق ابنه إسماعيل بنص من

أبيه ، وفائدة النص ، وإن كان قد مات قبل أبيه ، إنما هو بقاء الإمامية فى عقبه ، ثم انتقلت الإمامة من إسماعيل إلى محمد المكتوم ، وهو أول الأئمة المستوردين ، وبعد محمد المكتوم ابنه جعفر المصدق ، وبعده ابنه محمد الحبيب ، وهو آخر المستورين ، وبعده ابنه عبد الله المهدى الذى ملك المغرب ، وملك بعده بنوه مصر ، وهم الفاطميون (١) .

وقد اضطهدت تلك الطائفة فى أول أمرها فيمن اضطهد ، حتى فر معتنقو مذهبها إلى فارس ، وهناك خالط المذهب آراء الفرس القديمة وغيرها ، وقام فيها رجال ذووأهواء ، يقضون لبانتهم باسم الدين فتوارثوا زعامتها .

وأول ناشرى دعوتها رجل يقال له ديصان ، أخذها عن عبد الله القداح ، ونشرها فى بلاد فارس ، ثم بدا له أن ينشرها فى قلب الدولة العباسية ، فجاء إلى البصرة ، ودعا الناس سراً ، وجذب إليه رجلا من وجهاء اليمن كان يزور مقابر أهل البيت ، فاتفقا على بث الدعوة لآل البيت فى اليمن ، ونفذا ما دبرا ، ثم أرسل القداح رجلين إلى المغرب لسهولة انقيادها للدعاة ، وقال لهما احرثا الأرض حتى يأتى صاحب البذر ، ثم سال سيل الدعوة الشيعية فى بلاد المغرب ، حتى أخذ الفاطميون ملك الأغالبة فى أفريقية ، ثم اقتطعوا من الخليفة العباسى على ما هو معلوم فى التاريخ .

٢ — الخوارج

٦٩ — هم أشـــد الفرق الإسلامية دفاعاً عن اعتقادهم ، وحماسة لأفكارهم ، وشدة فى تدينهم فى الجملة ، واندفاعاً وتهوراً فيما يدعون إليه وما يفكرون فيه ، وهم فى اندفاعهم وتهورهم يستمسكون بألفاظ قد أخذوا بظواهرها ، وظنوها ديناً مقدساً ، لا يحيد عنه مؤمن ، ولا يخالف سبيله إلا من مالت به نفسه إلى البهتان ، ودفعته إلى العصيان استرعت ألبابهم كلمة « لا حكم إلا لله » فاتخذوها ديناً ينادون به فى وجوه مخالفيهم ، ويقطعون

(١) مقدمة ابن خلدون .

به كل حديث ، فكانوا كلما رأوا علياً يتكلم قذفوه بهذه الكلمة ، وقد روى أنه رضى الله عنه قال فى شأنهم عندما قالوها وكرروا قولها : «كلمة حق يراد بها باطل ، نعم إنه لا حكم إلا لله ، ولكن هؤلاء يقولون : لاإمرة إلا لله ، وإنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر ، يعمل فى إمرته المؤمن ، ويستمع فيها الكافر ، ويبلغ الله فيها الأجل ، ويجمع به الفىء ، ويقاتل به العدو ، وتؤمن به السبل ، ويؤخذ به للضعيف من القوى ، حتى يستريح بر ويستراح من فاجر » .

وقد استهوتهم فكرة البراءة من عثمان وعلى ، والحكام الظالمين ، حتى احتلت أفهامهم واستولت على مداركهم ، استيلاء تاماً ، وسدت عليهم كل طريق للوصول إلى الحق ، فمن تبرأ من عثمان وعلى وطلحة والزبير والظالمين من بنى أمية سلكوه فى جمعهم ، وتسامحوا معه فى مبادىء أخرى من مبادئهم ، ربما كانت أشد أثراً ، والخلاف فيها يبعده عنهم أكثر من الخلاف فى هذا التبرؤ . خرج ابن الزبير على الأمويين ، فناصروه ووعدوه بالبقاء على نصرته والقتال فى صفه ، ولما علموا أنه لايتبرأ من أبيه وطلحة وعلى وعثمان نابذوه وفارقوه .

ولما ناقش عمر بن عبد العزيز شوذباً الخارجى كان محز الخلاف ، ومفصل المناقشة ، هو التبرؤ من أهل بيته الظالمين ، مع إقرار الخوارج أنه خالفهم ، ومنع استمرار ظلمهم ، ورد إلى الناس مظالمهم ، ولكن استحوذت عليهم فكرة التبرؤ فكانت الحائل بينهم وبين الدخول فى غمـــار الجماعة الإسلامية .

٧٠ — وإنهم ليشبهون فى استحواذ الألفاظ البراقة على نفوسهم واستيلائها على مداركهم — اليعقوبيين الذين ارتكبوا أقسى الفظائع فى الثورة الفرنسية ، فقد استولت على هؤلاء ألفاظ الحرية والمساواة والإخاء ، وباسمها قتلوا الناس وأهرقوا الدماء ، وأولئك استولت عليهم ألفـــاظ الإيمان ، ولا حكم إلا لله ، والتبرؤ من الظالمين ، وباسمها أباحوا دماء المسلمين

وخضبوا البلاد الإسلامية بالدماء ، وشنوا الغارة فى كل مكان ، ويظهر أن الحماسة التى امتازوا بها كانت هى الوحدة الجامعة بينهم وبين اليعقوبيين ، وما صدر عن الفريقين من أعمال متشابهة ما كان إلا لهذه الحماسة وقوة العاطفة ، قال العلامة جوستاف لوبون فى وصف اليعقوبيين فى كتابه الثورة الفرنسية : وتوجد النفسية اليعقوبية خاصة عند ذوى الأخلاق المتحمسة الضيقة ، وتتضمن هذه النفسية فكراً قاصراً عنيداً يجعل اليعقوبى كثير السذاجة ، ولما كان لهذا لا يدرك من الأمور إلا علائقها الظاهرية ، فإنه يظن أن ما يتولد فى روحه من الصور الوهمية حقائق ، ويفوته ارتباط الحوادث بعضها ببعض ، وما ينشأ عن ذلك من النتائج ، ولا يحوم بصره عن خياله أبداً ، إذن فاليعقوبى لا يقترف الآثام لتقدم منطقه العقلى ، إذ لا يملك منه إلا قليلا ، وإنما يسير مستيقناً ، وعقله الضعيف يخدم اندفاعاته حيث يتردد ذو المدارك السامية فيقف .

وإن هذا الوصف البديع لليعقوبيين هو وصف كامل صحيح لأكثر نواحى الخوارج النفسية ، وسترى فيما يلى من الحوادث والمناقشات ما يؤيد ذلك ، ويثبت صحته .

٧١ — ولم تكن الحماسة والتمسك بظواهر الألفاظ فقط هى الصفات الواضحة فى الخوارج ، بل هناك صفات أخرى منها حب الفداء والرغبة فى الموت والاستهداف للمخاطر من غير داع قوى يدفع إلى ذلك ، وربما كان منشأ ذلك هوساً عند بعضهم واضطراباً فى أعصابهم ، لا مجرد الشجاعة والتمسك بالمذهب فقط وإنهم ليشبهون فى ذلك النصارى الذين كانوا تحت حكم العرب فى الأندلس ، فقد أصاب فريقاً منهم هوس جعلهم يقدمون على أسباب الموت بسبب عصبية جامحة ، وفكرة فاسدة . اقرأ ما كتبه الكونت هنرى دى كاسترى فى وصفهم ، إنك سترى وصفاً ينطبق فى كثير من النواحى على الخوارج ، فقد قال : أراد كل واحد (من هؤلاء النصارى) أن يذهب إلى مجلس القضاء ليسب محمداً ويموت ، فتقاطروا عليه أفواجاً

أفواجا ، حتى تعب الحجاب من ردهم ، وكان القاضى يصم الآذان كيلا يحكم عليهم بالإعدام ، والمسلمون مشفقون على هؤلاء المساكين ويظنونهم من المجانين . ولقد كان من الخوارج من يقاطع علياً فى خطبته ، بل من يقاطعه فى صلاته ومن يتحدى المسلمين محتسبا لله فى ذلك . ظانا أنه قربة يتقرب بها إليه ، ولما قتلوا عبد الله بن خباب بن الأرت ، وبقروا بطن جاريته قال لهم على : ادفعوا إلينا قتلته . قالوا : كلنا قتلته فقاتلهم على حتى كاد يبيدهم ، ولم يمنع ذلك بقيتهم من أن يسيروا فى طريقهم ، موغلين فى الدعوة إليها والحماسة لها ، فبينهم وبين أولئك النصارى شبه قريب من هذه الناحية .

فالإخلاص للإسلام كان صفات كثيرين منهم ، وإن كان معه هوس بفكرة فيه ، والتأثر بناحية واحدة من نواحيه ، يروى أن عليا رضى الله عنه أرسل إليهم ابن عباس يناقشهم ، فلما وصل إليهم رحبوا به وأكرموه فرأى منهم جباهاً قرحة لطول السجود ، وأيديا كثفنات الإبل عليهم قمص مرحضة(١) » . فإخلاصهم لدينهم فى الجملة أمر لا موضع فيه لارتياب ، ولكنه إخلاص قد عراه ضلال فى فهم الدين ، وإدراك لبه ومرماه ، فالمسلم المخالف لهم لاعصمة لدمه ، بينما الذمى دمه معصوم ، قال أبو عباس المبرد فى الكامل : من طريف أخبارهم أنهم أصابوا مسلماً ونصرانياً ، فقتلوا المسلم ، وأوصوا بالنصرانى ، وقالوا احفظوا ذمة نبيكم . . . لقيهم عبد الله ابن خباب وفى عنقه مصحف ، ومعه امرأته وهى حامل ، فقالوا : إن الذى فى عنقك ليأمرنا أن نقتلك .. قالوا فما تقول فى أبى بكر وعمر؟ فأثنى خيراً ، قالوا : فما تقول فى على قبل التحكيم وفى عثمان ست سنين ، فأثنى خيراً ، قالوا : فما تقول فى التحكيم ؟ قال : أقول إن عليا أعلم بكتاب الله منكم ، وأشد توقياً على دينه وأنفذ بصيرة .. قالوا : إنك لست تتبع الهدى ، وإنما تتبع الرجال على أسمائها ، ثم قربوه إلى شاطىء النهر ، فذبحوه .. وساموا رجلا نصرانيا

(١) الكامل للمبرد ص ١٤٣ جزء ٢ .

بنخلة له فقال : هى لكم ، فقالوا : والله ما كنا لنأخذها إلا بثمن قال : ما أعجب هذا. أتقتلون مثل عبد الله بن خباب ، ولا تقبلوا منا ثمن نخلة ! ».

٧٢ — ولماذا كان التعصب للفكرة ، والهوس لها والتشدد فيها مع الخشونة فى الدفاع والتهور فى الدعوة إليها وحمل الناس عليه بقوة السيف ، والعنف والقسوة بدرجة لا رفق فيها ، وبحال لا تتفق مع سماحة هذا الدين ؟ السبب فى ذلك فيما أعتقد أن الخوارج كان أكثرهم من عرب البادية ، وقليل منهم كان من عرب القرى ، وهؤلاء كانوا فى فقر مدقع ، وشدة بلاء قبيل الإسلام ، ولما جاء الإسلام ولم تزد حالتهم المادية حسناً ، لأن كثيرين منهم استمروا فى باديتهم بلأوائها وشدتها وصعوبة الحياة فيها ، وأصاب الإسلام شغاف قلوبهم مع سذاجة فى التفكير وضيق فى التصور ، وبعد عن العلوم ، فتكون من مجموع ذلك نفوس مؤمنة متعصبة ، لضيق نطاق العقول ، ومتهورة مندفعة وزاهدة ، لأنها لم تجد ، والنفس التى لا تجد إذا غمرها إيمان ، ومس وجدانها اعتقاد صحيح ، انصرفت عن الطموح إلى شهوات الدنيا ، وملاذ هذه الحياة ، واتجهت إلى الحياة الأخرى وإلى نعيمها والرغبة فى التمتع بملاذها ، والابتعاد عما يؤدى إلى جحيمها وشقائها ، ولقد كانت معيشتهم دافعة لهم على الخشونة والقسوة والعنف ، إذ النفس صورة لما تألف وترى ، ولو أنهم عاشوا عيشة رافهة فاكهة بنوع من النعيم لألان ذلك من صلابتهم ورطب من شدتهم ، ونهنه من حدتهم ، يروى أن زياد بن أبيه بلغه عن رجل يكنى أبا الخير من أهل البأس والنجدة أنه يرى رأى الخوارج فدعاه ، فولاه ورزقه أربعة آلاف درهم فى كل شهر ، وجعل عمالته فى كل سنة مائة ألف ، فكان أبو الخير يقول : ما رأيت شيئاً خيراً من لزوم الطاعة ، والتقلب بين أظهر الجماعة ، فلم يزل والياً حتى أنكر منه زياد شيئاً فتنمر لزياد ، فحبسه ، فلم يخرج من حبسه حتى مات . انظر إلى النعمة كيف ألانت من طباعه ، وهذبت نفسه ، وجعلته سمحاً رقيقاً بعد أن كان متعصباً عنيفاً .

٧٣ — ونحن إن وصفنا أكثر الخوارج بالإخلاص فى خروجهم على على والأمويين من بعده ، لا ننكر أن هناك غير العقيدة أمـــوراً أخرى حفزتهم على الخروج : من أعظمها وضوحاً أنهم كانوا يحسدون قريشاً على استيلائهم على الخلافة ، واستبدادهم بالأمر دون الناس . والدليل على ذلك أن أكثرهم من القبائل الربعية التى كانت بينها وبين القبائل المضرية الإحن الجاهلية والعدوات القديمة التى خفف الإسلام حدتها ، ولم يذهب بكل قوتها ، بل بقيت منها آثار غير قليلة مستمكنة فى القلوب متغلغلة فى النفوس ، وقد تظهر فى الآراء والمذاهب من حيث لايشعر المعتنق للمذهب ، والآخذ بالرأى ، وإن الإنسان قد يسيطر على نفسه هوى يدفعه إلى فكرة معينة ، ويخيل إليه أن الإخلاص رائده ، والعقل وحده يهديه ، وهـذا أمر واضح فى الأمور التى تجرى فى الحياة فى كل ظواهرها ، فالإنسان ينفر من كل فكرة اقترنت بما يؤلمه ، وإذا كان ذلك كذلك ، فلا بد أن نتصور أن الخوارج وأكثرهم ربعيون رأوا الخلفاء قوماً مضريين ، فنفروا من حكمهم ، واتجه تفكيرهم إلى آراء فى الخلافة نشأت تحت ظل ذلك النفور من حيث لايشعرون وظنوا أنه محض الدين ، ولب اليقين ، وأنه لادافع لهم إلا الإخلاص لدينهم ، والتوجه لربهم ، وليس بمانع لدينا أن يكون الإخلاص فى طلب الدين عند بعضهم لا تشوبه شائبة ، ولم يختلط به أى درن من غرض أو عارض من سوء ، وأن يكون هو الذى دفع بعضهم إلى الخروج ، والله أعلم بما تخفى الصدور .

٧٤ — والخوارج كما رأيت أكثرهم من العرب ، والموالى كانوا فيهم عدداً قليلا ، مع أن آراءهم فى الخلافة من شأنها أن تجعل للموالى الحق فى أن يكونوا خلفاء ، عندما تتوافر فى أحدهم شروطها ، إذ الخوارج لايقصرون الخلافة على بيت من بيوت العرب ، ولاعلى قبيل من قبيلهم ، بل لا يقصرونها على جنس من الأجناس ، أو فريق من الناس ، والسبب فى نفور الموالى من مذهبهم أنهم كانوا ينفرون من الموالى ، ويتعصبون

ضدهم . وقد روى ابن أبى الحديد : أن رجلا من الموالى خطب امرأة خارجية ، فقالوا لها فضحتينا ، وربما لو تركوا تلك العصبية لتبعهم كثيرون من الموالى .

ومع أن الموالى فى الخوارج كانوا عدداً قليلا نرى لهم أثراً فى بعض فرقهم ، فاليزيدية(١) ادعوا أن الله سبحانه وتعالى يبعث رسولا من العجم ينزل عليه كتاباً ينسخ بشرعه الشريعة المحمدية . والميمونية (٢) أباحوا نكاح بنات الأولاد (٣) وبنات أولاد الإخوة ،وبنات أولاد الأخوات(٤) وهذه كما نرى مبادىء واضح فيها أنها تفكير فارسى ، إذ الفرس المجوس هم الذين يحنون إلى نبى من فارس وهم الذين يبيحون الأنكحة السابقة .

٧٥ — من الكلام السابق عرفنا عقلية الخوارج ونفسيتهم وقبائلهم ، والحق أن آراءهم مظهر واضح لتفكيرهم وسذاجة عقولهم ونظراتهم السطحية ، ونقمتهم على قريش ، وكل القبائل المضرية .

(أ) وأول آرائهم ، وأحكمها وأشدها أن الخليفة لايكون إلا بانتخاب حر صحيح يقوم به عامة المسلمين ، لايقوم به فريق دون فريق ، ولا جمع دون جمع ، ويستمر خليفة ما دام قائماً بالعدل ، مقيما للشرع ، مبتعداً عن الخطأ والزيغ ، فإن حاد وجب عزله أو قتله .

(ب) ولا يرون أن بيتاً من بيوت العرب اختص بأن يكون الخليفة منه ، فليست الخلافة فى قريش كما يقول غيرهم ، وليست لعربى دون أعجمى ، والجميع فيها سواء ، بل يفضلون أن يكون الخليفة غير قرشى ليسهل عزله أو قتله إن خالف الشرع وحاد عن الحق ، وجانب الصواب ، إذ لا تكون له عصبية تحميه ، ولا عشيرة تؤويه ، ولا ظل غير ظل الله يستظل به ،

---

(١) أتباع يزيد أبى أبيسة الخارجى .

(٢) أتباع ميمون العجردى ، وذلك لأنهم لما انفصلوا عن النجدات أقاموا بسجستان فسرت اليهم الآراء الفارسية .

(٣و٤) الفرق بين الفرق للبغدادى .

وعلى هذا الأساس اختار أوائلهم عبد الله بن وهب الراسبي ، وأمروه عليهم ، وسموه أمير المؤمنين وليس بقرشي ، وكان ذلك المبدأ جديراً بأن يغرى جماهير المسلمين باعتناق مذهبهم ، ولكن ازدراءهم للموالى واستباحتهم لدماء المسلمين وسبيهم للنساء والذرية ، وطعنهم فى إيمان على وكثير من آل البيت ، كل هذا حال بينهم وبين قلوب الناس أن تصغى إليهم .

(ج) ولا ننسى أن نذكر هنا أن النجدات من الخوارج يرون أنه لاحاجة للناس إلى إمام قط ، وإنما عليهم أن يتناصفوا فيما بينهم ، فإن رأوا أن ذلك لايتم إلا بإمام يحملهم على الحق فأقاموه جاز ، فإقامة الإمام فى نظرهم ليست واجبة بإيجاب الشرع ، بل جائزة إن اقتضتها المصلحة ، ودعت إليها الحاجة .

(د) ويرى الخوارج تكفير أهل الذنوب ولم يفرقوا بين ذنب يرتكب عن قصد للسوء ، ونية للإثم ، وخطأ فى الرأى والاجتهاد يؤدى إلى مخالفة وجه الصواب ، ولذا كفروا علياً بالتحكيم ، مع أنه لم يقدم عليه مختاراً ، ولو سلم أنه اختاره ، فالأمر لايعدو أن يكون مجتهداً أخطأ ولم يصب ، إن كان التحكيم ليس من الصواب فلجاجتهم فى تكفيره رضى الله عنه دليل على أنهم يرون الخطأ فى الاجتهاد يخرج عن الدين ، ويفسد اليقين ، كذلك كان عندهم شأن طلحة والزبير وعثمان وغيرهم من علية الصحابة الذين خالفوهم فى جزئية من الجزئيات ، فكفروهم للاجتهاد الخطأ فى زعمهم ، وقد ساق ابن أبى الحديد أدلتهم التى تمسكوا بها فى تكفير مرتكب الذنب ، ورد عليها ، ولايهمنا وجه الرد ، وإنما يهمنا ذكر بعض الأدلة لنعرف منهم وجهات نظرهم ، وكيف كانوا يفكرون ، وسنرى أن تفكيرهم كان سطحياً ، لايتعمقون فى بحث ، ولايتقصون أطراف موضوع .

وهذه الأدلة كثيرة منها قوله تعالى : « ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ، ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين » فجعل تارك الحج كافراً ، وترك الحج كبيرة ، فكل مرتكب كبيرة كافر فى زعمهم ، ومنها

قوله تعالى : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » وكل مرتكب للذنوب قد حكم بغير ما أنزل الله فى زعمهم فهو كافر ، ومنها قوله تعالى : « يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ، فأما الذين اسودت وجوههم ، أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون » قالوا والفاسق لا يجوز أن يكون ممن ابيضت وجوههم . فوجب أن يكون ممن اسودت وجوههم ووجب أن يسمى كافراً لقوله تعالى « بما كنتم تكفرون » ومنها قوله تعالى : « وجوه يومئذ مسفرة . ضاحكة مستبشرة . ووجوه يومئذ عليها غبرة . ترهقها قترة ، أولئك هم الكفرة الفجرة » والفاسق على وجهه غبرة . فوجب أن يكون من الكفرة ، ومنها قوله تعالى : « ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون » أثبت أن الظالم جاحداً ، وهذه صفة الكفار (١) .

كل هذه الدلائل كما ترى ظواهر نصوص ، قد نظروا إليها نظراً سطحياً ولم يدركوا مراميها ولا أسرارها . ولم يصيبوا هدفها ، وكان على رضى الله عنه يحتج على من عاصروه منهم بالحجج الدامغة ، والأدلة القاطعة ومما قاله رداً عليهم : «فإن أبيتم إلا أن تزعموا أنى أخطأت ، وضللت ، فلم تضلون عامة أمة محمد صلى الله عليه وسلم وآله بضلالى ، وتأخذونهم بخطئى ، وتكفرونهم بذنوبى ، سيوفكم على عواتقكم تضعونها مواضع البرء والسقم ، وتخلطون من أذنب بمن لم يذنب ، وقد علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله رجم الزانى المحصن ثم صلى عليه ، ثم ورثه أهله ، وقتل القاتل ، وورث ميراثه أهله ، وقطع يد السارق وجلد الزانى غير المحصن ، ثم قسم عليهما من الفىء ، ونكحا المسلمات ، فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله بذنوبهم ، وأقام حق الله فيهم ، ولم يمنعهم سهمهم من الإسلام ، ولم يخرج أسماءهم من بين أهله» . وفى ذلك الكلام القيم رد مفحم لايمارون فيه ، ولايستطيعون أن يثيروا حوله غباراً . ولعله رضى الله عنه عدل عن الاحتجاج بالكتاب إلى الاحتجاج

---

(١) ملخص من شرح البلاغة لابن أبى الحديد المجلد الثانى ص ٣٠٧ و٣٠٨ وارجع الى الموضوع كاملا فيه .

بالعمل الذى كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم ، لأن العمل لا يقبل تأويلا ، ولا يفهم إلا على الوجه الصحيح فلا يتسع لنظراتهم السطحية ، وتفكيرهم الذى لا يصيب إلا جانباً واحداً ، ولا يتجه إلا إلى اتجاه جزئى ، وفى الاتجاه الجزئى فى فهم العبارات والأساليب ضلال عن مقصدها ، وبعد عن مرماها ، وفى النظرة الكلية الشاملة الصواب ، وإدراك الحق من كل نواحيه ، فهو رضى الله عنه جادلهم بالعمل ، حتى يقطع عليهم كل تأويل ، ولكى يبين لهم وضح الحقيقة من غير أن يجعل لتلبيساتهم الفاسدة أى باب من أبواب الحيرة والاضطراب .

٧٦ — هذه جملة الآراء التى اعتنقها أكثرهم ، ولم يتفقوا فى غيرها على مذهب أو رأى أو نظر ، بل كانوا كثيرى الخلاف يشجر بينهم الخلاف لأصغر الأمور وأقلها ، وربما كان هذا هو السر فى كثير من انهزاماتهم ، وكان المهلب بن أبى صفرة الذى كان فى العصر الأموى ترساً للجماعة الإسلامية يقيها منهم يتخذ الخلاف بينهم ذريعة لتفريقهم وخضد شوكتهم والفل من حدتهم ، وإذا لم يجدهم مختلفين دفع إليهم من يثير الاختلاف بينهم ، يحكى ابن أبى الحديد « أن حداداً من الأزارقة كان يعمل نصالا مسمومة ، فيرمى بها أصحاب المهلب ، فرفع ذلك إلى المهلب فقال أنا أكفيكموه إن شاء الله ، فوجه رجلا من أصحابه بكتاب وألف درهم إلى عسكر قطرى بن الفجاءة قائد الخوارج فقال له : ألق هذا الكتاب فى العسكر والدراهم ، واحذر على نفسك ، فمضى الرجل ، وكان فى الكتاب :

أما بعد ، فإن نصالك قد وصلت إلى ، وقد وجهت إليك بألف درهم فاقبضها ، وزدنا من النصال ، فرفع الكتاب إلى قطرى فدعا الحداد ، فقال ما هذا الكتاب قال : لا أدرى ، قال فما هذه الدراهم ؟ قال لا أعلم بها ، فأمر به فقتل ، فجاء عبد ربه الصغير مولى ابن قيس بن ثعلبة فقال : قتلت رجلا على غير ثقة وتبين ؟ قال قطرى : إن قتل رجل فى صلاح الناس غير منكر ، وللإمام أن يحكم بما يراه صالحاً ، وليس للرعية أن تعترض عليه ،

فتنكر له عبد ربه فى جماعة معه ولم يفارقوه ، وبلغ ذلك المهلب فدس إليهم رجلا نصرانياً جعل له جعلا يرغب فى مثله . وقال : إذا رأيت قطرياً فاسجد له ، فإذا نهاك فقل إنما سجدت لك ، ففعل ذلك النصرانى ، فقال قطرى : إنما السجود لله تعالى ، فقال ما سجدت إلا لك ، فقال رجل من الخوارج ، إنه قد عبدك من دون الله ، وتلا قوله تعالى : « إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم ، أنتم لها واردون » ، فقال قطرى إن النصارى قد عبدوا عيسى ابن مريم ، فما ضر عيسى ذلك شيئاً ، فقام رجل من الخوارج إلى النصرانى فقتله ، فأنكر قطرى ذلك عليه وأنكر قوم من الخوارج إنكاره ، وبلغ المهلب ذلك ، فوجه إليهم رجلا يسألهم . فأتاهم الرجل : فقال أرأيتم رجلين يخرجان مهاجرين إليكم ، فمات أحدهما فى الطريق وبلغ الآخر إليكم ، فامتحنتموه فلم يجز المحنة : ماتقولون؟ فقال بعضهم ! أما الميت فمن أهل الجنة ، وأما الذى لم يجز المحنة فكافر حتى يجيز المحنة ، وقال قوم آخرون هما كافران حتى يجيز المحنة ، فكثر الاختلاف ، وخرج قطرى إلى حدود اصطخر ، فأقام شهراً والقوم فى خلافهم(١) .

انظر كيف كان ذلك القائد العظيم ، يستغل حماستهم ، وشدة تعصب كل منهم لرأيه وسذاجة تفكيرهم ، وضعف مداركهم ، فيؤرث نيران العداوة بينهم ويؤجج لهيب الاختلاف ؛ ليكون بأسهم شديداً بينهم ، ويكونوا ضعفاء أمام عدوهم ، وفى الحق إن مثارات الخلاف بينهم كانت كثيرة ، وكثيراً ما كانت من غير باذر لبذور الخلاف بينهم ، ولذلك انقسموا إلى فرق كثيرة ولنتكلم كلمة عن أظهر فرقهم ورءوسهم وهم :

٧٧ — **الأزارقة** : هم أتباع نافع بن الأزرق الحنفى ، أى بنى حنيفة من القبائل الربعية ، وكانوا أقوى الخوارج شكيمة ، وأكثرهم عدداً ، وأعزهم نفراً قاتلوا بقيادة نافع قواد الأمويين ، وابن الزبير تسعة عشر عاماً ، ولما

---

(١) شرح نهج البلاغة المجلد الأول ص ٤٠١

قتل نافع فى ميادين القتال جاء من بعده نانع بن عبدالله ،ثم ابن الفجاءة وفى عهده ضعف شأنهم ، بسبب بغض الناس لهم ، لشهرتهم بسفك الدماء ، وتألب المسلمين عليهم واختلافهم فيما بينهم ، فهزموا فى كل مكان ،ثم توالت انهزاماتهم من بعده إلى أن انتهى أمرهم ، وقد ذهبوا إلى المبادئ العامة التى ذكرناها للخوارج ، وزادوا عليها :

(ا) إن مخالفيهم من عامة المسلمين ، ومن لايرون رأيهم من الخوارج مشركون ، وكذلك قعدة الخوارج مشركون .

(ب) إن أطفال مخالفيهم مشركون مخلدون فى النار .

(ج) دار المخالفين دار حرب ، ويجوز قتل أطفالهم ونسائهم وسبيهم.

(د) إسقاط حد الرجم عن الزانى . إذ ليس فى القرآن ذكره ،إسقاط حد قذف المحصنين من الرجال ، مع وجوب الحد على قاذفى المحصنات من النساء.

(هـ) جواز الكبائر والصغائر على الأنبياء (١) .

٧٨ ــ **النجدات** : هم أتباع نجدة بن عويمر الحنفى ، وقد خالفوا الأزارقة فى تكفير القعدة من الخوارج ، واستحلال قتل الأطفال (٢) وزادوا عليهم استحلال دماء أهل العهد والذمة ، وقد كانوا باليمامة ، وقد كانوا مع أبى طالوت الخارجى ، ثم بايعوا نجدة سنة ست وستين ، فعظم أمره وأمرهم ، حتى استولى على البحرين ،وعمان ، وحضرموت واليمن ، والطائف ، ثم اختلفوا على نجدة لأمور نقموها عليه ، منها أنه أرسل ابنه فى جيش ، فسبوا نساء وأكلوا من الغنيمة قبل القسمة ، فعذرهم . ومنها أنه تولى أصحاب الحدود من أصحابه ،وقال لعل الله تعالى يعفو عنهم ،وإن عذبهم ففى غير النار ، ثم يدخلهم الجنة ، ومنها أنه أرسل جيشاً فى البحر ، وجيشاً فى البر ، ففضل الذين بعثهم فى البر فى العطاء .

---

(١) الملل والنحل للشهرستانى .

(٢) وقد علمت مما مضى أن النجدات لايرون اقامة واجبا وجوبا شرعيا ومما خالف فيه نجدة نافعا جواز التقية فإنه يجوزها ونافع يمنعها.

وقد ترتب على اختلافهم أنهم انقسموا إلى ثلاثة فرق: فرقة ذهبت إلى سجستان مع عطية بن الأسود الحنفى ، وفرقة ثاروا مع أبى فديك على نجدة فقتلوه ، وفرقة عذرت نجدة فى أحداثه ، وهم الذين بقى لهم اسم النجدات ، وقد بقى أبو فديك بعد نجدة ، إلى أن أرسل اليه عبد الملك بن مروان جيشاً هزمه ، وبعث برأسه إلى عبد الملك بن مروان ، فانتهى أمر هذه الطائفة .

٧٩ — **الصفرية** : أتباع زياد بن الأصفر ، وهم فى آرائهم أقل تطرفاً من الأزارقة ، وأشد من غيرهم ، قد خالفوا الأزارقة فى مرتكب الكبائر فلم يتفقوا على إشراكه ، بل منهم من يرى أن الذنوب التى فيها الحد ، لايتجاوز بمرتكبها الإثم الذى سماه الله به كالسارق ، والزانى ، ماليس فيه ، فمرتكبه كافر ، ومنهم من يقول إن صاحب الذنب الذى فيه حد لا يكفر حتى يحده الوالى .

ومن الصفرية أبو بلال مرداس ، وكان رجلا صالحاً زاهداً ، خرج فى أيام يزيد بن معاوية بناحية البصرة ، ولم يتعرض للناس ، وكان يأخذ من مال السلطان ما يكفيه إن ظفر به ، ولايريد الحرب فأرسل إليه عبيد الله ابن زياد جيشاً قضى عليه ، ومنهم عمران بن حطان ، وكان شاعراً زاهداً ، وقد طاف فى البلاد الإسلامية فاراً بنحلته ، وقد انتخبه هؤلاء الخوارج إماماً لهم بعد أبى بلال .

٨٠ — **العجاردة** : هم أصحاب عبد الكريم بن عجرد أحد أتباع عطية ابن الأسود الحنفى ، وهم قريبون جداً من النجدات فى أصل نحلتهم ، وجملة آرائهم ، إذ أنهم يتولون القعدة من الخوارج ، إذا عرفوا بالديانة ، ويرون الهجرة فضيلة لا فرضاً ، ولايكون مال المخالف فيئاً إلى اذا قتل صاحبه .

وقد افترقت العجاردة فرقاً كثيرة فى أمور : منها يتعلق بالقدر وقدرة العبد ، ومنها ما يتعلق بأطفال المخالفين ، وكان يدفعهم إلى الخلاف مسائل جزئية ، فينتهى الأمر إلى الكلام فى قضايا عامة تصيرهم فرقاً وأحزاباً ، ومن أمثلة ذلك أن رجلا منهم اسمه شعيب كان مديناً لآخر اسمه ميمون ،

فلما تقاضى هذا دينه ، قال شعيب : أعطيكه إن شاء الله ، فقال ميمون : قد شاء الله تلك الساعة ، فقال شعيب : لو كان قد شاء ذلك لم أستطع إلا أن أعطيكه ، فقال ميمون : قد أمر الله بذلك ، وكل ما أمر به فقد شاءه ، وما لم يشأ لم يأمر به . فافترقت العجاردة فى ذلك إلى ميمونية وشعيبية ، وكتبوا إلى رئيسهم عبد الكريم فقال : إنما نقول ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، ولا نلحق بالله سواه . فادعى كل أن الجواب يؤيده .

ويروى أن عجردياً اسمه ثعلبة كانت له بنت فخطبها عجردى آخر ، وأرسل إلى أمها يسألها : هل بلغت البنت ؟ فإن كانت قد بلغت ، ورضيت الإسلام على الشرط الذى تعتبره العجاردة لم يبال كم كان مهرها فقالت : إنها مسلمة فى الولاية سواء أبلغت ، أم لم تبلغ ، فرفع الأمر إلى عبد الكريم ، فاختار البراءة من الأطفال وخالفه ثعلبة ، وافترقت من العجاردة على ذلك — فرقة هى الثعالبة .

٨١ — **الإباضية** : وهم أتباع عبد الله بن إباض ، وهم أكثر الخوارج اعتدالا ، وأقربهم إلى الجماعة الإسلامية رأياً وتفكيراً ، فهم أبعد عن الشطط والغلو ، وأقرب إلى الاعتدال ، وجملة آرائهم :

١ — إن مخالفيهم من المسلمين ليسوا مشركين ، ولا مؤمنين ، ويسمونهم كفاراً ، ويروى عنهم أنهم قالوا ، إنهم كفار نعمة .

٢ — دماء مخالفيهم حرام فى السر لا فى العلانية ، ودارهم دار توحيد إلا معسكر السلطان .

٣ — لا يحل من غنائمهم فى الحرب إلا الخيل ، والسلاح وكل ما فيه قوة فى الحروب ، ويردون الذهب والفضة إلى أصحابها .

٤ — تجوز شهادة المخالفين ، ومناكحتهم ، والتوارث معهم ، ومن هذا يتبين اعتدالهم ، وقربهم من إنصاف المخالفين ، ومن أجل ذلك بقوا إلى اليوم فى بعض جهات العالم الإسلامى .

٨٢ — **خوارج لا يعدون من المسلمين** : قام مذهب الخوارج على الغلو

والتشدد فى فهم الدين ، فضلوا ، وأجهدوا أنفسهم والمسلمين بضلالهم ولكن المسلمين الصاد فى الإيمان لم يحكموا بكفرهم ، وإن حكموا بضلالهم . ولذا روى أن علياً رضى الله عنه أوصى أصحابه بألا يقاتل أحد الخوارج من بعده ، لأن من طلب الحق فأخطأه ليس كمن طلب الباطل فناله ، فعلى رضى الله عنه كان يعتبرهم طالبين للحق ، قد جانبوا طريقه . ويعتبر الأمويين طالبين للباطل ، وقد نالوه ، ولكن كان فى الخوارج فرق قد ذهبوا مذاهب ليس فى كتاب الله ما يؤيدها ، بل فيه ما يناقضها من غير أى تأويل ، وقد ذكر البغدادى فى كتابه الفرق بين الفرق طائفتين من الخوارج عدهما خارجتين عن الإسلام ، وهما :

١ — **اليزيدية** : أتباع يزيد بن أبى أنيسة الخارجى وكان إباضياً ثم ادعى أنه سبحانه وتعالى يبعث رسولا من العجم ، ينزل عليه كتابا ينسخ الشريعة المحمدية ، وقد أشرنا إلى ذلك فيما مضى .

٢ — **الميمونية** : وهم أتباع ميمون العجردى الذى ذكر آنفاً فى مسألة الخلاف فى الدين ، وقد أباح نكاح بنات الأولاد ، وبنات أولاد الأخوة والأخوات ، وقال فى علة ذلك : إن القرآن لم يذكرهن فى المحرمات ، وروى عن هؤلاء الميمونية أنهم أنكروا سورة يوسف ، ولم يعدوها من القرآن لأنها قصة غرام فى زعمهم ، لا تصلح أن تضاف إليه ، فقبحهم الله لسوء ما يعتقدون .

٣ — المعتزلة

نشأتهم :

٨٠ — نشأت هذه الفرقة فى العصر الأموى ، ولكنها شغلت الفكر الإسلامى فى العصر العباسى ردحاً طويلا من الزمان .

كان العراق فى عصر الخلفاء الراشدين ، والعصر الأموى ، يسكنه عدة طوائف تنتهى إلى سلائل مختلفة ، فبعضهم ينتهى إلى سكان العراق الأقدمين

من الكلدان ، وبعضهم من الفرس ، وبعضهم نصارى، ويهود،وعرب. وقد دخل أكثر هؤلاء فى الإسلام ، وبعضهم قد فهمه على ضوء المعلومات القديمة التى فى رأسه ، واصطبغ فى نفوسهم بصبغتها ، وتكونت عقيدته على طريقتها . وبعضهم أخذ الإسلام من ورده الصافى ، ومنهله العذب ، وانساغ فى نفسه من غير تغيير ، ولكن شعوره وأهواءه لم تكن إسلامية خالصة ، بل كان فيه ميل إلى القديم ، وحنين إليه على غير إرادة ،بل على النحو الذى يسميه علماء النفس فى العصر الحديث : « العقل الباطن». لذلك لما اشتدت الفتن فى عصر أمير المؤمنين على بن أبى طالب انبعثت فى العراق الأهواء القديمة من مرقدها ، وقد استيقظت من سباتها ،وهبت من مكامنها مكشوفة من غير ستار ، وظهر فى العراق وحوله الخوارج والشيعة ، وفى وسط هذا المزيج من الآراء ، وذلك المضطرب الفسيح من الأهواء ظهرت المعتزلة .

٨١ — ويختلف العلماء فى وقت ظهورها : فبعضهم يرى أنها ابتدأت فى قوم من أصحاب على اعتزلوا السياسة ، وانصرفوا إلى العقائد عندما تنازل الحسن عن الخلافة لمعاوية ، وفى ذلك يقول أبو الحسين الطرائفى فى كتابه (أهل الأهواء والبدع) : وهم سموا أنفسهم معتزلة ، وذلك عندما بايع الحسن بن على معاوية ، وسلم إليه الأمر ، اعتزلوا الحسن ومعاوية ، وجميع الناس ، وكانوا من أصحاب على ولزموا منازلهم ، ومساجدهم ، وقالوا نشغل بالعلم والعبادة .

١ — والأكثرون على أن رأس المعتزلة هو واصل بن عطاء ، وقد كان ممن يحضرون مجلس الحسن البصرى العلمى ، فثارت تلك المسألة التى شغلت الأذهان فى ذلك العصر ، وهى مسألة مرتكب الكبيرة ، فقال واصل مخالفاً الحسن البصرى : أقول إن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن بإطلاق ، بل هو فى منزلة بين المنزلتين ثم اعتزل مجلس الحسن ، واتخذ له مجلساً آخر فى المسجد .

ومن هذا تعرف لماذا سمى هو وأصحابه المعتزلة ، ولكن بعض المستشرقين يرى أنهم سموا المعتزلة لأنهم كانوا رجالا أتقياء متقشفين ، ضاربى الصفح عن ملاذ الحياة ، وكلمة معتزلة تدل على أن المتصفين بها زاهدون فى الدنيا.

وفى الحق ليس كل المنتسبين إلى هذه الفرقة كمانعتهم ، بل منهم المتهمون بالمعاصى ، ومنهم المتقون ، فمنهم الأبرار ومنهم الفجار .

٨٢ — مذهب المعتزلة : قال أبو الحسن الخياط فى كتابه الانتصار « ليس يستحق أحد اسم الاعتزال حتى يجمع القول بالأصول الخمسة : التوحيد والعدل والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فإذا كملت فى الإنسان هذه الخصال الخمس فهو معتزلى، هذه هى الأصول الجامعة لمذهب المعتزلة ، ، فكل من يتحيف طريقها ، ويسلك غير سبيلها ليس منهم ، لايتحملون إثمه ، ولا تلقى عليهم تبعة قوله، ولنتكلم فى كل أصل من هذه الأصول ، بكلمة موجزة .

(أ) فأما التوحيد فهو لب مذهبهم ، وأس نحلتهم ، ويرون فيه كما قال الأشعرى عنهم فى كتابه مقالات الإسلاميين : « إن الله واحد ليس كمثله شىء وهو السميع البصير ، وليس بجسم ، ولاشبح ، ولا جثة، ولا صورة ولالحم ،ولادم ولا شخص،ولاجوهر ، ولاعرض ،ولا بذى لون ، ولاطعم ، ولارائحة ، ولامجسة ،ولابذى حرارة ولا برودة،ولا رطوبة ، ولايبوسة، ولا طول ، ولا عرض ، ولا عمق ،ولا اجتماع ،ولا افتراق ، ولا يتحرك، ولا يسكن ، ولايتبعض ، ولا بذى أبعاض وأجزاء ، ولا جوارح وأعضاء ، وليس بذى جهات ، ولا بذى يمين وشمال ، وأمام وخلف وفوق وتحت ، ولا يحيط به مكان ، ولا يجرى عليه زمان ، ولا تجوز عليه المماسة ولا العزلة ، ولا الحلول فى الأماكن ، ولا يوصف بشىء من صفات الخلق الدالة على حدثهم ، ولا يوصف بأنه متناه ، ولا يوصف بمساحة ولا ذهاب الجهات وليس بمحدود ، ولا والد ولا مولود ، ولا تحيط به الأقدار ، ولاتحجبه الأستار ، ولا تدركه الحواس ، ولا يقاس بالناس،

ولا يشبه الخلق بوجه من الوجوه ، ولا تجرى عليه الآفات ، ولا تحل به العاهات . وكل ما خطر بالبال ، وتصور بالوهم فغير مشبه له ، ولم يزل أولا سابقاً ، متقدماً للمحدثات ، موجوداً قبل المخلوقات ، ولم يزل عالماً قادراً حياً ، ولا يزال كذلك لاتراه العيون . ولا تدركه الأبصار . ولا تحيط به الأوهام ، ولا يسمع بالأسماع . شيء ، لا كالأشياء ، عالم قادر حى ، لا كالعلماء القادرين الأحياء ، وإنه القديم وحده ، ولا قديم غيره ، ولا إله سواه . ولا شريك له فى ملكه ، ولا وزير له فى سلطانه ، ولا معين على إنشاء ما أنشأ ، وخلق ما خلق ، لم يخلق الخلق على مثال سبق ، وليس خلق شيء بأهون عليه من خلق شيء آخر ، ولا بأصعب عليه منه ، لا يجوز عليه اجترار المنافع ، ولا تلحقه المضار ، ولا يناله السرور واللذات ، ولا يصل إليه الأذى والآلام ، وليس بذى غاية فيتناهى ، ولا يجوز عليه الفناء ، ولا يلحقه العجز والنقص ، تقدس عن ملامسة النساء ، وعن اتخاذ الصحابة والأبناء » اه قوله .

وقد بنوا على هذا الأصل استحالة رؤية الله سبحانه وتعالى يوم القيامة لاقتضاء ذلك الجسمية والجهة ، وأن الصفات ليست شيئاً غير الذات(١) ، وإلا تعدد القدماء فى نظرهم ، وبنوا على ذلك أيضاً أن القرآن مخلوق لله سبحانه ، لنفيهم عنه سبحانه صفة الكلام .

(ب) وأما العدل ، فقد بين معناه المسعودى فى مروج الذهب ، فقال : هو أن الله لا يحب الفساد ، ولا يخلق أفعال العباد ، بل يفعلون ما أمروا به ، ونهوا عنه ، بالقدرة التى جعلها الله لهم ، وركبها فيهم ، وإنه لم يأمر إلا بما أراد ، ولم ينه إلا عما كره . وإنه ولى كل حسنة أمر بها(٢) ، برىء من كل سيئة نهى عنها ، لم يكلفهم مالا يطيقون ، ولا أراد منهم مالا يقدرون عليه وأن أحداً لا يقدر على قبض ولا بسط ، إلا بقدرة الله التى أعطاهم إياها ،

---

(١) وليس هذا محل إجماع منهم .

(٢) احتجوا على ذلك بظاهر قوله تعالى : « ما أصابك من حسنة فمن الله ، وما أصابك من سيئة فمن نفسك » .

وهو المالك لها دونهم ، يفنيها إذا شاء ولو شاء لجبر الخلق على طاعته ، ومنعهم اضطرارياً عن معصيته ، ولكان على ذلك قادراً ، ولكنه لا يفعل ، إذ كان فى ذلك رفع للمحنة ، وإزالة للبلوى . » اهـ

وقد ردوا بهذا الأصل على الجبرية الذين قالوا : إن العبد فى فعله غير مختار ، فعدوا ذلك ظلماً ، لأنه لا معنى لأمر الشخص بأمر يضطره الآمر إلى مخالفته ، ولا لنهيه عن أمر يضطره الناهى إلى فعله ، وقد بنوا على ذلك الأصل كما رأيت أن العبد خالق لأفعاله ، ولكنهم لاحظوا فى ذلك تنزيه الله عن العجز فقالوا إن هذا بقدرة أودعه الله إياها وخلقها ، فهو المعطى المانح ، وله القدرة التامة على سلب ما منح ، وإنما أعطى ليتم التكليف .

(ج) وأما الوعد والوعيد فهو أن يجازى من أحسن بالإحسان ، ومن أساء بالسوء ، لا يغفر لمرتكب الكبائر ما لم يتب .

(د) وأما القول بالمنزلة بين المنزلتين فقد بين وجهة نظرهم فيه الشهرستانى بقوله « ووجه تقريره أنه قال (أى واصل بن عطاء) إن الإيمان عبارة عن خصال خير إذا اجتمعت سمى المرء مؤمناً ، وهو اسم مدح ، والفاسق لم يستجمع خصال الخير ، ولا استحق اسم المدح ، فلا يسمى مؤمناً ، وليس هو بكافر مطلق أيضاً ، لأن الشهادة وسائر أعمال الخير موجودة فيه ، لا وجه لإنكارها ، ولكنه إذا خرج من الدنيا على كبيرة من غير توبة فهو من أهل النار خالداً فيها ، إذ ليس فى الآخرة إلا الفريقان : فريق فى الجنة ! وفريق فى السعير ، ولكنه تخفف عنه النار وتكون دركته فوق دركة الكفار »(١) اهـ .

---

(١) والمعتزلة مع اعتقادهم أنه فى منزلة بين المنزلتين يرون أنه لا مانع من أن يطلق عليه اسم المسلم تمييزاً له عن الذميين لا مدحاً وتكريماً قال ابن أبى الحديد وهو من شيوخهم : إنا وإن كنا نذهب إلى أن صاحب الكبيرة لا يسمى مؤمناً ولا مسلماً ، فإنا نجيز أن يطلق عليه هذا اللفظ إذ قصد تمييزه عن أهل الذمة ، وعابدى الأصنام ، فيطلق عليه مع قرينة حال أو لفظ يخرجه عن أن يكون مقصوداً به التعظيم والثناء والمدح « شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد » .

(هـ) وأما الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فقد قرروا وجوبهما على المؤمنين نشراً لدعوة الإسلام ، وهداية للضالين ، وإرشاد للغاوين ، وكل بما يستطيع ، فذو البيان ببيانه ، وذو السيف بسيفه .

٨٣ — **طريقتهم فى الاستدلال على عقائدهم :** كانوا يعتمدون فى بيان عقائدهم على القضايا العقلية ، دون الآثار النقلية . وكانت ثقتهم بالعقل لا يحدها إلا احترامهم لأوامر الشرع ، كل مسألة من مسائلهم يعرضونها على العقل ، فما قبله أقروه ، ومالم يقبله رفضوه .

وقد سرى إليهم ذلك النحو من البحث العقلى : (ا) من مقامهم فى العراق وفارس ، وقد كانت تتجاوب فيهما أصداء لمدنيات وحضارات قديمة (ب) ومن سلائلهم غير العربية فقد كان أكثرهم من الموالى (ج) ولتصديهم للرد على المخالفين (د) ولسريان كثير من آراء الفلاسفة الأقدمين إليهم ، ولاختلاطهم بكثير من اليهود والنصارى وغيرهم ، ممن كانوا حملة هذه الأفكار ونقلتها إلى العربية .

وكان من آثار اعتمادهم على العقل أنهم كانوا يحكمون بحسن الأشياء وقبحها عقلا ، وكانوا يقولون : المعارف كلها معقولة بالعقل ، واجبة بنظر العقل ، وشكر المنعم واجب قبل ورود السمع ، والحسن والقبيح صفتان ذاتيتان للحسن والقبيح ، وقال الجبائى : « كل معصية كان يجوز أن يأمر الله سبحانه بها ، فهى قبيحة للنهى ، وكل معصية كان لا يجوز أن يبيحها الله سبحانه فهى قبيحة لنفسها كالجهل به ، والاعتقاد بخلافه ، وكذلك كل ماجاز ألا يأمر الله سبحانه به فهو حسن للأمر به ، وكل مالم يجز إلا أن يأمر به فهو حسن لنفسه » .

وقد بنوا على هذه الفكرة وجوب الصلاح والأصلح لله ، فقد قال جمهورهم : إن الله لا يصدر عنه إلا ما فيه صلاح ، فالصلاح واجب له ، ولا شىء مما يفعله جلت قدرته إلا وهو صالح ، ويستحيل عليه سبحانه أن يفعل غير الصالح .

٨٤ — دفاعهم عن الإسلام : دخل فى الإسلام طوائف من المجوس ، والصابئة ، واليهود ، والنصارى ، وغير هؤلاء وأولئك، ورءوسهم ممتلئة بكل مافى هذه الأديان من تعاليم جرت فى نفوسهم مجرى الدم فى الجسم ، وتغلغلت فيها ، واستقرت فى ثناياها ، ففهموا الإسلام على ضوئها ومنهم من كان يظهر الإيمان خشية السلطان، ويبطن غيره، وأخذوا ينشرون بين المسلمين مايفسد عليهم دينهم ، ويشككهم فى عقائدهم ، ويدسون بينهم أفكاراً وآراء ما أنزل الله بها من سلطان، وقد ظهرت ثمار غرسهم ، واستغلظت سوق نبتهم فوجدت فرق هادمة تحمل اسم الإسلام . وهى معاول هدامة، فكان المجسمة، والمشبهة ، والزنادقة ، وغيرهم ، وقد تصدى للدفاع دون هؤلاء فرقة درست المعقول ، وفهمت المنقول فكانت المعتزلة، تجردوا للدفاع عن الدين وما كانت الأصول الخمسة التى تضافروا على تأييدها، وتآزروا على نصرها ، إلا وليدة المناقشات الحادة التى كانت تقوم بينهم وبين مخالفيهم، والتوحيد الذى اعتقدوه على الشكل الذى أسلفنا كان للرد على المشبهة والمجسمة ، والعدل كان للرد على الجهمية ، والوعد والوعيد ، كان للرد على المرجئة ، والمنزلة بين المنزلتين ردوا به على الخوارج الذين كفروا مرتكب الذنب صغيراً أو كبيراً .

وفى عهد المهدى ظهر المقنع الخراسانى ، وكان يقول بتناسخ الأرواح ، واستغوى طائفة من الناس وسار إلى ماوراء النهر ، فلاقى المهدى عناء فى التغلب عليه ، ولذلك أغرى بالزنادقة ، فكان يتتبعهم ليقضى عليهم بسيف السلطان ولكن السيف لايقضى على رأى، ولايميت مذهباً، ولذا شجع المعتزلة وغيرهم فى الرد عليهم ، وأخذهم بالحجة ، وكشف شبهاتهم وفضح ضلالاتهم ، فمضوا فى ذلك غير وانين .

٨٥ — مناصرة الخلفاء للمعتزلة : ظهر المعتزلة فى العصر الأموى، فلم يجدوا من الأمويين معارضة لهم ، لأنهم لم يثيروا شغباً، ولم يعلنوا حرباً ، بل كانوا طائفة لاعمل لها إلا الفكر وقرع الحجة بالحجة ، والدليل بالدليل ، ووزن الأمور بمقاييسها الصحيحة ، لايتعرضون للسياسة إلا بقدر محدود، وحجتهم فيما يرون بيان لاسنان ، وسلاحهم دليل قوى ، لاسيف مشهور .

ويحكى المسعودى فى مروج الذهب : « أن يزيد بن الوليد كان يرى رأى المعتزلة ويعتقد بصحة أصولهم الخمسة » .

ولما جاءت الدولة العباسية ، وكان سيل الإلحاد والزندقة قدطم — وجد خلفاؤها فى المعتزلة سيفاً مسلولا على الزنادقة فلم يفلوه ، وحرباً شعواء منهم على الإلحاد فلم يخمدوها ، حتى جاء المأمون فشايعهم ، وقربهم ، ورأى مابينهم وبين الفقهاء من خلاف ، فكان يعقد المناظرات بين الفريقين ، لينتهوا إلى رأى واحد ، ولكنه سقط سقطة ماكان لمثله أن يقع فيها ، وهو أنه أراد — أو من حوله — أن يحمل الفقهاء والمحدثين على رأى المعتزلة فى القرآن بقوة السلطان ، وما كانت قوة الحكم لنصرة الآراء ، وحمل الناس على غير مايعتقدون ، وإذا كان من المحرم الإكراه فى الدين فكيف يحل حمل الناس على عقيدة ليس فى مخالفتها كفر ، بل تنزيه ، فقد حاول أن يحمل الفقهاء على القول بخلق القرآن ، فأجابه بعضهم إلى رغبته تقية ورهباً ، لا إيماناً واعتقاداً ، وتحمل آخرون العنت والإهانة والسجن الطويل ، ولم يقولوا غير ما يعتقدون ، واستمرت تلك الفتنة طول خلافة المعتصم والواثق ، لوصية المأمون بذلك ، وزاد الواثق الإكراه على نفى الرؤية وهو الرأى الذى يراه المعتزلة . ولما جاء المتوكل رفع هذه المحنة ، وترك الأمور تأخذ سيرها ، والآراء تجرى فى مجاريها ، وللناس فيها ما يختارون .

٨٦ — منزلة المعتزلة عند معاصريهم : شن الفقهاء والمحدثون الغارة على المعتزلة ، فكان هؤلاء بين عدوين كلاهما أيد قوى الزنادقة ومن على شاكلتهم من ناحية ، والفقهاء والمحدثون من ناحية أخرى ، وإنك لترى فى مجادلات الفقهاء ومحاورتهم تشنيعاً على المعتزلة . كلما لاحت لهم بارقة ، وإذا سمعت الشافعى وابن حنبل وغيرهم يذمون علم الكلام ، ومن يأخذ العلم على طريقة المتكلمين فإنما المعتزلة أرادوا بذمهم ، وطريقتهم أرادوا بتزييفهم ، ولكن ماالسر فى كراهية الفقهاء لهم ، وكلا الفريقين يسعى لنصرة الدين ، لايألوا جهداً فى تأييده . ولا يدخر وسعاً فى إقامته ؟ يظهر لى أن عدة أمور تضافرت ، فأوجدت ذلك العداء ، وتعاونت فسببت تلك البغضاء ، وهذا بعض منها :

(أ) خالف المعتزلة طريقة السلف الصالح فى فهم عقائد الدين الحنيف ، كان القرآن هو الورد المورود الذى يلجأ إليه كل من يتعرف صفات الله ، وما يجب الإيمان به من العقائد ، لايصدرون عن غيره ، ولايطمئنون لسواه ، كانوا يفهمون العقائد من آيات القرآن ، وهى بينات ، وما اشتبه عليهم حاولوا فهمه بما توحيه أساليب اللغة ، وهم بها خبراء ، وإن تعذر عليهم فهم شىء توقفوا غير مبتغين فتنة ، ولاراغبين فى زيغ ، ولاسالكين غير سبيل الحق القويم.

وقد كان ذلك ملائماً للعرب كافياً لهم ، لأنهم قوم أميون ليسوا أهل علوم ولا منطق ولا فلسفة ، وقد خالف المعتزلة ذلك النهج ، وحكموا العقل فى كل شىء وجعلوه أساس بحثهم ، وساقهم شره عقولهم إلى محاولة اكتناه كل أمر فكان كل ذلك صدمة للفقهاء لم يألفوها ، فجردوا عليهم ألسنتهم . وأشاعوا عنهم قالة السوء ، وما كان أكثر المعتزلة فى الحقيقة إلا كما قال أحد العلماء الأوروبيين : « إنا لم نسمع من المعتزلة صوت المخالفين للدين ، ولكن سمعنا صوت الضمير المتدين الذى يناضل عن كل ما يليق بالله تعالى وعلاقته بعبده » .

(ب) قام المعتزلة بمجادلة الزنادقة والثنوية وغيرهم ، وكل مجادلة نوع من النزال والمحاربة ، والمحارب مأخوذ بطرق محاربه فى القتال ، مقيد بأسلحته ، متعرف لخططه . دارس لمراميه ، متقص لغاياته ، وكل ذلك من شأنه أن يجعل الخصم متأثراً بخصمه ، آخذاً عنه بعض مناهجه ، فالمعتزلة قد تأثروا إلى حدما بآراء مخالفيهم وأفكارهم ، وما أحسن قول نيبرج فى ذلك : من نازل عدواً عظيما فى معركة فهو مربوط به ، مقيد بشرط القتال ، وتقلب أحواله ، ويلزمه أن يلاحق عدوه فى حركاته وسكناته ، وقيامه وقعوده . وربما تؤثر فيه روح العدو وحيله ، كذلك فى معركة الأفكار ، وفى الجملة فللعدو تأثير فى تكوين الأفكار ليس بأقل من تأثير الحليف فيه ، حتى إن بعض الحنابلة قد شكا أن أصحابه انقطعوا إلى الرد على الملحدين انقطاعاً أداهم إلى الإلحاد ، فلا غرو بعد ذلك إذا رأيت شذوذاً فى آراء بعض المعتزلة لتأثرهم بهذه المجادلة

(ج) كانت طريقة المعتزلة فى معرفة العقائد عقلية خالصة ، لايعتمدون على نص ، اللهم إلا إذا كان موضوع الكلام حكما شرعياً ، أو له صلة بحكم شرعى فجل اعتمادهم على العقل كما أسلفنا ، وللعقل نزوات ، لذلك وقع بعضهم فى كثير من الهنات دفعتهم إليهم نزعتهم العقلية الخالصة ، كقول أبى الهذيل من أئمتهم إن أهل الجنة غير مختارين ، لأنهم لو كانوا مختارين لكانوا مكلفين ، والآخرة دار جزاء لا دار تكليف ، وفى ذلك شطط عقلى ، لأن الاختيار لا يستلزم التكليف ، وذكر الخياط أنه رجع عن هذا القول .

مثل هذا النوع من الشذوذ الفكرى كان يقع من بعضهم ، فيسير بين الناس عنهم ، ومعه قالة السوء عامة ، من غير أن تخص المسىء ، قال الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة » .

(د) خاصم المعتزلة كثيرين من رجال كانت لهم منزلة كبيرة فى الأمة ولم ينزعوا كلامهم فى خصومتهم ، وانظروا إلى قول الجاحظ عن رجال الحديث والفقه : «وأصحاب الحديث والعوام هم الذين يقلدون ولا يحصلون ، ولا يتخيرون » والتقليد مرغوب عنه فى حجة العقل ، منهى عنه فى القرآن ..» إلى أن قال : « وأما قولهم النساك والعبادمنا ، فعباد الخوارج وحدهم أكثر عدداً من عبادهم على قلة عدد الخوارج فى جنب عددهم ، على أنهم أصحاب نية ، وأطيب طعمة ، وأبعد من التكسب ، وأصدق ورعاً ، وأقل زياً ، وأدوم طريقة ، وأبذل للمهجة ، وأقل جمعاً ومنعاً ، وأظهر زهداً وجهداً » فكان الطعن فى مذاهب هؤلاء بمر القول سبباً فى نفور الأمة من المعتزلة .

(هـ) كان من خلفاء بنى العباس من شايع المعتزلة وناصرهم ، واعتنق مذاهبهم ، وتعصب لها ، فأراد أن يحمل الناس على اعتناقها ، فآذى الفقهاء والمحدثين ، وابتلاهم وأنزل بهم المحنة ، فصبروا وصابروا ، واستدرت محنتهم عطف الناس عليهم وسخطهم على من كان سبب البلية ، ومن استحل هذه القضية ، فرجعت تلك الآلام وبالا على المعتزلة فى سمعتهم ، لأنهم أصل البلاء وخلطاء الخلفاء والأمراء ، صدوراً عن رأيهم ونفذوا بتدبيرهم ،

ومنهم من دافع عن هذا الإرهاق وذلك الاضطهاد . انظر إلى قول الجاحظ فى تبرير عمل الخلفاء فى امتحانهم الفقهاء والمحدثين : وبعد فنحن لم نكفر إلا من أوسعناه حجة ، ولم نمتحن إلا أهل التهمة ، وليس كشف المتهم من التجسس ، ولا امتحان الظنين من هتك الأستار ، ولو كان كل كشف هتكا ، وكل امتحان تجسساً لكان القاضى أهتك الناس لستر ، وأشد الناس تتبعاً لعورة ».

إن انهزام الآراء التى تناصرها القوة المادية أمر محتوم ، لأن القوة المادية رعناء هوجاء من شأنها الشطط ، والخروج على الجادة ، وكل رأى يعتمد على هذه القوة فى تأييده تنعكس عليه الأمور ، لأن الناس يتظننون فى قوة دلائله ، إذ لو كان قوياً بالبرهان ، ما احتاج فى النصرة إلى السلطان .

(و) كان كثيرون من ذوى الإلحاد يجدون فى المعتزلة عشاً يفرخون فيه بمفاسدهم وآرائهم ، ويلقون فيه دسهم على الإسلام والمسلمين ، حتى إذا تبدت أغراضهم أقصاهم المعتزلة عنهم ، فابن الراوندى كان يعد منهم ، وأبو عيسى الوراق ، وأحمد بن حائط ، وفضل الحدثى ، كانوا ينتمون إليهم ، وكل هؤلاء اتهموا بأنهم أحدثوا الأحداث فى الإسلام ، وأتوا بالمنكرات ، وكان منهم من استؤجر من اليهود لإفساد عقيدة المسلمين ، وانتماؤهم للمعتزلة أول أمرهم ، وإن فصلوا عنهم عند ظهور شنائعهم يجعل رشاشاً مما لطخوا به ينال سمعة المعتزلة وإن أقسموا جهد أيمانهم أنهم منهم براء ، فإن الاتهام أسبق إلى الأذهان من البراءة .

٨٧ — اتهام الفقهاء والمحدثين لهم : اشتدت حملة أولئك على المعتزلة فاتهموهم فى كل شىء حتى أن الإمام محمد بن الحسن الشيبانى أفتى بأن من صلى خلف المعتزلى يعيد صلاته ، والإمام أبو يوسف عدهم من الزنادقة ، والإمام مالك لم يقبل الشهادة من أحدهم . وسرت مقالة السوء إلى ما ينتمى إليهم ، حتى اتهموهم بالفسق وانتهاك المحرمات . وفى الحق إن كل خصومة تؤدى إلى الملاحاة لابد أن تؤدى إلى المهاترة ، ورمى الخصم خصمه بالحق والباطل ، فكثير من التهم التى وجهت إلى المعتزلة لم تصدر عن إنصاف .

بل كان التحيز رائد المتهمين ، والتعصب باعثهم ، وكل تعصب يسد مسامع الإدراك فى ناحية من النواحى ، فالمعتزلة فيهم خير كثير ، (ولو انتمى إليهم بعض المتهمين فى دينهم المأخوذين بإثمهم) إذ أن لهم سابقة الفضل بالدفاع عن الإسلام ، فقد تفرق أتباع واصل فى الأقطار الإسلامية رادين على أهل الأهواء ، وكان عمرو بن عبيد حرباً على الزنادقة مشبوبة ، لايخمد أوارها ، وكان صديقاً لبشار بن برد ، فلما علم منه الزندقة سعى فى نفيه من بغداد فنفى منها ، ولم يعد إلا بعد موت عمرو .

وكان منهم العباد الزهاد ، فعمرو بن عبيد هذا(١) يقول فيه الجاحظ (متعصباً) : إن عبادته تفى بعبادة عامة الفقهاء والمحدثين .

وقال الواثق لأحمد بن أبى دؤاد وزيره لم لم تول أصحابى (المعتزلة) القضاء كما تولى غيرهم ، فقال يا أمير المؤمنين إن أصحابك يمتنعون عن ذلك، وهذا جعفر بن مبشر وجهت إليه بعشرة آلاف درهم ، فأبى أن يقبلها ، فذهبت إليه بنفسى ، واستأذنت فأبى أن يأذن لى ، فدخلت من غير إذن، فسل سيفه فى وجهى ، وقال الآن حل لى قتلك، فانصرفت عنه، فكيف أولى القضاء مثله.

ومن الغريب أن جعفراً هذا حمل إليه بعض أصحابه درهمين فقبلهما ، فقيل له : كيف ترد عشرة آلاف درهم وتقبل درهمين ؟ فقال أرباب العشرة أحق بها منى ، وأنا أحق بهذين الدرهمين ، لحاجتى إليهما ، وقد ساقهما الله إلى من غير مسألة ، وأغنانى بهما عن الشبهة والحرام .

فهذه نفس قوية تسدكل باب للشبهات اشتبه فى مال السلطان ، لظنه أنه جمع من غير الطرق المحللة ، فرفض العطاء ، وقبل الدرهمين حلالا طيباً .

---

(١) كان المنصور يبالغ فى تعظيم عمرو بن عبيد وقيل إنه رثاه بقوله :

صلى الإله عليك من متوسد ... قبراً مررت به على مران
قبراً تضمن مؤمناً متخشعاً ... عبد الإله ودان بالقرآن
وإذا الرجال تنازعوا فى شبهة ... فصل الحديث بحجة وبيان
ولو أن هذا الدهر أبقى صالحاً ... أبقى لنا عمراً أبا عثمان

من هذا السياق ترى أن المعتزلة كان منهم الزهاد ومنهم المقتصدون، وقليل منهم ساء ما يفعلون ؟ ،

مناظرات المعتزلة وعلم الكلام

٨٧ — تكون علم الكلام من مجموع مناظرات المعتزلة مع خصومهم ، سواء أكانوا من الرافضة والمجوس والثنوية ، وسائر أهل الأهواء أم من رجال الفقه والحديث وغيرهم ، فهم مركز الدائرة ، وقطب الرحى ، شغلوا الأمة الإسلامية بمجادلاتهم ومناظراتهم نحو ثلاثة قرون ، ازدحمت فيها بهم مجالس الأمراء والوزراء والعلماء وتضاربت فيها الآراء ،وتناحرت المذاهب وتجاوبت فيها أصداء الفكر الإسلامى ،وقد زين بزينة فارسية أو يونانية أو هندية ، وقد امتازوا فى جدلهم بميزات واختصوا بخصائص جعلت لهم لوناً خاصاً ونحلة خاصة ، لاتختلف فى جملتها عما دعا إليه الدين ، وإن تباينت طرق استنباطها ، وتخالفت مقدماتهم الاستنباطية عن مقدمات غيرهم من جماهير الأمة الإسلامية ، وأوضح ميزاتهم فى الجدل ما يأتى :

١ — مجانبتهم التقليد ، ومجافاتهم الاتباع لغيرهم من غير بحث وتنقيب ووزن للأدلة ومقايسة للأمور ، الاحترام عندهم للآراء لا للأسماء ، وللحقيقة لا للقائل ، ولذلك لم يقلد بعضهم بعضاً ، وقاعدتهم التى يسيرون عليها كل مكلف مطالب بما يؤديه إليه اجتهاده فى أصول الدين ، ولعل ذلك هو السبب فى افتراقهم إلى فرق كثيرة .

منهم الواصلية(١) والهذيلية(٢) والنظامية(٣) والحائطية(٤) والبشرية(٥) والمعمرية(٦) والمزدارية(٧) والثمامية(٨) والهشامية(٩) والجاحظية(١٠) والخياطية(١١) والجبائية(١٢) .

---

(١) أصحاب واصل بن عطاء (٢) أصحاب أبى الهذيل العلاف (٣) أصحاب النظام (٤) أصحاب أحمد بن حائط (٥) أصحاب بشر بن المعتمر (٦) أصحاب معمر بن عباد السلمى (٧) أصحاب عيسى بن صبيح المكنى بأبى موسى الملقب بالمزدار (٨) أصحاب ثمامة بن أشرس النميرى (٩) أصحاب هشام بن عمر الفوطى (١٠) أصحاب الجاحظ (١١) أصحاب أبى الحسين الخياط (١٢) أصحاب الجبائى .

٢ — اعتمادهم على العقل فى إثبات العقائد ، وقد اتخذوا من القرآن مدداً حتى لا يذهب بهم الشطط إلى الخروج عن جادته ، ولم تكن معرفتهم بالحديث كبيرة لأنهم ما كانوا يأخذون به فى العقائد ، ولا يحتجون به .

٣ — أخذهم من مناهل العلوم التى ترجمت فى عصرهم ، فقد ضربوا بسهم فى تلك العلوم ، ونالوا منها ما يساعدهم فى اللحن بالحجة ومقارعة الخصوم ومصارعة الأقوام فى ميدان الكلام ، وقد انضم إليهم كل مسلم مثقف بالثقافة الأجنبية التى غذت العقل العربى فى ذلك العصر ، فقد رأى ما يلائمه فى آراء المعتزلة التى كانت جامعة بين الروح الدينية التى تظلها ، وفكرة التنزيه التى تسيطر عليها ، والأفكار الفلسفية التى ترضى النهمة العقلية ، لذلك كان بين رجالها كثيرون من الكتاب الممتازين ، ومن العلماء المبرزين ، والفلاسفة الفاهمين جمع عظيم .

٤ — اللسن والفصاحة والبيان : فقد كان بين رجالها خطباء مصاقع ، مجادلون قد مرسوا بالجدل ، فعرفوا أفانينه ، وخبروا طرقه وعرفوا كيف يصرعون الخصوم ، ويلوون عليهم المقاصد ، وهذا واصل بن عطاء كبيرهم خطيب عليم بخواطر النفوس حاضر البديهة ، قوى الارتجال ، وهذا النظام من شيوخهم كان ذكياً بليغاً حاد اللسان ، أديباً شاعراً ، وهذا أبو عثمان عمرو الجاحظ الذى يقول فيه أحد الصابئة ثابت بن قرة : أبو عثمان الجاحظ خطيب المسلمين وشيخ المتكلمين ومدره المتقدمين والمتأخرين ، إن تكلم حكى سحبان فى البلاغة وإن ناظر ضارع النظام فى الجدل ، شيخ الأدب ، ولسان العرب ، كتبه رياض زاهرة ، ورسائله أفنان مثمرة ما نازعه منازع إلا رشاه آنفاً ولا تعرض له متعرض إلا قدم له التواضع استبقاء .

٨٨ — خصوم المعتزلة : جادل المعتزلة : ١ — الروافض والثنوية والجهمية ، وسائر أهل البدع . ٢ — والفقهاء والمحدثين وسنتكلم الآن عن جدلهم مع الكفار والزنادقة والجهمية ومن إليهم ، ثم الفقهاء والمحدثين .

٩٨ — مجادلتهم للكفار وأهل الأهواء : فى آخر العصر الأموى وصدر الدولة العباسية كثر الزنادقة وغيرهم من أهل الأهواء وكانوا تارة يكشفون القناع ، وأحياناً ينفثون تعاليمهم مستترين بلباس الإسلام متسربلين بسرباله ليدسوا السم من غير أن يشعر بهم أحد ، فلايحترس منهم المتدينون ، فكانوا أشد عداوة على الإسلام من غيرهم وأعظم نكاية له ، وأهدى إلى مقاتله لاغترار بعض الناس بهم ، فتصدى لهم المعتزلة ، وصارعوهم فى كل ميدان ظنوا أنهم يحاربون الإسلام فيه ، فقد فرق واصل أصحابه فى الأمصار لمحاربة الزنادقة فيها ، ودافع بنفسه. ومن مؤلفاته كتاب (ألف مسألة) للرد على المانوية ، وكذلك فعل خلفاؤه من بعده وكان جدلهم بقوة ونهوض دليل وفصاحة وبيان ، وقدرة على الإقناع اكتسبوها من علومهم وممارستهم الجدال ، حتى إن كثيرين من خصومهم كانوا يغمدون السلاح ويلقون إليهم السلم عند لقائهم وكثير منهم كان يسلم بعد نقاشهم ، وهذا أبو الهذيل العلاف أسلم على يديه أكثر من ثلاثة آلاف رجل من المجوس والثنوية ، لحذقه وبراعته فى المناظرة ، وقوة ما يدعو إليه ، وضعف ما يلوون ألسنتهم به .

ولكى نعطيك صورة مما كان يجادل به المعتزلة ومقدار قوة استدلالهم ننقل لك بعضاً مما روى من هذه المناقشات : جاء فى الانتصار أن المانوية تزعم أن الصدق والكذب متضادان ، وأن الصدق خير ، وهو النور ، والكذب شر ، وهو الظلمة . قال لهم (إبراهيم النظام) حدثونا عن إنسان قال قولا كذب فيه ، من الكاذب؟ قالوا الظلمة . قال فإن ندم بعد ذلك على ما فعل من الكذب ، وقال قد كذبت وأسأت ، من القائل قد «كذبت» فاختلطوا عند ذلك ولم يدروا ما يقولون ، فقال (إبراهيم النظام) : إن زعمتم أن النور هو القائل قد كذبت وأسأت فقد كذب ، لأنه لم يكن الكذب منه ، ولا قاله والكذب شر ، فقد كان من النور شر ، وهذا هدم قولكم ، وإن قلتم إن الظلمة قالت : قد كذبت وأسأت فقد صدقت ، والصدق خير . فقد كان من الظلمة صدق وكذب ، وهما عندكم مختلفان خيراً وشراً على حكمكم ».

انظر إلى ذلك التتبع ، وأخذ الطرق على المناقش حتى يفحمه ، وكذلك كانت مناقشة المعتزلة للكفار وغيرهم ممن على شاكلتهم ، ومع هذا يجب أن نقرر أنه مع هذه المناقشة الحادة التى كانت تقوم بينهم وبين المعتزلة ، كان هؤلاء يحسنون فى معاملتهم ، وتلك أخلاق العلماء تتسع صدورهم لمودة مخالفيهم فى الدين ، حتى يهديهم الله سواء السبيل .

٩٠ ــ مجادلتهم مع الفقهاء والمحدثين : من المقرر فى كتب علم النفس أن المختلفين إن تقاربا فى العقيدة كان الجدال أشد ، والملاحاة أحد (١) ، وذلك ما كان ، فإن موضع الخلاف بين المعتزلة والفقهاء هين متدارك ، لا يكفر به مخالف ، ولا يخرج به عن نهج الدين مجادل ، ولكن الجدال بينهما كان عنيفاً ، والمهاترة قد راجت سوقها ، ولعل السبب فوق ما سبق أن الاختلاف كان اختلاف عقلية ومنطق ، وطرائق تفكيرهم فى فهم هذا الدين القويم ، فالفقهاء والمحدثون يتعرفون دينهم من القرآن والسنة ، وعملهم العقلى فهم نصوص الكتاب الكريم ، وتعرف الصحيح من المأثور عن الرسول الأمين ، ويعدون طالب الدين من غير هذا الطريق شططاً وتحيفاً وعوجاً ، والمعتزلة يرون أن إثبات العقائد بالأقيسة العقلية جائز إن لم يكن واجباً ، ما دامت لم تخالف نصاً فى الدين بل تؤيده ، وهم لذلك يستخدمون المنطق والبحوث الفلسفية ، فى إثبات عقائد الإسلام بها ، وأولئك الفقهاء يجافونها ويرون الوقوف عند النص ، حتى لا تزل الأقدام فى مزالق الضلال ، ومخاطر الأوهام ، والعقل يخدع ويغتر فيضل .

وليس معنى هذا الكلام أنه لم يكن هناك خلاف ، بل كان بينهما خلاف فى جزئيات كثيرة ، ولكنه لا يصيب لب العقيدة ، ولذلك هم لا يكفرون الفقهاء والمحدثين ، وهؤلاء لا يكفرونهم ، بل يعدونهم مبتدعة .

وجدالهم كان صورة لاختلاف هاتين العقليتين ، واقرأ مجادلتهم فى مسألة

---

(١) ذكر هذه القضية وأثبتها جوستاف لوبون ، فى كتابه « الآراء والمعتقدات » .

خلق القرآن . نجد المعتزلى منطلقاً وراء الأقيسة العقلية من غير أى قيد يقيد به نفسه إلا التنزيه ، والفقيه أو المحدث متوقف متحفظ ، غير متهجم على ما لم ينص عليه فى كتاب ولا سنة ، وقد علمت أن الجمهور كان وراء الفقهاء والمحدثين على ما أسلفنا .

٩١ — المأثور من مجادلات المعتزلة : كان العصر العباسى عصر المناظرات حقاً ، وكانت هى ميدان البيان ومظهر الفصاحة واللسن ، وقد كان المعتزلة فرسان الحلبة فى المناظرات فى العقائد .

وقد كثرت مجالس مناظراتهم ، فقد تناظروا بين أيدى الأمراء ، وفى المساجد وفى كل مكان يصلح للجدل والمناظرة ، ولكن المأثور من المناظرات قليل بالنسبة لما كان ، ولعل اضطهاد المعتزلة فى عصر المتوكل ، وما والاه ، وكراهية الجماهير الإسلامية لهم ، كان سبباً فى ضياع كثير من آثارهم . واندثار أكثر مناظراتهم ، وما بقى على قلته يعطينا صورة من قوة جدلهم ؛ ويبين لنا أنهم قوم خصمون .

القسم الثاني

آراؤه وفقهه